



نصه ص حول القرآن

في السعي وراء القرآن الحي

علي مبروك

نصوص حول القرآن

في السعي وراء القرآن الحي

تأليف
علي مبروك



نصوص حول القرآن

علي مبروك

الناشر مؤسسة هنداوي

المشهرة برقم ١٠٥٨٥٩٧٠ بتاريخ ٢٦ / ١ / ٢٠١٧

يورك هاوس، شيبث ستريت، وندسور، SL4 1DD، المملكة المتحدة

تليفون: ١٧٥٣ ٨٢٢٥٢٢ (٠) ٤٤ +

البريد الإلكتروني: hindawi@hindawi.org

الموقع الإلكتروني: https://www.hindawi.org

إن مؤسسة هنداوي غير مسؤولة عن آراء المؤلف وأفكاره، وإنما يعبر الكتاب عن آراء مؤلفه.

تصميم الغلاف: ولاء الشاهد

الترقيم الدولي: ٩٧٨ ١ ٥٢٧٣ ٣٢٥٦ ٠

صدر هذا الكتاب عام ٢٠١٥.

صدرت هذه النسخة عن مؤسسة هنداوي عام ٢٠٢٣.

جميع حقوق النشر الخاصة بتصميم هذا الكتاب وتصميم الغلاف محفوظة لمؤسسة هنداوي.

جميع حقوق النشر الخاصة بنص العمل الأصلي محفوظة لأسرة السيد الدكتور علي مبروك.

المحتويات

٧	الإهداء
٩	استهلال
١٣	١- القرآن ... من أجل السلطان!
٨٥	٢- القرآن من أجل الإنسان
١٨٥	٣- اللغات في القرآن
٢٠٧	ملحق
٢٠٩	المصادر والمراجع

الإهداء

إلى نصر أبو زيد، في عامه السبعين
انجذب إلى حلم القرآن الحي، ومات دونه،
وإلى هولاند تايلور ... لا يزال مصرًا على مواصلة الحلم،
وإلى فكري أندراوس ... جذبه الشغف في مصر إلى الانشغال — معنا — بالحلم،
عسى أن يدركوا — في هذا الكتاب — من هذا الحلم، ولو بعضه.

استهلال

من أجل الإنسان

تتأتى ضرورة قول جدِّي في القرآن الآن، من حقيقة أن العالم الواقعي لم يكن، في الأغلب، هو ساحة المعركة التي اندلعت في الإسلام، حول ما إذا كان الإنسان قادرًا وفاعلاً أو أنه محض كيان عاجز، لا قدرة له ولا تأثير، بل إن هذه المعركة قد اتخذت — وللغرابية — ساحاتها الرئيسية على امتداد فضاءات «الميتافيزيقي» والمفارق، وأعني من الله والقرآن بالذات، فالذين تصارعوا حول صفات الله، مثلًا، وكان منهم من أثبتها «قديمة وزائدة على الذات» في مقابل مَنْ نفى عنها أن تكون هكذا، وأثبتها فقط بوصفها «اعتبارات في النظر إلى الذات» كانوا — في الحقيقة — يتخذون من الصفات ساحة يحسمون عليها معركتهم حول الإنسان بالأساس. ويترتب ذلك على حقيقة أن القول في الله بأن صفاته «قديمة وزائدة على ذاته» اقترن — وكان ذلك لازمًا — بالقول في الإنسان «أنه لا تأثير لقدرته في مقدوره (أو فعله) أصلًا، بل القدرة والمقدور واقعان بقدرة الله تعالى.»^١ ويرتبط ذلك بأن قول هؤلاء بالقيام الأولاني القديم للصفة بالذات،^٢ لا بد أن يحيل إلى الدور التابع للوعي في

^١ الرازي، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، تحقيق، طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، دت، ص ١٩٤.

^٢ فالصفة — حسب هؤلاء — هي «الشيء الذي يوجد بالموصوف أو يكون له، ويكسبه الوصف الذي هو النعت ... وهذا الوصف (هو) غير الصفة القائمة بالله تعالى» (انظر: الباقلاني، التمهيد في الرد على

مسألة، أو فعل الوصف، وعلى النحو الذي ينتهي إلى تثبيت الحضور التابع أو الخاضع للإنسان، على العموم. ولعلّ هذا المعنى يتأكد حين يدرك المرء أن من تصوروا الصفات — في المقابل — على أنها اعتبارات في النظر إلى الذات، قد عملوا على تثبيت الحضور الفاعل للإنسان، بسبب ما انتهوا إليه من «إن الخلق هم الذين يجعلون لله الأسماء والصفات»،^٢ ويعني بما هي اعتباراتهم في النظر إلى جلال ذاته.

وإذا كان الله قد تبدّى، هكذا، كساحة للتصارع حول الإنسان، فإنه لن يكون غريباً أن يستحيل القرآن، بدوره، إلى ساحة لنفس هذا الصراع أيضاً، وأعني من حيث ما ينطوي عليه من إغراء التعالي به إلى عالم الميتافيزيقي والمفارق. وهكذا، فإنّ من تصوّروا القرآن «صفة قديمة لله»، كانوا مشغولين بتثبيت وضع بعينه للإنسان، يكون فيه مُستلباً وعاجزاً، وذلك بمثل ما إن من سيتصورونه — في المقابل — «خطاباً يخص الإنسان» كانوا مشغولين بتثبيت تصور للإنسان يكون فيه قادراً على الفعل في العالم.

وإذ يبدو، هكذا، أن الخطاب النافي للإنسان يعلق نفسه على قول في الصفات والقرآن، لا يرى إليهما إلا في تعلقهما بالله فحسب، بل يلحّ على طمس حقيقة دخول الإنسان والعالم في بنائهما، فإنه يلزم التأكيد على أن كلّاً من الله والقرآن إنما يحضران، و فقط، كمحض قناعين لمن يُراد إخفاؤه وراءهما (وهو السلطان)، وبصرف النظر عما تؤدي إليه هذه الممارسة من التشويش على جلال الله وفاعلية القرآن. وبالطبع، ذلك يعني أن الأمر يتعلق، في العمق، بمواجهة بين «الإنسان» و«السلطان»، و فقط فإن «السلطان» — أو بالأحرى فقهاؤه — يستدعون «الله»، ومعه القرآن، ليكسبوا به معركتهم، على نحو حاسم. فالسلطان حاضر حضوراً جوهرياً في قلب «القول في الصفات»، وإلى حدّ استحالته إلى «أصل» يجري القياس عليه في تأويل بعض الصفات التي يصف الله بها نفسه في نص التنزيل، وكان ذلك إلى الحدّ الذي مضى معه الغزالي إلى أن «الحضرة الإلهية لا تُفهم إلا بالتمثيل إلى الحضرة السلطانية».^٤

الملحة والمعطّلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تحقيق يوسف مكارثي، المكتبة الشرفية، بيروت، ١٩٥٧م، ص ٢١٣-٢١٤).

٢ المصدر نفسه، ص ٢١٧.

٤ الغزالي، إلجام العوام عن علم الكلام، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٥م، ص ٥٢. وراجع أيضاً: الرازي، أساس التقديس في علم الكلام، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، ١٩٣٥م، ص ٨٢-١٣١.

وبالمثل فإنه حاضر فيما يمكن القول إنه فعل التعالي بالقرآن من «خطاب يخص الإنسان» إلى كونه «صفة قديمة من صفات الله»، حيث إن ما سيقوم به السلطان، من خلال فقهاءه، من وضع نفسه موازياً أو مكماً للقرآن، وذلك من خلال المآثور المعروف «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»، كان لا بد أن ينعكس عليه تعالياً بسلطته إلى الوضع الذي تكون فيه مطلقة، وخارج أي إمكانية للسيطرة عليها. وإذن، فإن كلاً من الله والقرآن إنما يجري استدعاؤهما للدخول في المواجهة مع الإنسان، من أجل مجرد التعالي بالسلطان. وإذا كانت هذه المواجهة قد انتهت إلى الانتقاص من جلال الله،^٥ ومن فاعلية وحيوية القرآن، فإن السعي إلى تحريرهما من قبضة السلطان — الذي يمسك بهما بوساطة خدمه من الفقهاء — لن يكون فقط من أجل الإنسان.

وبالطبع، فإنه لا يمكن تصور أن تكون هذه الممارسة — التي يمكن اختزالها في «الأطلقة» — هي محض تاريخ فات وانقضى، وبات مدفوناً في تراث القدماء؛ إذ الحق أنها كانت هناك حاضرة وفاعلة طوال الوقت. و فقط، فإنها إذا كانت قد تخفت على مدى عقود ماضية (تحت برقع الحداثة الذي ظلّ يشف — رغم ثقله — عن كل ما يرقد تحته من البنيات البالية العتيقة)، فإنها — ومع احتلال تيارات الإسلام السياسي لصدارة المشهد في

^٥ فقد اضطر هذا الخطاب، من أجل تثبيت وضع «العاجز» غير الفاعل للإنسان، إلى أن ينسب إلى الله أفعالاً يستحيل إلا أن تكون من فعل الإنسان، بسبب ما تنطوي عليه من المثالب والنواقص. وبالرغم من أنها تكون — والحال كذلك — من قبيل الأفعال التي يأنف حتى الإنسان من نسبتها إلى نفسه، من مثل الاحتكار وغلاء الأسعار والغصب وغيرها، فإن الخطاب قد نسبها إلى الله؛ لكي يجرد الإنسان من أي قدرة على الفعل، غير عابئ بما تؤدي إليه هذه النسبة إلى الله من التنقيص من جلاله سبحانه. وبالطبع، ذلك ما يؤكد على حقيقة أن كلية القدرة الإلهية لم تكن هي القصد من وراء نفي الحضور الفاعل للإنسان، بقدر ما هو الحرص على التعالي بالسلطان، على النحو الذي تنتفي معه مسؤوليته عن أفعال بطشه (كالاختكار والسلب والغصب والقتل وغيرها)، وذلك عبر نسبتها إلى الله باعتباره الفاعل الأوحد. ومن هنا ما قاله أحدهم للحسن البصري عن ملوك بني أمية: «يا أبا سعيد: هؤلاء الملوك يسفكون دماء المسلمين ويأكلون أموالهم، ويقولون: إنما أعمالنا تجري على قدر الله»، كاشفاً عن الحقيقة المتخفية وراء نسبة أفعال البشر إلى الله (انظر: علي مبروك، النبوة؛ من علم العقائد إلى فلسفة التاريخ، ط ١، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٩٣م، ص ١٧٨-١٨٠).

دول الربيع العربي — عادت للاشتغال الصريح، من دون أي تخفُّ أو موارد^٦. وإذ عادت للاشتغال، فإنها راحت تضع أمام الأعين حقيقة «أن ما يتهدد الإنسان، إنما يتهدد — بالمثل — الله والقرآن». وللآن، فإن تعرية هذه الحقيقة تبدو وكأنها الإنجاز الأوحـد لثورات العرب الأخيرة، وهي من نوع الإنجاز الثمين على أي حال؛ إذ هو القادر — لا سواه — على البلوغ بخطاب «الأطلقة» السلطوي — الذي يجعل الله والقرآن محض قناعين يشغل بهما — إلى نهايته، وبما يفتح الباب أمام إنضاج شروط نمطٍ من التطور مغاير لذلك النمط المشوّه الذي عرفته مصر، والعالم العربي. ولعلّ ذلك يحيل إلى أن خطاب «الأطلقة» — وليس الله أو القرآن أو الدين على العموم — هو ما يتهدد مسار التحوّل الديمقراطي في العالم العربي، وبما يعنيه ذلك من خطورة اختزال التحول الديمقراطي في مجرد العملية السياسية فحسب، بل إنه يبدو أن اكتمال هذا المسار مشروط ببناء خطاب للأئسنة، يتحرر فيه الله والقرآن من التصورات التي تجعلهما يحضران كمجرد قناعين لسلطة مستبدة؛ إذ الحق أن متانة الارتباط بين الله والقرآن والإنسان تبلغ حدًا من الجوهرية يكون معه تحرير التصور الخاص بالواحد منها شرطًا في تحرير التصور المتعلق بالآخرين. ومن هنا إمكان اعتبار السعي وراء القرآن الحيّ — في هذا الكتاب — بمثابة خطوة على طريق استكمال الشروط التي تجعل من الميسور إنجاز التحول الديمقراطي المأمول.

وإذن، فالأمر — في الختام — لا يتعلق بأي سعي إلى طرد الدين من واقع الناس — بحسب ما قد يتقول البعض عن عمدٍ وسوء قصدٍ — بقدر ما يتعلق بالسعي إلى تحرير الدين نفسه، من قبضة خطاب لا يكتفي بالخطّ من شأن «الإنسان»، بل يضطر — في سعيه إلى تثبيت هذا الخط — إلى التنقيص من جلال الله، وضرب أسوار الجمود والصمت حول القرآن. ومن هنا إمكان القول بأن ما يكون من أجل الإنسان، إنما هو — أيضًا — من أجل الله والقرآن، والعكس.

^٦ حين يصف أحدهم المتمردين على سلطة رئيسه المصري «الإسلاموي»، بأنهم يكررون فعل إبليس عندما تمرد وعصى أمر الله، فإنه ينسى أنه يرتفع برئيسه — والحال كذلك — إلى مقام «الله»، فإن يجعل من المتمرّد «إبليسًا»، فإنه يجعل ممن يتمرد عليه هؤلاء الناس/الأبالسة «إلهًا».

الفصل الأول

القرآن ... من أجل السلطان!

لا شيء يعادل في خطره تعامل البشر مع الأفكار — بصرف النظر عن مضمونها ومصدرها — كمطلقٍ يقبع في سكونٍ وثباتٍ خارج أي سياق، ويحتفظ بصلاحيّة تستعصي على أي تحدٍّ، وأعني من حيث ما تنطوي عليه هذه الإطلاقية، على العموم، من الإهدار الكامل للفكرة الإنسانية التي هي ديناميكية ومنفتحة بطبيعتها. وإذا كانت الفكرة الدينية هي الأكثر إغراءً بالتعامل معها كمطلقٍ، فإنّ تحليلًا لظاهرة الدين والوحي، على العموم، ينتهي — لحسن الحظ — إلى أنها لا تضع نفسها أبدًا كمطلقٍ يفرض ذاته على التاريخ من خارجه، بل إنه يبدو جليًا دخول العنصر البشري، على نحوٍ حاسمٍ، في التركيب المنطقي واللغوي والتاريخي لتلك الظاهرة، وعلى النحو الذي يستحيل معه استيعابها خارج تحديدات الشرط الإنساني أبدًا. فإذ يبدو، من جهة، لزوم أن تكون تحولات الوضع الإنساني هي الأساس المنطقي للانتقال من لحظة إلى أخرى في تركيب ظاهرة الوحي «حتى لا يُصار إلى رد هذا الانتقال إلى تغيّرات تطرأ على الذات الإلهية، بما هي مصدر الوحي»، فإنّ تنزيل الوحي، من جهة أخرى، داخل لغة ما (واللغة ليست محض وسيط اتصال محايد، بقدر ما تعكس نظام تفكير كامن خلف الألفاظ وشبكة العلاقات التي تقوم بينها)،^١ إنما ينطوي على تحدد الوحي بهذا النظام الكامن. وفضلًا عن ذلك، فإنّ كون الوحي يكون حوارًا مع

^١ حين يبلغ البعض بقوانين لغة العرب إلى حدّ اعتبارها تقوم مقام «منطق اليونان»، فإن ذلك يعني النظر إلى تلك القوانين، لا على أنها قوانين «كلام»، بل قوانين «تفكير». راجع المناظرة الشهيرة حول «قواعد النحو العربي» و«قوانين المنطق اليوناني» بين «أبي سعيد السيرافي» و«أبي بشر مثنى بن يونس» في: أبي حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ج ١، نشرة: أحمد أمين ومحمد الزين، دار مكتبة الحياة للنشر والتوزيع، بيروت، د.ت، ص ١٠٨، وما بعدها.

واقع المخاطبين به، إنما يكشف عن تحدده بما يمثل التاريخ الحي الذي يعيشونه بالفعل. وبالطبع، ذلك يعني أن الوحي لا يفرض نفسه كبنية مُغلقة ومطلقة تعلو على البشر «تفكيرًا وتاريخًا»، بل كتركيب يقوم على الحوار المفتوح مع تاريخهم ونظام تفكيرهم. وهكذا، فإن الوحي الذي يتخفى الكثيرون وراءه من أجل تثبيت رؤاهم الخاصة كمطلقات لا تقبل التجاوز، يبين — هو نفسه — عن روح تخاصم «الأطلقة» وتأباها. وللمفارقة، فإن ذلك يعني — بوضوح وصراحة — أن الوحي ليس هو الأصل المنتج للأطلقة (كآلية تفكير تسود فضاء التفكير العربي، وتعمل — من دون تمييز — عند كل من المتبرقعين بالقداسة والمتقنعين بالحدثة، تحت مظلته)، بقدر ما هو أحد أكبر ضحاياها.

لا بد، إذن، من التمييز بين «المطلق الإلهي» الذي انفتح بوحيه على البشر «تفكيرًا وتاريخًا»، وبين فعل «الأطلقة»، بما هو آلية يسعى بها البعض إلى وضع كل ما يدخل البشر في تركيبه على نحو جوهري «من الوحي وغيره»، ضمن مجال يخرج فيه عن التحدّد بما يخصّ البشر «تفكيرًا وتاريخًا». وللغرابية، فإن ذلك ما أدركه الجيل الأول من متلقي الوحي المحمدي (الصحابة)، الذين تكشف تجربتهم عن روح تخاصم «الأطلقة»، وعن إدراك للوحي كساحة للحوار المفتوح الذي لا يتقيّد إلا بدواعي الصلاح ووجوه المصلحة، كما تبدّت لهم حينها. وهكذا، فإنهم لم يضعوا الوحي كأصلٍ أوليٍّ مطلق خارج حدود التفكير والتاريخ، ولا مجال إلا لإكراه الواقع على النزول تحت تحديده والانسحاق لتعليماته، بل تحاوروا معه بما كشف عن وعيهم الحاسم بوجوب إنصات الوحي ذاته لصوت الواقع، وبما يعنيه ذلك من براءة لهم الكاملة من ممارسة «أطلقة» الوحي، التي سادت لاحقًا.

يقول إمام أهل السنة الكبير أبو المعالي الجويني: «إن سُبْرَ (أي جرى فحص) أحوال الصحابة رضي الله عنهم، وهم القدوة والأسوة في النظر، لم يرَ لواحدٍ منهم في مجالس الاستشارة (أي المشاورة) تمهيد أصل أو استئثار معنى، ثم بناء الواقعة عليه (كما فعل اللاحقون عليهم)، ولكنهم يخوضون في وجوه الرأي من غير التفاتٍ إلى الأصول كانت أو لم تكن ... فإن أصحاب رسول الله ﷺ ما كانوا يجرون على مراسم الجدليين في تعيين أصل والاعتناء بالاستنباط منه، إنما كانوا يرسلون الأحكام، ويعلقونها في مجالس الاستشارة (المشاورة) بالمصالح الكلية».^٢ ينكشف هذا النص النادر والثمين عن طريقة منفتحة في

^٢ أبو المعالي الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق عبد العظيم الديب، ط٢، دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠هـ، ص١١٨، ٨٢٨.

مقاربة الوحي تقوم على «الخوض في وجوه الرأي، وإرسال الأحكام وتعليقها على المصالح الكلية (والتي كانت، بالنسبة لهم، أدنى ما تكون إلى أحد أهم المبادئ التأسيسية في القرآن)، من دون تمهيد — أو تعيين — أصل يجري البناء عليه، والاستنباط منه، كـنموذجٍ مطلق»، وذلك في مقابل ما قام به بناء الأصول والجدليون^٢ — من الأجيال اللاحقة على هذا الجيل الأول من متلقي الوحي — من «تمهيد الأصول، وعدم الالتفات إلى الرأي»، وبحيث بدا وكأنه الانتقال من «التفكير بالرأي» إلى «التفكير بالأصل»، الذي يُعد الملمح الغالب على تفكير العرب حتى اليوم.

وضمن سياق «تمهيد الأصول» التي سيجري التفكير بها، فإن هؤلاء الجدليين قد مارسوا ضروباً من «الأطلقة»، ليس للوحي فحسب، بل حتى لتجربة الصحابة المنفتحة ذاتها، والتي استحالت — تبعاً لذلك — من تجربة لها تاريخ إلى ما يشبه الأصل المطلق الذي يقف خارج أي تاريخ. وتحققت هذه الإحالة لتلك التجربة من «تاريخ» إلى «أصلٍ مطلق» عبر عزلها عن السياق الذي تبلورت داخله، وبما آل إلى تبديد روحها بالكلية، حيث استحالت — مع هذا العزل — إلى محض ركام من الشواهد والأصول النصيَّة المبعثرة، والتي كان لا بدَّ أن تفقد مع هذا التجريد والتبعثر مغزاها ودلالاتها الأعمق. وإذ تتحوَّل التجربة إلى «أصل»، فإنها تثقل على كل التاريخ اللاحق، وذلك من حيث تغدو موضوعاً لمجرد الامتثال والتكرار «حيث تتحوَّل من ممارسة مشروطة إلى أصلٍ مطلق لكل ممارسة لاحقة»، وذلك بدل أن تكون ساحة للتمثل والحوار. وإذن، فإن «الأطلقة» — وليس سواها — هي ما يحيل تجارب البشر من «تاريخ حي» إلى «نصٍّ» أو «أصلٍ» جامدٍ يقف خارجه، وعلى النحو الذي يكون معه أشبه بالشاهد المُصمت المُعلق على قبر صاحبه، والذي لا يعرف الخلف اللاحق إلا التعبُّد في ظلاله. وتلك هي جوهر الممارسة السلفية، على أن يكون معلوماً أن هذه الممارسة لا تقف عند حدود من يقال إنهم سلفيو هذا الزمان، بل تتجاوزهم إلى مَنْ يقال إنهم حدثيوه أيضاً، وسواء مورست هذه «الأطلقة»، تحت يافطة الدين أو العلمانية، فإنها تكون الممارسة الأشدَّ خطراً على البشر عموماً.

وكانت السياسة أهم مجالات التحوُّل بتجربة الصحابة من «تاريخ» إلى «نصٍّ» أو أصل يقف خارجه. فإذا لم يتوفَّر للجيل الأول من المسلمين، ما يمكن أن يكون «نصّاً» أو

^٢ ولسوف يدخل ضمن هؤلاء من راح يجري إدراجهم تحت مظلة «أهل السلف وأصحاب الحديث»، الذين لن تؤثر كراهمتهم للجدل على حقيقة كونهم من الذين لهم جزء من الفضل الأكبر في «تمهيد الأصول».

أصلاً يفكرون به في السياسة، نتيجة لعدم توفّر عرب ما قبل الإسلام على تراث مؤثّر في ممارسة السياسة والتفكير بها من جهة، وبسبب سكوت الوحي عن تعيين طرائق محددة لممارستها والتفكير بها، من جهة أخرى، فإنه لم يكن أمام هذا الجيل إلا أن تكون له «تجربته» الخاصة في السياسة. وكانت «تجربة» تتسم بالانفتاح والديناميكية، من حيث ما قال به الجويني من تعليقهم الأحكام على المصالح، واعتبار شروط ومحددات الواقع، وعدم التقيّد بأصلٍ أو نصٍّ يحكمون به الواقعات والنوازل السياسية المستجدة. ومن هنا، مثلاً، أن هذه التجربة لم تعرف وصفاً منضبطاً منذ البدء للقائم بأمر السلطة، فهو «الخليفة» أو «أمير المؤمنين»، كما لم تعرف طريقة واحدة في تعيين هذا القائم بالسلطة (حيث تباينت طرق تعيين الخلفاء من الأول إلى الرابع)، كما لم تعرف ضوابط محددة لممارسة السلطة وحدود العلاقة بين الحاكم والمحكوم «وبما ترتب على ذلك من المشكلات التي انفجرت في وجه الخليفتين الثالث والرابع، وأودت بهما إلى مصائرها الدامية»^٤. ولكن الغريب حقاً، أن هذه التجربة الحيّة المتوترة سوف تتحوّل — مع الاشتغال عليها بمنطق الأطلقة، وذلك عبر تفتيتها إلى مفرداتٍ مبعثرة ومعزولة عن السياقات الحاكمة لها — إلى نموذج جرى التعالي به إلى مقام «الأصل» المطلّق الذي يلزم الحكم به على كل ما سيأتي لاحقاً. وبصرف النظر عما إذا كان قد جرى التعالي بالصحابة «كأشخاص» كمدخل للتعالي بتجربتهم إلى «نموذج»، أو أنه كان لا بدّ من التعالي بتجربتهم «لدواعي السياسة»، ثم جرى التعالي بشخصهم، نتيجة لذلك،^٥ فإنه يبقى أن هذا التعالي قد آل إلى إفقار التجربة، بعد أن

^٤ فإن ما صدر عن الخليفة الأول (أبي بكر) من القول: «وُليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني» ينكشف عن تصور للعلاقة بين الحاكم والمحكوم يختلف بالكلية عن ذلك الذي حملته مقولة الخليفة الثالث (عثمان بن عفان) التي ردّ بها على الثائرين عليه: «كيف أخلع قميصاً ألبسنيه الله؟!» ففي البدء كان التركيز على تصور المحكوم «رقيقاً» على الحاكم «وبما يتفرع عن ذلك من أن البشر هم أصل السلطة»، ثم تطور الأمر إلى تصور «الحكم» أمراً يخص الحاكم والله، ولا شأن للمحكوم به «وبما يعنيه ذلك من حصول انقلاب في تصور أصل السلطة»، وكل ذلك على مدى سنوات قليلة، لا تتجاوز العقدين.

^٥ ثمة ما يروى مما يدل على أن التعالي بشخص الصحابة لم يكن قائماً في وقت مبكر، بل إن ثمة ما يمكن القول إنه القصد إلى التنقيص منهم. من ذلك ما يروى من أن «الحجاج سار إلى المدينة، وأخذ يتعنّت على أهلها، ويستخف ببقايا من فيها من صحابة رسول الله ﷺ، وختم في أعناقهم وأيديهم، يذلّهم بذلك، كأنس وجابر بن عبد الله وسهل بن سعد الساعدي». السيوطي، تاريخ الخلفاء، ط ١، دار ابن حزم

أفقدتها عناصر الانفتاح والحيوية، وأسكت أسئلتها الكبرى، وأحالها إلى نُتْف متناثرة راحت تعمل كشواهد ونماذج مُصممة يجري استدعاؤها ليقاس عليها كل واقعٍ لاحقٍ، من أجل أن يكون مجرد ترجيع باهت لها.

وفضلاً عن تجربة الجيل الأول من متلقي الوحي، ومعها تجربة النبي الكريم بالطبع، فإن القرآن قد كان، بدوره، إحدى الساحات الرئيسية لإنتاج الإطلاقيه، وكان ذلك عبر التعالي به، هو نفسه، من وجودٍ من أجل الإنسان إلى وجودٍ سابقٍ عليه،^٦ ومن تركيب تبلور في العالم — وضمن شروطه — إلى كينونة ذات حضور مكتمل سابق في المطلق. ولقد ترافق هذا التحويل، بدوره، مع تحولات مسار السياسة في الإسلام، وبمعنى أنه قد انطوى على التحوُّل من القرآن الذي كان مركزه وقطبه هو «الإنسان»؛ إلى القرآن الذي استعمره واحتكره «السلطان». إذ يجب تذكُّر أن التحول في مسار السياسة من «خلافة الشورى» مع أبي بكر بالذات إلى «المُلك العضوض» مع معاوية، قد تلازم مع الانتقال من القرآن الذي «لا ينطق بلسان، وإنما ينطق عنه الإنسان» — بحسب قول الإمام «علي بن أبي طالب» الذي لا يعني إلا أن الإنسان يدخل في تركيب القرآن — إلى القرآن الذي أمسك به السلطان، وراح يتصوره ناطقاً بدلالة مطلقة، مقررناً له بالسيف والرمح، ليحسم به معركة السياسة.

والحق أن نظرة على الطريقة التي جرى التعامل بها مع لغة القرآن، لتكشف عما كان يجري من تحولات في مسار الصراع السياسي. فإذا يُروى أنه «لما أراد عمر أن يكتب «المصحف» الإمام أقعد له نفرًا من أصحابه، وقال: إذا اختلفتم في اللغة فاكتبوها بلغة مضر، فإن القرآن قد نزل على رجل من مضر»،^٧ فإن الأمر قد اختلف مع خليفته عثمان الذي يُروى عنه أنه قال: «إذا اختلفتم في عربية من عربية القرآن، فاكتبوها بلغة قريش،

للطباعة والنشر، بيروت، ٢٠٠٣م، ص ١٧٢. والحق أنه يمكن للمرء التمييز بين طريقتين في التعاطي مع مسألة الصحابة في الفكر الإسلامي على العموم، تتمثل أولهما في طريقة «أهل التاريخ والأخبار» التي تنزع إلى التعامل معهم بحسب منطق «التجربة البشرية» التي يكونون فيها بشرًا لهم أخطأهم، أو حتى خطاياهم، وأما ثانيتهما فتتمثل في طريقة «أهل الأصول» التي تعالت بهم إلى مقام «الأصل المتعالي المطلق» الذي يلزم التعبدُ به، وهي الطريقة التي تحققت لها السيادة والغلبة حتى الآن. وبالطبع، فإن هذه السيادة ترتبط بالنزوع، الغالب على نسق الثقافة الذي تحققت له الهيمنة في الإسلام، إلى تثبيت قيم الإتياع والإخضاع التي تُعتَبَر العائق الأعتى أمام فتح الباب لإخراج المسلمين من وضعيتهم البائسة.

^٦ وكان ذلك إلى حدٍّ إمكان تصور أن يكون الإنسان هو الموجود من أجله، وليس العكس.

^٧ السجستاني، كتاب المصاحف، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت، ص ١١.

فإن القرآن أنزل بلسانهم.^٨ وللغرابية، فإن هذا التحول من «الأوسع» — أو «لغة مضر» — إلى «الأضيّق» — أو «لغة قريش» — قد ترافق مع ما كان يتنامى في ساحة السياسة — وعبر عن نفسه صريحاً مع ولاية عثمان — من التحول إلى اعتبارها (أي السياسة) شأنًا قرشياً خالصاً، بعد أن كانت قبله ساحة مفتوحة يشاركها فيها غيرها. ولعلّ دليلاً على هذا التحول — في السياسة — يأتي مما أورده الطبري عن المنازعة التي جرت وقائعها حين اجتمع «عبد الرحمن بن عوف» إلى من «حضره من المهاجرين وذوي الفضل والسابقة من الأنصار، وأمراء الأجناد» ليختاروا الخليفة من أهل الشورى الذين عينهم «عمر» قبل موته، فقد «قال له عمار (ابن ياسر): إن أردت ألا يختلف المسلمون، فبايع علياً، فقال المقداد: صدق عمار؛ إن بايعت علياً قلنا: سمعنا وأطعنا. وقال «عبد الله» بن أبي سرح: إن أردت ألا تختلف قريش، فبايع عثمان، فقال عبد الله بن أبي ربيعة: صدق؛ إن بايعت عثمان قلنا: سمعنا وأطعنا. فشمتم عمار بن أبي سرح، وقال: متى كنت تنصح المسلمين؟ فقال رجل من بني مخزوم: لقد عدوت طورك يا ابن سمية (يعني عماراً)، وما أنت وتأمير قريش لأنفسها.»^٩ ولعلّ كون الرجلين المتنازعين عليهما (علي وعثمان) ينتميان إلى قريش، هو ما يجعل القصد من عبارة الرجل المخزومي أن يتجاوز ما يمكن فهمه منها من وجوب «قرشية» من في الحكم، إلى أن الأمر يتعلق باستبعاد كل من سوى القرشيين من حق المشاركة في تعيين الحاكم ونصبه، وبحيث تصبح العملية السياسية، بأسرها، احتكاراً قرشياً خالصاً لا شأن لغيرهم به.

إن ذلك يعني، وبلا أدنى مواربة، جواز القول بأن الانتقال — في القرآن — من «لغة المسلمين»، على تعدد قبائلهم، إلى «لغة قريش» وحدها، إنما يعكس تحولاً كان يجري في مسار السياسة من كونها شأنًا عامًا يخص «المسلمين» جميعاً، إلى كونها شأنًا يخص «قريش» وحدها، أو يخص — حتى — مجرد بيت من بيوتها بحسب ما سيجري لاحقاً مع بني أمية وبني العباس. لكنه، وبالرغم من هذا التضييق النازل من «لغة القبائل» إلى «لغة قريش»، فإنها تظل — في الحالين — من قبيل اللغة ذات الأصل الإنساني، وهو الأمر الذي سرعان ما سيختفي تمامًا مع اعتبار لغة القرآن هي «كلام الله»، بدل أن تكون هي

^٨ المصدر نفسه، ص ١٩.

^٩ الطبري، تاريخ الرُّسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ج ٤، ط ٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧١م، ص ٢٣٢-٢٣٣.

لغة الإنسان^{١٠} وبالطبع، هذا التحول من «لغة الإنسان» إلى «كلام الله»، إنما يعني بلوغ صيرورة «الأطلقة» — التي كانت تعني تسييد المطلق «إلها» في المجرى، و«حاكمًا» في المتعين — إلى تمام الذروة والاكتمال. وهكذا، فإن ما جرى من صعود المسلمين (سنّة وشيعة)^{١١} بخلافات السياسة من الأرض إلى السماء، هو وحده ما يفسر ما حصل من التعالي بالقرآن (لغةً وتاريخاً وماهيةً) من الأرض إلى السماء، بدوره.

ولعلّ ما يدعم هذا التوازي بين التعالي بالقرآن والتعالي بالسياسة، هو ما يبدو من أن التعالي بالقرآن كان قد ترافق مع سعي البعض، من الحكام المتأخرين على حقبة الخلافة بالذات، إلى التعالي بسلطتهم إلى مقامٍ ينفلتون فيه من أي حسابٍ أو مساءلة. وبالطبع، فإنه لم يكن هناك ما هو أنسب من أن يخفي «الحاكم» نفسه — أو يخفيه بالأحرى فقهاؤه — وراء «القرآن» الذي كان لا بدّ — تبعًا لذلك — من رفعه إلى السماء؛ لكي يكتسب هذا الحاكم — وعبر آليتي التخفي والتعالي — رفعة الكائن المطلق شبه المؤلّه. ولعلّ هذه العملية من التقلّع الصريح بالقرآن، هي التي ستقف وراء تبلور المأثور القائل: «إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن»^{١٢}، فيكشف مفردات «الوازع» و«السلطان»

^{١٠} من هنا قيمة إعادة نشر نص «اللغات في القرآن» — لمؤلفه عبد الله بن الحسين بن حسنون المقرئ (٣٨٦هـ)، بإسناده إلى ابن عباس — ضمن هذا الكتاب؛ لأنه يختص ببيان لغات القبائل المختلفة في القرآن، على النحو الذي يسند، بقوة، الدعوى القائلة بإنسانية لغته.

^{١١} الغريب أن أهل السنّة كانوا — وليس الشيعة، كالشائع — هم الذين بدعوا التعالي بالسياسة من الأرض إلى السماء، وكان ذلك تحديدًا حين رفض عثمان بن عفان ترك السلطة، نزولاً على طلب الثائرين عليه، محتجًا بالقول: «كيف أخلع قميصاً ألبسنيه الله»، فكان تقريباً أول من بدأ التعالي بأصل سلطته إلى السماء. وبالطبع، فإن ما سيمضي إليه الشيعة، لاحقاً، من اعتبار تعيين الإمام ونصبه هو أمر من اختصاص السماء، لن يكون إلا محض ترجيح لهذا التقليد الذي دشنه الخليفة الثالث، عثمان.

^{١٢} لم تستقر المصادر على نسبة واحدة لهذا الأثر، أو حتى على صيغة واحدة له، فقد أورده ابن شبة النميري بصيغة منسوبة إلى عثمان بن عفان تقول: «ربما يزع السلطان الناس أشد مما يزعهم القرآن»، وهي صيغة واقعية تغيب عنها أي حمولة ميتافيزيقية تتعالى بالسلطان إلى مقام الوازع المنسوب من الله لتكميل القرآن. وفيما يخص الصيغة ذات الحمولة الميتافيزيقية المتعالية بالسلطان، فإنه إذا كان الطرطوشي قد أوردها منسوبة إلى النبي، ومن دون أن يرتفع بها بإسنادٍ محدّد إلى النبي، فإن ابن عبد ربه قد أوردها منسوبة إلى من قال إنهم الحكماء. (انظر: ابن شبة النميري، تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، على نفقة حبيب محمود أحمد، دون ذكر الناشر، مكة المكرمة، ١٩٧٩م، ص ٩٨٨، وكذا: أبو بكر الطرطوشي، سراج الملوك، ج ١، تحقيق: محمد فتحي أبو بكر، ط ١، الدار المصرية اللبنانية،

المستخدمة في المأثور عن تبلوره المتأخر، في حقبة شاع فيها استخدام تلك المفردات،^{١٣} فإن في ذلك ما يسند الدعوى القائلة بأن «أطلقت» القرآن كانت قناعاً يُراد منه التستر على «أطلقت» السلطان. فإذا المأثور لا يستحضر من السلطان، إلا أن يكون أداة الله في الحكم — وهذا هو معنى الوازع^{١٤} - فيما لم يرد فيه حكم القرآن، فإن في ذلك ما يقطع بأن الأمر يتعلق ببناء السلطة، على النحو الذي تكون فيه متعالية ومطلقة، وأعني من حيث المخيلة بأن السلطة هي سلطة الله التي يكون فيها «السلطان» هو محض «الوازع»، أو الأداة التي يحقق بها الله ما لم ينطق به «وازع» القرآن. لكنه يبقى وجوب التأكيد على حقيقة أنه إذا كان السلطان قد كسب، بهذا التعالي، إطلاق سلطته، فإن ما ألحقه هذا التعالي بالقرآن من الضرر كان هائلاً، وذلك من حيث ما تأدى إليه من إطفاء أنواره، وإهدار خصوبته، بسبب ما فرضه عليه من إسكات صوته، وتجميد دلالاته.

وإذا كان القصد من التعالي بالقرآن إلى حيث سيصبح كينونة ميتافيزيقية، هو — في جوهره — محض قصد سياسي، فإن فعل التعالي نفسه، قد كان فعلاً معرفياً، تحقق عبر مسارات متنوعة، تتعلق بلغته، وتاريخه، وتصور ماهيته، وقواعد فهمه وقراءته. ولأن القول في لغته وتاريخه قد أصبح تفرغاً على ما سيتبلور لاحقاً من تصور ماهيته، فإنه يلزم البدء بالقول في تصور ماهيته. وذن، ورغم أن نقاشات الجيل الأول من المسلمين حول القرآن، لم تتعرض — في الأغلب — لسؤال «ماهيته»، واستغرقها الانشغال بلغته وتأليفه (جمعه)، فإن تصور الماهية الذي تبلور لاحقاً في كتابات الأصوليين من علماء الكلام بالذات، سيكون هو المحدد لكل الكلام اللاحق في لغته وتاريخه، وبما يعنيه ذلك من الاختلاف الكامل الذي سيطرأ على جوهر معالجتهم. وإذ يبدو — والحال كذلك — أن كل كلام في لغة القرآن وتاريخه إنما ينضببط بتصور، ولو كان مضمراً لماهيته. فإنه

القاهرة، ١٩٩٤م، ص ٢٥٢. وكذا: ابن عبد ربه، **العقد الفريد**، ج ١، تحقيق: مفيد محمد قميحة، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م، ص ٩.

^{١٣} وهي — بالطبع — حقبة الدولة السلطانية ذات الظهور المتأخر نسبياً.

^{١٤} وهكذا، فإنه لا يحضر بما هو مجرد قوة «فهم»، بل بما هو سلطة «حكم» لها أن تقرر فيما لم يقرر بشأنه القرآن. ولعل ذلك يدفع إلى ضرورة إعادة النظر في جوهر الاختلاف بين «إمام الشيعة» وبين «سلطان أهل السنة».

يلزم القول بأن ما غلب على ممارسة الصحابة بإزاء لغة القرآن وتاريخه، إنما يتفرّع، بالضرورة، عن تصوّرٍ محددٍ لماهيته، وهو تصور يغلب عليه الطابع الواقعي العيني.^{١٥} وحتى إذا كان القول في هذا التصور لم يتواتر عنهم، فإن ذلك لا يحيل إلى غيابه، بقدر ما يحيل إلى حضوره، ولكن على نحوٍ مضمّرٍ وغير ظاهرٍ؛ وأعني بالطبع الحضور «المنطقي»، وليس الحضور «التاريخي». وترتبط ضرورة هذا الحضور — ولو كان مضمراً غير ظاهر — بحقيقة أن تصور ماهية الشيء يكون سابقاً، من الناحية المنطقية، على الكلام في أحواله، حيث لا يماري أي أحد في أن القول في الأحوال «العينية» لشيء ما، هو فرع على تصور ماهيته «النظرية». وبالطبع، فإنه إذا كانت ممارسة الصحابة بإزاء لغة القرآن وتاريخه، إنما تحيل إلى تصور لماهيته لم يتواتر عنهم قول صريح فيه، فإنه يمكن الخروج بهذا التصور من حيز «المسكوت عنه» إلى فضاء «المُصرّح به»: إذ يبقى الحاسم في الأمر أنه من

^{١٥} حين حاول الباقلاني أن يفرض على الصحابة تصوّراً يكون فيه القرآن قديماً غير مخلوق، وهو التصور الذي لن يستقر إلا لاحقاً على عصرهم، فإنه قد استدعى ما جرى من «أن علياً عليه السلام لما أنكر عليه التحكيم وكفّر الخوارج، فقال بحضرة الصحابة: والله ما حكمت مخلوقاً وإنما حكمت القرآن، ولم ينكر ذلك مُنكر، فدلّ على أنه إجماعهم (أي الصحابة) على أنه غير مخلوق» (انظر: الباقلاني، **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط ٢، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٦٢). والحق أن الباقلاني قد أجرى تحويراً على ما قاله الإمام علي ليتناسب مع تصوره الخاص (كأشعري يرى أن القرآن غير مخلوق). وضمن هذا التحوير، فإنه قد استبدل لفظه «المخلوق» بلفظة «الرجال»، ثم نفاها (أي المخلوق) عن القرآن ليؤكد على استخدام الإمام علي لها كصفة للقرآن. وفضلاً عن أن الإمام لم يستخدم لفظه «المخلوق»، فإنه لم يكن ليستخدمها — على فرض أنه فعل ذلك — كصفة للقرآن، بل للدلالة على «الرجال» (المخلوقين). فهو يقصد أنه لم يُحكّم الرجال (المخلوقين)، بل القرآن بما هو كتاب ينطق عنه هؤلاء الرجال، ومن دون أن تشغله صفة هذا القرآن «مخلوق أم غير مخلوق». ولعل ذلك ما يستفاد من نص القول عن علي الذي أورده الشريف الرضي، جامع **نهج البلاغة** من كلام الإمام علي، وكان معاصراً للباقلاني، حيث قال نصّاً: «إنّا لم نُحكّم الرجال (وليس المخلوق كما يروي الباقلاني)، إنما حكّمنا القرآن، وإنما هو خط مستور (مسطور) بين الدفتين، لا ينطق بلسان، ولا بدّ له من ترجمان، وإنما ينطق عنه الرجال» (انظر: الشريف الرضي، **نهج البلاغة من كلام الإمام علي**، شرح: الإمام الشيخ محمد عبده، تحقيق: محمد أحمد عاشور، ومحمد إبراهيم البنا، دار ومطابع الشعب، القاهرة، د.ت، ص ١٥٠). والملاحظ أن رواية «الرضي» تتفق مع ما أورده «الطبري»، وهما معاً ما يستحيل قراءته على نحو ما أراد الباقلاني.

نوع التصور «القابل للتفكير فيه»، بحسب ما غلب على ممارستهم بخصوص لغة القرآن وتاريخه.^{١٦}

وإذا كان تصور الماهية — الذي تحقق من خلاله التعالي بالقرآن — أنه «في حقيقته ومعناه هو الكلام القائم بذات الله تعالى، وهو صفة قديمة من صفاته»،^{١٧} فإنه يلزم التنويه بأن هذا التحديد لماهية القرآن — من جانب الساعين إلى التعالي به وأطلقتها — على أنه «صفة قديمة من صفات الله»، يكاد أن يكون من قبيل غير القابل للتفكير فيه بحسب الجيل الأول من المسلمين، الذين يرجع إليهم فضل أنهم قد أعطوا للقرآن وضعه الذي استقر عليه، على مدى الأجيال اللاحقة للآن. على أنه يلزم الوعي بأن عدم قابلية القرآن للتفكير فيه، على هذا النحو، لا ترتبط بمجرد عدم إمكان توفر رجال هذا الجيل السابق على جهاز المفاهيم الذي يبنى منه هذا التصور الماهوي للقرآن الذي بلوره اللاحقون، بل لأن طريقتهم في التعاطي معه — وهو الأهم — تقوم بأسرها على نقيض ما يقضي به هذا التصور اللاحق لماهية القرآن. وبمعنى أن جوهر ما تقوم عليه طريقة تعاملهم معه لا يتسق مع تصوره «صفة قديمة قائمة بذات الله»، بل مع تصوره خطاباً ديناميكياً يتعلق بوجودهم الواقعي العيني.

ولعلّه يجوز القول إن طريقة هذا الجيل الأول، في التعامل مع القرآن، تتسق مع تصور القرآن — الذي سيتبلور لاحقاً — كصفة لله، لكن لا بوصفه صفة «ذات»، بل بما هو صفة «فعل». ويرتبط ذلك بأن كونه صفة فعلٍ ينفي عنه ما يتعالى به عن التحدّد بتجربة البشر. فصفة الفعل هي تلك التي تحتاج في إضافتها إلى الله إلى تصور شيء غير الذات الإلهية يقوم خارجها، وبمعنى أن تصور الله خالقاً مثلاً، يستلزم أن هناك «مخلوقاً»، يستحيل، من دون حضوره، إضافة هذه الصفة إلى الله. ويعني ذلك أن الذات لا تكون موصوفة بها إلا مع الحصول الواقعي لمفعولها. ويعني ذلك أن الصفة تدور مع المفعول (الواقع خارج الذات) وجوداً وهدماً، وبما يعنيه ذلك من أنه يلعب دوراً في تحديدها. وبالطبع، ذلك يعني أن صفة الفعل لا يكون لها وجود أولاني سابق على وجود المفعول الذي هو وجود خارج

^{١٦} وبالطبع، فإن أي قولٍ لاحقٍ عن هذا التصور لن يكون تقوُّلاً عليهم ما دام أنه من قبيل القابل للتفكير فيه عندهم.

^{١٧} الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط ١، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٩٣، ص ٨٠.

الذات الإلهية. فإنه حين يجري النظر إلى القرآن على أنه كلام الله، بما هو «صفة فعل»، وليس «صفة قائمة بذاته»، فإن ذلك ينفي عنه أن يكون من قبيل الشيء القائم في الأزل، بل إن تعلقه — كصفة فعل — بما يقع خارج الذات الإلهية، إنما يعني لزوم اعتبار ارتباطه بواقع المُخاطبين به. وغني عن البيان أن هذا التصور للقرآن، كصفة فعل لها ما تتعلّق به خارج الذات الإلهية (من الوقائع والأحداث والأحكام التي تتعلّق ببشرٍ بعينهم)، هو ما دفع المعتزلة إلى تصوره «مخلوقًا»، وهو التصور الذي يبدو أكثر اتصالًا بطريقة الجيل الأول من المسلمين — الأكثر انفتاحًا — في التعامل مع القرآن.

كشفت تجربة هذا الجيل، عن امتلاكهم تصورًا للقرآن، لا يقف فحسب عند حدود عدم التفكير فيه بمعزلٍ عن الواقع العيني، بل عما يكاد أن يكون إدخالًا لهذا الواقع ذاته في بنائه، ليس فقط من خلال استيعابه للظرف اللغوي الخاص بالمُخاطبين به،^{١٨} بل كذا من خلال ما يظهر من حضور ما يتعلّق بأحوال معاشهم فيه، ليس فقط على صعيد مضمونه الداخلي،^{١٩} بل حتى فيما يتعلّق بعمليات جمعه وتأليفه.^{٢٠} ومن هنا ما يمكن المصير إليه من أنه إذا جاز للجيل الأول أن يبلور تصورًا لماهية القرآن، يتجاوب مع الطريقة التي اشتغلوا بها على لغته وتاريخه، لكان جوهر هذا التصور أن القرآن هو «واقعة تخصّ عالم الإنسان

^{١٨} فقد «قال الطحاوي: إنما كانت السبعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم؛ لأنهم كانوا أميين لا يكتب إلا القليل منهم، فلما كان يشق على كل ذي لغة أن يتحوّل إلى غيرها من اللغات، ولو رام ذلك لم يتهيأ له إلا بمشقة عظيمة، فوسّع لهم في اختلاف الألفاظ إذ كان المعنى متفقًا» (انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، تحقيق: عبد الله عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٦م، ص ٧٣).

^{١٩} ولقد بلغ الأمر، في هذا الخصوص، إلى حدّ تصور أن يكون القرآن مصدرًا يمكن التعرّف داخله على مفردات الواقع الثقافي والديني والاجتماعي والسياسي للعرب، في لحظة تنزيله.

^{٢٠} ومن ذلك ما يرويه السيوطي: «أخرج ابن الصّريس في «فضائل القرآن» عن يعلى بن حكيم عن زيد بن أسلم: أن عمر (ابن الخطاب) خطب الناس، فقال: لا تشكّوا في الرجم، فإنه حق، ولقد هممت أن أكتبه في المصحف، فسألت أبي بن كعب، فقال: أليس أتيتني وأنا أستقرئها رسول الله ﷺ، فدفعت في صدري، وقلت: تستقرئه آية الرجم، وهم يتسافدون تسافد (يعني يتناكحون نكاح) الحُمْر؟ قال ابن حجر: وفيه السبب إلى بيان رفع تلاوتها، وهو الاختلاف»، وبما يعنيه ذلك من أن اختلاف الناس على الأرض، وليس القرار من السماء، هو الأصل في رفع تلاوة هذه الآية من القرآن (انظر: السيوطي، الإِتقان في علوم القرآن، نشرة شعيب الأرنؤوط، ومصطفى سابق مصطفى، ط ١، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ٢٠٠٨م، ص ٤٧٣).

المفتوح»^{٢١}. ولعلّ من الممكن أن يكون هذا التصور هو جوهر ما تلمّح إليه مقولة الإمام علي عن القرآن، في جداله مع الخوارج حول التحكيم، من أن «هذا القرآن إنما هو خط مسطور بين دفتين، لا ينطق، وإنما يتكلم به الرجال»^{٢٢} فإن ما يصف به الرجل القرآن، من أنه — وببساطة بالغة — «خط مسطور بين دفتين»، أو حتى إنه «حمّال أوجه»، إنما يحيل إلى مقاربة للقرآن ذات طابع عيني وواقعي، وبمعنى أنها تخلو من كل ما سيطغى به عليه الوصف اللاحق له، بأنه «الكلام القائم بذات الله تعالى، وهو صفة قديمة من صفاته»، من حمولة ميتافيزيقية ثقيلة^{٢٣}. وبالطبع، فإنه سوف يتجاوب مع ذلك الوصف العيني، ما

^{٢١} ولعلّ ذلك يتسق مع تقديم القرآن لنفسه إليهم، وأعني من حيث لا يقدم القرآن نفسه للمخاطبين به — في الأغلب — إلا في تعلقه بهم، بما هو الذكر والهدى والبيان والشفاء والرحمة والموعظة والبلاغ لهم. وحتى فيما يخص تعبير «كلام الله»، الذي كان هو الأساس في التعالي الميتافيزيقي بالقرآن، فإن القرآن لم يورده — في المواضع الثلاث التي أورده فيها — بهذه الدلالة الميتافيزيقية أبداً، بل إنه قد جاء، في المواضع الثلاث، نوع من التعلّق المباشر مع فعل إنساني «هو التحريف أو الاستماع أو التبديل»، يقول تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرُفُوهُ﴾ (البقرة: ٧٥)، وكذا: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ﴾ (التوبة: ٦)، وكذا: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ (الفتح: ١٥). وفي المرة الوحيدة التي وردت فيها لفظة «كلمة» مسكونة بدلالة ميتافيزيقية، فإنها كانت في موضع البشارة بالمسيح عيسى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (آل عمران: ٤٥). ولعلّه يمكن القول — على العموم — أن استقراءً تجريبيّاً ينتهي، أو يكاد، إلى أنه ليس في أسماء القرآن، أو حتى صفاته، ما يحيل إلى دلالة ميتافيزيقية متعالية. ومن هنا أنه لا ينبغي البحث عن أصول التحول في مقاربة القرآن، من «الإنساني» إلى «الميتافيزيقي»، في القرآن ذاته، بل يلزم التماس ذلك خارجه.

^{٢٢} الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٥، سبق ذكره، ص ٦٦.

^{٢٣} ولعلّ مثلاً على مثل هذه الحمولة الميتافيزيقية الثقيلة التي طغت على القرآن يظهر جلياً فيما أورده الأشعري من مقالات الإسلاميين في «القول في القرآن»، وهي المقالات التي سيبلغ فيها الأمر حدّ نفي أي دور فاعل للإنسان في عالم القرآن. ومن ذلك ما أورده عن قول طائفة من أن «القرآن عرض في اللوح المحفوظ، فهو قائم باللوح ومحال زواله عن اللوح. ولكنه كلما قرأه القارئ وكتبه الكاتب أو حفظه الحافظ، فإن الله يخلقه، فهو في اللوح مخلوق، ومحال أن يكون القرآن الذي في اللوح اكتساباً لأحد. إذا تلاه التالي فتلاوته له الله يخلقه في هذه الحال اكتساباً للتالي، فهو في هذه الحالة مخلوق خلقاً ثانياً، فهو في عينه خلق الله واكتساب التالي، وكذلك هو في خط الكاتب وحفظ الحافظ هو خلق الله واكتساب الكاتب والحافظ، فالذي هو خلق الله في هذه الحال هو اكتسابهم، والذي هو خلق الله واكتسابهم في هذه الحال هو القرآن المخلوق في اللوح المحفوظ قبل أن يُخلقوا هم» (انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، نشرة هلموت ريتز، ط٤، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص ٥٩٤). وهكذا،

يضيفه الرجل إلى القرآن — من أنه «لا ينطق، وإنما يتكلم به الرجال» — وبما يعنيه ذلك من استحالة تصويره ناطقاً بمعزلٍ عن الحضور الفاعل للإنسان، وعلى النحو الذي يربطه بعالم الإنسان المتعين، وليس بعالم الله المفارق، وإلى حدِّ تصويره «حقيقة موضوعية خارج الوعي»، على قول صاحب «الكتاب والقرآن».

وإذ يبقى، والحال كذلك، أن الانتقال من تصور القرآن «واقعة تخص عالم الإنسان المفتوح» إلى تصويره «صفة قديمة من صفات الله»، كان أحد تجليات التحول العميق في مسار كل من السياسة والثقافة، في الإسلام، من «الانفتاح» والسعة إلى «الإطلاقية» والضيق، كما يبقى أن كل واحد من هذين التصورين، لماهية القرآن، كانت له طريقته التي تخصُّه في التعامل مع أسئلته الكبرى، فإنه يمكن افتراض تعدد الأقوال — بخصوص لغة القرآن وتاريخه — تحت مظلة تصور بعينه لماهيته. ومن هنا ما حصل بالفعل من تباين الأقوال، في لغة القرآن، تحت مظلة تصويره كصفة قديمة لله، ومن دون أن يؤثر هذا التباين «الجزئي» على وحدة المسعى «الكلي» — الذي ينطوي عليه هذا التصور للماهية — من القصد إلى التعالي بالقرآن.

فإن الأمر لا يقف عند حد التصور الميتافيزيقي لماهية القرآن، بل يتجاوز إلى تثبيت تصور الإنسان بما هو محض كاسب أو فاعل بالمجاز، وليس على الحقيقة، وبما يؤكد على أن تصور «القرآن» إنما ينعكس — لا محالة — على تصور «الإنسان». والحق أن هذا الترابط بين «غلبة الميتافيزيقي» وبين «اضمحلال الإنساني» هو ما ينطق به كل ما أورده الأشعري — من مقالات الإسلاميين — بخصوص «القول في القرآن». ولعلَّه يتجاوب مع هذا التصور الميتافيزيقي ما قطع به أحد الباحثين المعاصرين من أن «القرآن حقيقة موضوعية خارج الوعي؛ فهمناها أو لم نفهمها»، وبما يقترب مما أثبتته له القدماء من وجود مفارق يكون معزولاً عن أفعال البشر المتعلقة به من التلاوة والحفظ والرسم. فإنهم «إن احتجوا — على أن القرآن مخلوق — بقوله تعالى: ﴿وَلَيْتَ شِئْنَا لَنذَهِبَنَّ بِالَّذِي أُوْحِيَْنَا إِلَيْكَ﴾، وقالوا: ما جاز عليه الذهاب والعدم فإنه مخلوق. فالجواب عن هذا السؤال: (هو) أن الذهاب والعدم إنما يكون في الحفظ والرسم، دون المحفوظ الذي هو كلام الله تعالى. ويدل على هذا أن ابن مسعود رضي الله عنه لما قال: استكثروا من قراءة القرآن قبل أن يُرفع، فقليل له: كيف يُرفع وقد حفظناه في صدورنا وأثبتناه في مصاحفنا؟ فقال: يُسرَى عليه فيذهب حفظه من الصدور ورسمه من المصاحف.» وهكذا، فإن أفعال الإنسان من الحفظ والرسم للقرآن قد تتعدم، ومع ذلك فإن القرآن يظل موجوداً على نحو لا يمكن إلا أن يكون ميتافيزيقياً، بالطبع. (انظر: محمد شحرور، **الكتاب والقرآن ... قراءة معاصرة**، ط ١، دار سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٢م، ص ٩١)، وانظر كذلك: (الباقلائي، **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، سبق ذكره، ص ٧٤).

وهكذا، فإنه ليس من الغريب أن يتباين شكل التعالي بالقرآن عند من تصوره «صفة قديمة لله»، بين الحنابلة الذين يعتقدون أن «المذهب الحق في الصفات هو إمرارها على ظاهرها من غير تأويل»،^{٢٤} وبين غيرهم ممن ذهبوا إلى «إن المصير إلى التأويل «في الصفات» أمر لا بد منه لكل عاقل». ^{٢٥} فقد اقتضى «إمرار الصفة على ظاهرها» الانتهاء — في حال «الكلام» — إلى أن «قالت الحنابلة إن كلام الله ليس إلا الحروف والأصوات وهي قديمة أزلية ... واحتجوا على قولهم بأن كلام الله تعالى مسموع بدليل قوله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ وهذا يدل على أن كلام الله مسموع، فلما دلّ الدليل على أن كلام الله قديم وجب أن تكون هذه الحروف المسموعة قديمة»^{٢٦} وكان من المحتوم أن يترتب على ذلك أن تستحيل نسبة كل ما تتصل به تلك «الحروف المسموعة القديمة»، من التلاوة والكتابة والتلفظ، إلى غير الله، وبما يعنيه ذلك من التزام تصور حلول الله في صوت الناطق بالقرآن، وفي المادة التي يُكْتَبُ بها، بل في اللوح الذي تحصل عليه الكتابة. ومن هنا ما راح يقرره البعض من أنه «ذهبت الحشوية، المنتمون إلى الظاهر، إلى أن كلام الله تعالى قديم أزلي، ثم زعموا أنه حروف وأصوات، وقطعوا بأن المسموع من أصوات القرءاء ونغماتهم (هو) عين كلام الله تعالى، وأطلق الرعاع منهم القول بأن المسموع (هو) صوت الله تعالى، وهذا قياس جهالاتهم. ثم قالوا: إذا كُتِبَ كلام الله تعالى بجسمٍ من الأجسام، وانتظمت تلك الأجسام رسوماً ورقوماً، وأسطراً وكلاماً، فهي بأعيانها كلام الله القديم، وقد كان إذ ذاك جسمًا حادثًا، ثم انقلب قديمًا ... ولا خفاء بمراغمتهم لبديهة العقول في حكمهم بانقلاب الحادث قديمًا ... ثم جهلتهم يصممون على أن اسم الله إذا كُتِبَ، فالرَقْمُ المرئي في الكتابة هو الإله بعينه، وهو المعبود. ثم أصلهم أن الكلام القديم يحل «في» الأجسام ولا يفارق الذات. وهذا تلاعب بالدين، وانسلاخ عن ربة المسلمين، ومضاهاة لنص مذهب النصارى في مصيرهم إلى قيام الكلمة بالمسيح، وتدرُّعها بالناسوت. ولولا اغترار كثير من العوام بالاعتزاء إلى هؤلاء لاقتضى الحال الإضراب عن التعرض لهذه

^{٢٤} الشوكاني، التحف في مذاهب السلف، تحقيق: محمد فؤاد هزاع، ١، دار فجر للتراث، شبين الكوم، ١٩٩٠م، ص ١٨.

^{٢٥} الرازي، أساس التقديس في علم الكلام، سبق ذكره، ص ٨٢.

^{٢٦} الرازي، معالم أصول الدين، نشرة طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، د.ت، ص ٦٣-٦٤.

العورات البادية، والفضائح المتمادية.»^{٢٧} ولعلّه يتعذّر اعتبار ما تنتهي إليه تلك القراءة من قبيل التشنيع عليهم؛ لأنها لا تخرج عن صريح مقالتهم، التي قطعوا فيها بأن «من قال إن لفظي (أي تلفّظي) به (أي بالقرآن) مخلوق، فهو جاهلٌ ضالٌّ، كافر بالله العظيم.»^{٢٨} وإذ هو النفي، هكذا، مجرد أن يكون الإنسان خالقًا لفعل التلّفظ بالقرآن، فإن ما يبدو من الظهور الحاسم لفاعلية الإنسان في هذا الفعل «بما هو فعل صوتي»، يمكن أن يكون مؤشّرًا على القصد إلى النفي — أو الإخراج — الكامل للإنسان من عالم القرآن، وخصوصًا في حال أفعال أخرى كالفهم وإنتاج المعنى التي تكون فاعلية الإنسان فيها أخفى مما هي عليه في أفعال التلّفظ والتلاوة الظاهرة؛ إذ الحق أنه سيكون من الممتنع نسبة كل الأفعال التي تتصل بالقرآن (كالفهم وإنتاج الدلالة والمعنى وغيرها) إلى الإنسان بوصفه خالقًا لها، حيث سينطبق عليها حكم «التلفّظ» من كونها قديمة وغير مخلوقة مثله. فإنه من غير الممكن — حسب هذا التصور — أن تكون «حروف القرآن وأصواته» قديمة وأزلية، بينما «معانيه ودلالاته» غير قديمة وأزلية، بل إنه يلزم أن أزلية «الحروف والأصوات» لا بدّ أن تتول إلى وجوب أزلية «المعاني والدلالات».

فإنه إذا كان «اللفظ» قديمًا وغير مخلوق — وعلى النحو الذي أدّى إلى لزوم أن يكون فعل «التلفّظ» قديمًا، بدوره، وغير مخلوق — فإنه يستحيل إلا أن يكون المعنى أو الدلالة — المتصلة به — هي من قبيل «القديم» وغير المخلوق أيضًا. ولعلّه يمكن ترتيب المحاجة على ذلك، انطلاقًا مما كان لا بدّ أن ينتهي إليه هؤلاء الحشوية من أن «القراءة هي المقروء والتلاوة هي المتلو» و«الملفوظ هو التلفّظ قياسًا»،^{٢٩} وبما ينطوي عليه ذلك من وجوب مطابقة المقروء «القديم» مع القراءة «الحادثة»، وبالكيفية التي ينقلب معها الحادث قديمًا، بحسب ما أدرك الجويني. وبالطبع، انقلاب أفعال «القراءة والتلاوة والتلفّظ» من «حادثة» إلى «قديمة» — بسبب كونها محلًّا يحل فيه، أو به، كلام الله القديم — هو مما لا

^{٢٧} الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تحقيق محمد يوسف موسى «وآخر»، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٥٠م، ص١٢٨-١٣٠.

^{٢٨} الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، ط٢، دار العاصمة، الرياض، ١٩٩٨م، ص١٦٩.

^{٢٩} الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، سبق ذكره، ص٩٩.

يمكن معه تصور تعلقها بالإنسان الذي لا يمكن التفكير به في هذا السياق، إلا بما هو مجرد محل لحدوث هذه الأفعال، تمامًا كما يكون اللوح محلًا لكتابتها ونقشها.^{٣٠} وبالطبع، فإنه يمكن للمرء بسهولة أن يرتب على ذلك أن ما يتصل بالدلالة والمعنى هو أيضًا مما لا تعلق له بالإنسان، باعتبار ما يقوم من التعلُّق والارتباط بينها وبين اللفظ القديم أو ما يسميه سيبويه «تصرُّف الألفاظ في المعاني»، وما يترتب على ذلك من انقلابها «قديمة»، حتى في حال افتراض أنها تكون «حادثة» أولًا؛ إذ إن حصولها في الارتباط والتعلق باللفظ القديم لا بدَّ أن ينعكس عليها، فتتقلب — بدورها — قديمة.

ومن هنا لزوم التنويه بأن المأزق الذي تنتهي إليه «أطلقه» اللغة يأتي مما تتول إليه — وعلى نحو مباشر — من «أطلقه» الدلالة. ولعلَّ في ذلك تفسيرًا لحقيقة أن من مضوا إلى «أطلقه» اللغة (حرفًا ولفظًا وصوتًا ورسومًا) هم من الذين لا يقولون في القرآن إلا بالدلالة الظاهرة، أو «بنص التنزيل، لا بتأويل ولا تفسير»،^{٣١} أو «منصوص القرآن».^{٣٢} فإن كون اللغة مطلقة يلزم عنه، بالضرورة، أن تكون الدلالة التي تصدر عنها — أو بالأحرى تتماهى معها — مطلقة مثلها، وبما يترتب على ذلك من أنه لا مجال لقولٍ بتأويل أو تفسير يستهدف دلالة غير تلك الظاهرة؛ إذ التأويل والتفسير يرتبطان بتصور للدلالة لا يمكن أن تكون فيه مطلقة ونهائية، وهو التصور، للدلالة، الذي لا يمكن أن يتوفر إلا في حالة لغة مفتوحة غير مطلقة، ولا مقدسة؛ إذ اللغة المقدسة لا يمكن أن تكون ساحة لتباين، أو تعدد الدلالة؛ لأنه يستحيل عليها — وهي «لفظًا وحرفًا وصوتًا» من الله — إلا أن تكون دلالة على قصده، الذي لا بدَّ أن يكون ثابتًا، ولا يمكن أن يكون محلًّا للتعدد أو التباين. وهكذا، فإن القول بأزلية الدلالة لا بدَّ أن يُؤوَّل إلى القول بواحديتها، ولا تعددها. وغني عن البيان أن المأل الذي تنتهي إليه هذه الواحديّة هو تثبيت التصور «السلطوي»

^{٣٠} ومن هنا، أن الباقلاني قد أدار حجاجه الطويل، في مواجهة ما استمسكوا به من القول بأزلية الحروف والأصوات، على فرضية «أن القراءة (والتلاوة) فعلٌ من أفعال العباد» (انظر: المصدر نفسه، ص ٨٧-٩٣). وعلى أي حال فإن ذلك مما يتسق مع التصور السائد للإنسان بما هو مجرد أداة في هذا الخطاب.

^{٣١} عبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكناني، الحيدة وانتصار المنهج السلفي، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، د.ت، ص ٥٨.

^{٣٢} أحمد بن حنبل، الرد على الزنادقة والجهمية، ضمن: علي سامي النشار «وآخر»، عقائد السلف، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١م، ص ٨٨.

للدلالة، وأعني من حيث إن احتكار «الدلالة» سوف يكون القناع المعرفي، في الثقافة، الذي يغطي على احتكار «السلطة»، في السياسة.

وهناك من أدرك خطورة ما يؤدي إليه جعل حروف القرآن المسموعة «قديمة وأزلية»، وراح يتخفّف — ولو على نحو نسبي — من هذه الحمولة الميتافيزيقية الثقيلة. وهكذا، ورغم استمرار النظر إلى القرآن بما هو «صفة قديمة لله»، فإن ذلك لم يكن على الجهة التي تكون فيها ألفاظه المسموعة «قديمة» مع الله، بل على جهة أنه «المعنى القائم بذات الله». ^{٣٣} وبالرغم من أن هؤلاء (وهم من الأشاعرة والماتريدية في الأغلب) سيكونون بمنجاة ما لحق بالحشوية والحنابلة — على قول الجويني — من «العورات البادية والفضائح المتمادية»، فإنهم ستكون لهم عوراتهم أيضًا، ويجهدون أنفسهم من أجل جعلها خافية وغير بادية. ^{٣٤} والحق أن الأمر، مع الأشاعرة والماتريدية، لن يتجاوز — في الأغلب — إعادة

^{٣٣} «إن الكلام الحقيقي هو المعنى القائم بالنفس دون غيره، وإنما الغير دليل عليه بحكم التواضع والاصطلاح، ويجوز أن يُسمّى كلامًا، إذ هو دليل على الكلام، لا أنه نفس الكلام الحقيقي. وكذلك قد يدل على الكلام الحقيقي القائم بالنفس الرموز والإشارات. وقد بيّن ذلك «الله» تعالى بقوله في قصة زكريا عليه السلام: ﴿إِنَّكَ أَلَّا تَكَلَّمَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا﴾ (آل عمران: ٤١)، يعني أَلَّا تُفهم الكلام القائم بنفسك باللسان، وإنما أفهمه بالرمز والإشارة، ففعل كما أمره تعالى، فأخبر عنه فقال: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ (مريم: ١١)، فأفهم أمره — الذي هو التسبيح القائم في نفسه — بالإشارة دون نطق اللسان. وكذلك الأخرس الذي لا ينطق باللسان ولا يسمع الصوت، إنما يُفهمنا كلامه القائم بنفسه، ونُفهمه كلامنا القائم بأنفسنا بالإشارة دون نطق اللسان. فحصل من هذه الجملة أن حقيقة الكلام على الإطلاق، في حق الخالق والمخلوق، إنما هو المعنى القائم بالنفس، لكن جعل لنا دلالة عليه تارة بالصوت والحروف نطقًا، وتارة بجمع الحروف بعضها إلى بعض كتابة، دون الصوت ووجوده، وتارة إشارة ورمزًا دون الحرف والأصوات ووجودهما. فحقيق الكلام القائم بالنفس موجود عند الحرف والصوت، لكن الخلق كلامهم مخلوق كُهم، وكلام الله ليس بمخلوق كهو سبحانه وتعالى. ونريد بقولنا كهو أن صفات ذاته لا توصف بالخلق والحدث، ولا بشيء من الخلق والحدث، كما أنه تعالى لا يوصف بالخلق والحدث، ولا بشيء من الخلق والحدث» (انظر: الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، سبق ذكره، ص ٩٥).

^{٣٤} والحق أن ذلك وحده هو ما يميز الأشاعرة، وأعني انشغالهم بإخفاء العورات التي تكون بادية عند الآخرين. إنهم إذن لا يرفعون العورات، بل فقط يخفونها تحت ركام من المفاهيم ومفردات اللغة المراوغة. فهكذا هم يفعلون في كل المسائل التي كان يذهب فيها الآخرون إلى قول هو أشبه بالعورة (مثل قول الجهمية في «الجر»، وقول الحنابلة بخصوص «قَدَم القرآن»)، فيأتي الأشاعرة، لا ليرفعوا تلك العورات، بل ليقوموا بإخفائها وراء مراوغات الألفاظ والمفاهيم.

إنتاج ما اعتبروه «عورة الحنابلة» بخصوص قَدَم القرآن، ولكن على مستوى أكثر خفاء فقط. وهكذا، فإن ما أخذوه على الحنابلة من الشناعات التي يؤدي إليها اعتبار «الحروف والأصوات قديمة أزلية»، سوف ينعكس عليهم، ولكن لا على مستوى الحروف والأصوات، بل على مستوى الوقائع والأحداث التي ورد الحديث عنها في القرآن.

وكان ذلك ما واجههم به غيرهم من «إن الله تعالى أخبر عن أمورٍ ماضية، كقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةَ يُوسُفَ﴾ (يوسف: ٥٨)، وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ﴾ (يوسف: ٧٠)، وقوله تعالى: ﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾ (البقرة: ٢٥٨)، ﴿وَقَالَ مُوسَى﴾ (يونس: ٨٤)، وغير ذلك. ولو كان إخباره عنها سابقًا عليها لكان الإخبار قبل وجودها كذبًا، تعالى الله عن الكذب، فإن من قال: يوم الخميس جاءني زيد، ولم يكن جاءه قبل ذلك، كان هذا الكلام منه كذبًا، وإن وُجِدَ المجيء منه بعد يوم الجمعة.^{٣٥} ومنه أيضًا ما قالوه من «إن قوله تعالى: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ (طه: ١٢) كلام الله تعالى، وتقدير الاتصاف به في الأزل قبل خلق موسى عليه السلام مُجر وخُلف من الكلام.»^{٣٦} وهكذا، فإن جعل القرآن أو كلام الله هو «المعنى القائم بذات الله في الأزل» سوف يؤدي إلى أن يكون ما يتضمنه من الإخبار عن الأمور الماضية هو من «الكذب» أو «الخُلف»؛ لأنه من قبيل الإخبار بوقوع ما لم يقع، وهو ما لا يمكن المماراة في دخوله تحت معاني الكذب. والملاحظ أن الردود على هذه الاحتجاجات قد سلكت منهج التلفيق والمراوغة. فإن ثمة الرد على ما يقال من أن الإخبار بصيغة الماضي عما لم يقع، يكون كذبًا، بأن هذا «كلام فاسد؛ لأن إخبار الله تعالى لا يتعلق بالزمان، بل هو مطلق إخبار، والمتعلق بالزمان هو المُخَبَّر عنه. فإن كان لم يوجد بعد، كان الإخبار إخبارًا أنه يوجد، وإذا وُجِدَ كان إخبارًا أنه للحال الموجود، وإذا انقضى كان إخبارًا أنه وُجِدَ فيما قبل، والتغير على المُخَبَّر عنه، لا على الإخبار الأزلي.»^{٣٧} وأما فيما يخص أن قوله تعالى: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾، في الأزل، قبل خلق موسى، يكون «خُلفًا» في الكلام، فإن الرد على ذلك «أن يقال لهم «اخلع نعليك» في إجماع المسلمين «هي» كلام الله في دهرنا، وموسى غير مخاطب الآن، فإن لم يبعد ذلك متأخرًا، لم يبعد متقدمًا.»^{٣٨}

^{٣٥} أبو المعين النسفي، التمهيد لقواعد التوحيد، تحقيق: حبيب الله حسن أحمد، ط١، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ١٩٨٦م، ص ١٨٢-١٨٤.

^{٣٦} الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة، سبق ذكره، ص ١٢٦.

^{٣٧} أبو المعين النسفي، التمهيد لقواعد التوحيد، سبق ذكره، ص ١٨٤.

^{٣٨} الجويني، الإرشاد إلى قواطع الأدلة، سبق ذكره، ص ١٢٧-١٢٨.

يبدا، للوهلة الأولى، أن الحجة الأخيرة تقوم على قياس الغائب على الشاهد، والذي يعني أن ما يصح في الزمان المتأخر (الشاهد)، يصح — بالمثل — في الأزل المتقدم (الغائب). وهكذا، فإنه إذا صحَّ أن: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ هي من كلام الله في زمان المسلمين المتأخر (الشاهد)، رغم عدم وجود موسى — (الذي خاطبه الله بها) — في زمانهم، فإنه يصح، بالمثل، أن تكون من كلام الله في الأزل المتقدم (الغائب)، رغم عدم وجود موسى فيه (أي الأزل) أيضًا. وإذن، فإنها التسوية بين الإخبار «في الزمان» اللاحق، وبين الإخبار «في الأزل» السابق، وعلى النحو الذي يزول معه أي فارق بين الزمان وبين الأزل. وهنا، تحديداً، تنبثق مغالطة الحجة التي تأتي من تسويتها بين ما ينتمي إلى مجالين متغايرين بالكلية، وذلك من حيث إن أحدهما ينتمي إلى مجال «واقعي»، بينما الآخر ينتمي إلى مجال «ميتافيزيقي». ولو أن طرفي المقايسة كانا ينتميان إلى مجال واحد، كمجال الواقع مثلاً، ليدا — وعلى أجلي ما يكون — قصور الحجة وتهافتها. فإذا كان عدم وجود موسى (المخاطب بالقول)، في زمان المسلمين لا يؤثر على اعتبارهم لها من كلام الله، فإن سلامة هذا الاعتبار لا ترتبط بوجود موسى أو عدمه «في زمان المسلمين»، بقدر ما يرتبط بأن وجود المسلمين قد جاء لاحقاً على وجوده. ولهذا فإن الأمر سوف يختلف بالكلية، لو جرى افتراض أنه قد كانت هناك أقوام قبل وجود موسى، وأنزل الله عليها كتاباً يخاطب فيه موسى (الذي لم يكن قد جاء إلى الوجود بعد) بقوله: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾؛ إذ من المؤكد أن هؤلاء كانوا سيعتبرون هذا الإخبار — بصيغة الماضي — عن ما لم يقع بعد، من قبيل اللغو أو الكذب. وبالطبع، ذلك يعني أن ما يصح «متأخراً»، أي في حال المسلمين الذين جاءوا للوجود بعد موسى، لا يصح «متقدماً»، أي في حال الأقوام الذين سبقوا موسى في الوجود. وذلك لأنه إذا كان هناك حدث ما (كخطاب الله لموسى: اخلع نعليك)، وهناك إخبار بهذا الحدث إلى الناس (في الزمان)، فإن ما يصح في حال المخاطبين به بعد وقوعه «وحضور أطرافه»، لا يمكن أن يصح في حال المخاطبين به قبل وقوعه؛ إذ فيما يكون البلاغ عن الحدث بصيغة الماضي مقبولاً في حال المخاطبين به بعد وقوعه، فإن البلاغ عنه بصيغة الماضي،^{٣٩} في حال المخاطبين به قبل

^{٣٩} يورد القرآن القول الذي خاطب الله فيه موسى ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ كله في صيغة الماضي، بقول تعالى: ﴿إِذْ رَأَى نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَعَلِّي آتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجْدٍ عَلَى النَّارِ هُدًى * فَلَمَّا أَنهَا نُورِي يَا مُوسَى * إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى * وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ (طه: ١٠-١٣).

وقوعه، لا يمكن أن يكون غير مقبول منهم فحسب، بل سيكون — على فرض قبوله — ما لا يمكن الانتفاع به، وذلك من حيث إنه سيكون خارج مجال ما يمكنهم التفكير فيه، أو فهمه واستيعاب دلالته. وبالطبع، فإن ذلك ما يتعارض مع ما هو ثابت من أن وقوع الوحي، على العموم، مرتبط بحصول الفائدة لمتلقيه.

وهكذا، فإن أسئلة شتى سوف تفرض نفسها، من قبيل: هل كان يمكن أن يتجه الله بإخباره عن خطابه إلى موسى: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾، إلى أقوام جاءوا للوجود قبل زمان موسى؟ وإذا أمكن ذلك، فهل كان يمكن أن تستوعب عقول هؤلاء الأقسام هذا النوع من الإخبار، بصيغة الماضي، عما لم يقع بعد؟ وهل يمكن — ابتداء من ذلك — تصور أن يتحقق الوحي بالكتاب السماوي (أي كتاب) قبل الزمان الذي حصل فيه ذلك الوحي؟ إن الجواب بإمكان كل ما جرى التساؤل عنه، إنما يرتبط بعدم اعتبار الزمان في الإخبار والوقوع عند مَنْ يفكر في هذه المسائل، وأما تفكيراً فيها يقوم على ضرورة اعتبار الزمان، فإنه لا بد أن ينتهي إلى القول بعدم إمكانه أبداً. والحق أن ذلك يفتح الباب للسؤال، على العموم، ليس فقط عن إمكان الإسقاط المطلق للزمان من الاعتبار حين يتعلق الأمر بوقوع «الحدث»، وبالإخبار عنه معاً، بل عن إمكان تحقق الفائدة أو الصلاح من هذا الإخبار/الخطاب (القديم القائم خارج الزمان) أصلاً.^{٤٠}

إذا كان المعلوم — بحسب الطبري — أنه «غير جائز أن يخاطب الله» جل ذكره أحداً من خلقه إلا بما يفهمه المخاطب»^{٤١} فإنه يلزم التأكيد على أن عدم فهم المخاطب للخطاب لا يكون، فحسب، من اختلاف لغة الخطاب عن لغته، بل من احتواء هذا الخطاب — على صعيد المضمون — على ما لا يمكن أن يقع ضمن مجال تفكيره.^{٤٢} وهكذا، فإنه لا جدال في

^{٤٠} يقرر القاضي عبد الجبار أنه «معلوم أنه لا يصح الانتفاع بالقديم». ولعله يعني أن من شروط انتفاع الناس بالخطاب أن يربط نفسه بوقتهم وحالهم، وذلك ما لا يكون حاصلاً في القديم الذي هو مطلق، لا يرتبط بوقت أو حال (انظر: القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، تحقيق عبد الكريم العثمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص ٥٣١).

^{٤١} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، دت، ص ١١.

^{٤٢} ولعل ذلك ما يفهم مما أورده الطبري من آيات القرآن، للتأكيد على لزوم أن يكون الخطاب مفهوماً للمخاطب. فإذا ورد قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (إبراهيم: ٤)، مؤكداً على ضرورة أن يكون الخطاب بلغة المخاطب، ليكون مفهوماً، فإنه قد أردف ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا

أن خطاباً يحتوي على ما يقع خارج مجال تفكير المخاطبين به، لا يمكن أن يكون مفهوماً منهم. وبالطبع، فإن من المتوقع أن يكون ذلك هو حال الأقوام السابقين على موسى فيما لو كانوا قد خوطبوا بما أخبر به القرآن عنه. وغني عن البيان أن ما جعل الخطاب عن موسى في القرآن يدخل ضمن مجال تفكير المسلمين — وبما أدّى إلى قبولهم له على نحو كامل — أنهم لم يكونوا لاحقين على موسى في الوجود فحسب، بل كانوا على اتصال باليهود في الجزيرة العربية، على النحو الذي جعل سيرة موسى تدخل ضمن مجال تفكيرهم، وتحققت لهم الفائدة منها. وإذا كان من المقطوع به أن «الله جلّ ذكره يتعالى عن أن يخاطب خطاباً (أو يخبر إخباراً) أو يرسل رسالة لا توجب فائدة لمن خوطب «بها»، أو أرسلت إليه؛ لأن ذلك فينا من فعل النقص والعبث، والله تعالى عن ذلك متعال»،^{٤٣} فإن ذلك يعني استحالة أن يخاطب الله قوماً بما لا يقع ضمن مجال تفكيرهم. ويعني ذلك صعوبة أن يكون كلام الله صفة لذاته «في الأزل»؛ لأن الإخبار به لا يمكن أن يتحقق خارج أي محددات أو شروط، بل إنه يكون متعلقاً بوقت بعينه، وبقوم يختص بهم. وبالطبع، فإن تحده بما ينتمي إلى أزمنة بعينها، وأقوام محددين — وبما يتفق مع قوله تعالى: ﴿لَكُلٌّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاذِبًا﴾ (المائدة: ٤٨)^{٤٤} لا بدّ أن يجعل من الزمان محددًا لصفة الله الأزلية، وهو ما لا يمكن قبوله في العقل، أو حتى في الشرع، بما يترتب على ذلك من وجوب الإقرار بأن اعتبار القرآن «صفة الله القديمة» — ولو على جهة المعنى — يؤوّل إلى نفس الفضاء المتمادية. وحتى مع صرف النظر عن ذلك، فإنه يلزم التفكير في دلالة فصل «الإخبار» عن «المخبر عنه»، وذلك على النحو الذي يكون فيه «المخبر عنه» هو المتعلق بالزمان، بينما يكون «الإخبار» أزلياً ومطلقاً. وغني عن البيان، على العموم، أن الخبر عن حدث ما لا بدّ أن يكون — منطقيًا — لاحقًا على وقوعه، فإن جعل القرآن — ولو من جهة المعنى — «صفة

أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ» (النحل: ٦٤). وليس من شك في أن هذا الذي اختلفوا إنما يقع بأسره داخل مجال تفكيرهم، وبما يعنيه ذلك من أن قدرة الخطاب على الإفهام لا ترتبط بأنه يكون في لغة المخاطب فحسب، بل بتعلقه — فضلًا عن ذلك — بما يقع ضمن مجال تفكيره من المسائل التي يختلف حولها مع غيره (انظر: المصدر نفسه، ص ١١).

^{٤٣} المصدر نفسه، ص ١١.

^{٤٤} فإن هذا التحديد هو — من غير شك — ما يقف وراء القول بأن «معنى الآية: أنه جعل التوراة لأهلها، والإنجيل لأهلها، والقرآن لأهلها، وهذا في الشرائع والعبادات «المخصوصة بهؤلاء الأقوام»، والأصل التوحيد لا اختلاف فيه» (انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٨، سبق ذكره، ص ٣٩).

الله القديمة»، قد تآدى إلى وجوب أزلية «الإخبار» قياساً على «المخبر عنه» المتعلق بالزمان. وبالطبع، ذلك يعني — ومن دون أي مواربة — أن «الإخبار» الأزلي سابق في الحصول على وقوع «المخبر عنه» أو الحدث الزمني. وإذا كان قد جرى ترتيب الإخبار في الأزل على نحو ما، فإنه يلزم ترتيب وقوع الأحداث المُخبر عنها على نفس النحو، لا محالة، وبحيث يصبح التاريخ الواقعي الحاصل في الزمان هو محض استنساخ لنموذج أسبق منه يقوم في الأزل. وهكذا، فإنه إذا كان القرآن يتضمن الكثير من الإخبار عن أحداث، ومن الحوار مع أشخاص وأقوام، ومن الأحكام التي تتعلق بمسائل الخلاف (بين الناس)، فإن اعتباره «كلام الله القديم القائم بذاته» لا يعني إلا أن تكون كل هذه «الأحداث والأشخاص والأقوام والمسائل الخلافية» مقدرة الوقوع في الأزل مسبقاً، وعلى النحو الذي يعني استحالة افتراض وقوعها على غير النحو الذي تقع عليه بالفعل، وبما لا بد أن يؤول إليه ذلك من تثبيت مفهوم «القدرية التاريخية».

ولعلّه يلزم التنويه بأن ما ترتب على جعل القرآن هو «كلام الله القديم القائم بذاته» (سواء باللفظ والحرف على طريقة الحنابلة، أو بالمعنى على طريقة الأشاعرة والماتريدية)، من وجوب أن يكون الإخبار أو الكلام «عن حدث» سابقاً في الأزل على وقوع هذا الحدث أو (المخبر عنه) في الزمان، قد تآدى إلى معضلات كبيرة، سواء بالنسبة لله (إهداراً لمبدأ العدل)، أو فيما يخص القرآن (إبطالاً لما يكاد يتفق عليه الكافة من وقوع الناسخ والمنسوخ فيه). فقد أورد الإمام يحيى بن الحسين، من جهة، الكثير مما يمكن اعتباره بياناً للكيفية التي يكون معها تصور حصول الإخبار من الله سابقاً على وقوع المخبر عنه، مؤدياً إلى وجوب افتراض أن يقع منه الظلم والعبث وغيرهما من القبائح التي لا يصح وصف المخلوقين بها.^{٤٥} ومن جهة أخرى، فإن ثمة من مضى إلى أنه يستحيل — مع اعتبار أن القرآن هو

^{٤٥} والحق أن كتابه الرد على المُجبرة القدرية يتضمن مناقشة مستفيضة لكل ما يترتب على نظرية التقدير السابق في الأزل من تداعيات شنيعة على الله. وكمثالٍ يتعلق بموسى الذي دار الكلام حوله في مسألة الإخبار هذه، فإنه يمكن الوقوف عند قوله: «ألا ترى إلى قوله سبحانه لموسى، صلى الله عليه: ﴿أَذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ (١٧) فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَٰهٌ إِلَّا أَنَا تَزَكَّىٰ (١٨) وَأْمُرْكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخَسَّىٰ (١٩) فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَىٰ (٢٠) فَكَذَّبَ وَعَصَىٰ (٢١) ثُمَّ أَذْبَرَ يَسْعَىٰ (٢٢) فَحَشَرَ فَنَادَىٰ (٢٣) فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ (٢٤) فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الْأَجْرَةِ وَالْأُولَىٰ﴾ (النازعات: ١٧-٢٥). أفترى الله، تبارك وتعالى، (هو) الذي أضلّ فرعون وأدبره عن الطاعة ومنعه أن يتزكى، وأمره بالتكذيب والعصيان، وأن يدعى أنه الله الأعلى، وقد فطره على ذلك

«كلام الله القديم» — افتراض حصول النسخ في القرآن،^{٤٦} والحجة على ذلك أنه «لو كان كلام الله تعالى قديماً، لكان الناسخ والمنسوخ قديمين، ولكن ذلك محال؛ لأن الناسخ يجب أن يكون متأخراً عن المنسوخ، والمتأخر عن الشيء يستحيل أن يكون قديماً، وأما المنسوخ فلأنه يجب أن يزول ويرتفع، وما ثبت زواله استحالة قدمه بالاتفاق.»^{٤٧} إن الحجة تعني أنه يستحيل حصول الناسخ والمنسوخ خارج الزمان، وبما يستدعيه ذلك من دخول الزمان في تركيب القرآن، فإذا جرى افتراض كون القرآن «صفة قديمة قائمة بالله»، فإن الأمر إما أن يؤوّل إلى نفي حصول النسخ في القرآن، أو إلى إدخال الزمان في تركيب الذات الإلهية، وهو المحال ذاته. وإن جُوبِه الأشاعرة بهذه الحجة، فإنهم قد لجئوا إلى ما لا يعرفون سواه من الإفلات من مواجهة المشكلة، بأن ربطوا النسخ — وللغرابة — باللغة، وليس بالزمان.

وحمله عليه، ثم أرسل إليه موسى، صلوات الله عليه، يدعو إلى أن يهتدي ويتزكى، وقد منعه منهما، وفطره على غيرهما، وحال بينه وبين العمل بهما، ثم يرسل إليه من أرسل، وأنزل به العذاب عندما كان من «عدم» سعيه في طاعة الله، وأمره هذا أكبر الظلم وأقبح الصفة في حق المخلوقين، تعالى الله عما أسند إليه الجاهلون من هذه المقالة الفاسدة الضالة. ألا ترى إلى قول الله، سبحانه: ﴿وَأَضَلُّ فِرْعَوْنَ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى﴾، ينسب الضلالة إلى فرعون والإضلال، ويبرئ منها نفسه» (انظر: الإمام يحيى بن الحسين، الرد على المجبرة القدرية، ضمن رسائل العدل والتوحيد، ج ٢، تحقيق محمد عمارة، دار الهلال، القاهرة، ١٩٧١م، ص ٥٦). إن ذلك يعني أن كون فرعون لا يقدر على الطاعة بسبب تقدير الله، أو إخباره، السابق في الأزل، إنما يؤوّل إلى وصم الله بالعبث لإرساله موسى إليه، وهو يعلم بعدم قبوله للهدى من موسى. فما دام أن التقدير أو الإخبار السابق في الأزل يحدد الوقوع اللاحق، فإنه ما كان بمقدور فرعون أن يسلك على غير النحو الذي سلك به، وبما لا بدّ أن يترتب على ذلك من أن إيقاع العذاب به — لرفضه هداية ما كان يمكن له أن يقبلها بسبب الإخبار أو التقدير السابق لرفضها — إنما يكون من الظلم والجور الذي يلزم التعالي بالله عنه.

^{٤٦} تصر الآثار على تأكيد جوهرية «الناسخ والمنسوخ»، وإلى حدّ افتراض أن القول في القرآن، من دون معرفته، يرادف عين الهلاك. يؤخذ ذلك مما تنسبه الروايات إلى الإمام علي وابن عباس من أنهما قد مرّا منفردين بقاص، «فقال له «الواحد منهما»: هل تعرف الناسخ من المنسوخ، فقال: لا، فقال له: هلكت وأهلك» (انظر: ابن شهاب الزهري، الناسخ والمنسوخ، تحقيق حاتم صالح الضامن، ط ٣، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٨م، ص ١٥-١٦)..

^{٤٧} الرازي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، ج ٣، ط ١، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨١م، ص ٢٥٢.

فإن «كونه ناسخًا ومنسوخًا إنما هو من عوارض الألفاظ والعبارات واللغات، ولا نزاع في حدوثها»^{٤٨} وبمعنى أنه لا تعلق له بالمعاني عندهم.

وللغرابية، فإن ذلك يتعارض مع تصوُّر الأشاعرة أنفسهم لحقيقة النسخ، الذي مضى الغزالي إلى «أنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتًا به مع تراخيه عنه. وإنما أثرنا لفظ الخطاب على لفظ النص ليكون شاملًا للفظ والفحوى والمفهوم»^{٤٩} وبما يعنيه ذلك من إلحاح الغزالي (الأشعري) على التعدي بالنسخ من «اللفظ» «وعوارض اللغة»، ليصله بكل من الفحوى والمفهوم (وكلاهما مما يتعلق بالمعنى)، وذلك فضلًا عن تأكيده على ضرورة أن يكون الناسخ مترخيًا «في الزمان» عن المنسوخ، «فإنما قلنا مع تراخيه عنه؛ لأنه لو اتصل به لكان بيانًا وإتمامًا لمعنى الكلام وتقديرًا له بمدة أو شرط. وإنما يكون رافعًا إذا ورد بعد أن ورد الحكم واستقر بحيث يدوم، لولا الناسخ»^{٥٠} وإذ يقطع الغزالي، هكذا، بأن «التراخي» — وبما يحيل إليه من «القَبْلِ» و«البَعْدِ» في الزمان — هو شرط في النسخ، فإنه لم يكن أمام الأشاعرة إلا أن يقوموا بنفيه وإنكاره بسبب ما يتعلق به من شرط الزمان، أو أن يتوقفوا عن النظر إلى القرآن على أنه «كلام الله القديم بذاته». ولكنهم داوموا على إثبات الأمرين معًا، أعني النسخ من جهة، والقرآن بما هو كلام الله القديم القائم بذاته من جهة أخرى. وحين بدا لهم أن تعليقاتهم النسخ على لغة القرآن (الحادثة)، وليس على معناه (القديم) القائم بذات الله، يؤدي إلى فقدان النسخ لمعناه على نحو كامل، فإنهم قد بادروا — كعهدهم دومًا — إلى إغلاق باب النقاش في المسألة برمتها، بأن قالوا «إن الله تعالى يفعل ما يشاء كيف يشاء، وعلى أي وجه شاء، وأن ذلك كله تصرف في مملكته لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون. فإذا تقرر ما قلناه ثبت جواز النسخ لا محالة»^{٥١} وإن، فإنه تعالى أيضًا، بمسألة النسخ من ساحة «الزمان» إلى فضاء «المطلق»، وأعني إلى حيث يجد النسخ تفسيره، لا في عالم البشر «من مراعاة مصلحة أو غيره»، بل في مشيئة الله المطلقة. وبحسب هذا التعالي، فإن النسخ تكون له نسبتان، إحداها هي نسبته «الحقيقية» إلى الله، والأخرى هي نسبته

^{٤٨} الرازي، المصدر نفسه، ص ٢٥٢.

^{٤٩} الغزالي، المستقصى في علم الأصول، سبق ذكره، ص ٨٦.

^{٥٠} المصدر نفسه، ص ٨٦.

^{٥١} المكلاتي، لباب العقول، تحقيق فوقية حسين محمود، ط ١، دار الأنصار، القاهرة، ١٩٧٧م، ص ٣٦٢.

«المجازية» إلى ما يخص عالم الإنسان «من عوارض الألفاظ والعبارات واللغات التي لا نزاع في حدوثها».^{٥٢}

والحق أن ذلك يعني أن النسخ إنما يجد تفسيره، الفعلي، في نظرية «الكسب الأشعري» التي تنبني على التمييز بين نسبتين للفعل، تتمثل **أولاهما** في نسبته الحقيقية إلى الله، بينما تخايل **الثانية** بنسبة مجازية له إلى الإنسان. وبالطبع، فإنه حين يتعلق الأمر بنسبتين، إحداها حقيقية، والأخرى مجازية، فإنه لا مجال للمنازعة في حقيقة أن النسبة «المجازية» لا تكون مؤثرة بالمرّة. ولفظ، فإنه يكون مطلوباً منها أن توحى بدور للإنسان، ولو كان غير مؤثر على أي نحو، ليكون ممكناً تجنّب ما يؤول إليه إنكار أي دور له من التدايعات الشنيعة. ولعلّ مثلاً صريحاً على ذلك يأتي من الغزالي، وبخصوص الاختلاف الأشعري/الشيعة حول الإمامة، حيث مضى إلى القول «فليُنظر الناظر إلى مرتبة الفريقين (يعني الأشاعرة والشيعة)، إذ نسبت الباطنية نفسها إلى أن نصب الإمام عندهم من الله تعالى، وعند خصومهم (الأشاعرة) من العباد، ثم لم يقدرُوا على بيان وجه نسبة ذلك إلى الله تعالى إلا بدعوى الاختراع على رسوله في النص على علي، ودعوى بقاء ذلك في ذريته بقاء كل خلفٍ لكل واحد، ودعوى تنصيبه على أحد أولاده بعد موته، إلى ضروب الدعاوى الباطلة. ولما نسبونا إلى أنّا ننصب الإمام بشهوتنا واختيارنا، ونقموا ذلك منّا، كشفنا لهم بالآخرة أنّنا نقدّم من قدّمه الله، فإن الإمامة عندنا تنعقد بالشوكة، والشوكة تقوم بالمبايعة، والمبايعة لا تحصل إلا بصرف الله تعالى القلوب قهراً إلى الطاعة والموالاتة، وهذا لا يقدر عليه البشر، ويدلُّك عليه أنه لو أجمع خلقٌ كثير لا يُحصى عددهم على أن يصرفوا وجوه الخلق وعقائدهم عن الموالاتة للإمامة العباسية عموماً، وعن المُشايعة للدولة المُستظهرية — أيدها الله بالدوام! — خصوصاً، لأنفوا أعمارهم في الحيل والوسائل، وتهيئة الأسباب والوسائل، ولم يحصلوا في آخر الأمور إلا على الخيبة والحرمان ... فكأنّ في الظاهر ردنا تعيين الإمامة إلى اختيار «العباد»، وفي الحقيقة ردناها إلى اختيار الله تعالى ونصبه».^{٥٣} وهكذا، فإن الرجل لا يجد من فارق بين الأشاعرة والشيعة في نسبة تعيين الإمامة إلى الله، وإنما الفارق يكمن، فقط، في بيان وجه هذه النسبة؛ إذ يسعى الأشاعرة، فحسب، إلى اجتناب النسبة

^{٥٢} ولعلّ في اختيارهم لنسبة النسخ إلى عوارض اللغة، وليس إلى الزمان، ما يقطع بإلحاحهم على أن تكون تلك النسبة خلواً بالكامل من أي فاعلية واقعية حقيقية.

^{٥٣} الغزالي، فضائح الباطنية، تحقيق نادي فرج درويش، المكتب الثقافي، القاهرة، د.ت، ص ١٧٨-١٧٩.

الحقيقية لهذا التعيين إلى الله، على طريقة الشيعة، بسبب ما تنتهي إليه هذه الطريقة من «الاختراع على الرسول من دعوى النص وغيرها من الدعاوى الباطلة». ولهذا، فإنهم يقولون بالنسبة المجازية لتعيين الإمام إلى العباد، ليتجنبوا شناعة الاختراع على الرسول، على أن يكون مفهومًا أن دور العباد لا يكون «اختيارًا» حقيقيًا لهم، بل بصرف الله لقلوبهم إلى ذلك قهراً. والحق أنه يلزم التأكيد على أن هذا التمييز بين نسبتين للفعل (أي فعل)، إحداهما حقيقية إلى الله، والأخرى مجازية إلى الإنسان، لم يقدر على إبعاد الأشاعرة عن المصير، إلى القول بالمحالات الشنيعة، الذي كانوا يسعون إلى تجنبه دوماً. فإن أحدًا لا ينازع في أن النسبة المجازية للفعل إلى الإنسان لم تفلح في تجنب الأشاعرة الانتهاء إلى نتائج لا تقل في مدى شناعتها عن تلك التي صار إليها الشيعة من خلال ما قالوا به من النسبة الحقيقية لفعل تعيين الإمامة إلى الله. ومن ذلك مثلاً، ما أدركه الشهرستاني من أن النسبة المجازية للفعل إلى الإنسان لم تقف حائلًا دون الانتهاء إلى أن «تكليف ما لا يطاق جائز على مذهب الأشعري»^{٥٤}، مع ما يرتبط بذلك التجويز من إضافة الظلم والعبث إلى الله ذاته. والحاصل، أن الأشاعرة كثيراً ما أدركوا وجوب القفز — ولو في بعض المسائل — من النسبة المجازية للفعل إلى الإنسان، إلى النسبة الحقيقية له إلى الله، وذلك بمثل ما جرى بخصوص مسألة النسخ. فقد جرى الارتداد به إلى الدائرة الإلهية المغلقة ليجد تفسيره داخلها، حين جرى تثبيته بما هو من «تصرفات الله في مملكته التي لا يسأل عنها». وهكذا، فإنهم كانوا يضطرون — حين يلزمهم خصومهم بأن ما يقولون به، من النسبة المجازية للمسألة إلى ما يختص بالعباد، لا يفسر شيئاً — إلى تأكيد نسبتها الحقيقية إلى الله، بصرف النظر عما تؤدي إليه هذه النسبة من محالات شنيعة. وبالطبع، فإنه يبقى أن ما آل إليه النسخ مع اعتباره — بحسب اللغة المستخدمة — من قبيل التصرف في المملكة الذي لا يجوز أن يكون موضوعاً للسؤال، إنما يعني تحوُّله إلى ساحة ينعكس عليها ما يمكن القول بأنه النزوع المركزي إلى بناء للسلطة تكون فيه مطلقة وخارج مجال السؤال. ولعل ذلك يؤكد على حقيقة أن التحولات الكبرى، إنما تنعكس في كل الوحدات الجزئية الصغرى المكونة للخطاب (من الذات والصفات والقرآن والفعل والنسخ وغيره).

ويبقى ما يتفرَّع عن جعل القرآن، هو إخبار أو كلام الله السابق (في الأزل) على وقوع المخبر عنه (في الزمن)، على صعيد المنظومة المعرفية «وبما تشتمل عليه هذه المنظومة من

^{٥٤} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ٩٦.

نظامٍ للمعنى أو الحقيقة، ومن طريقة في إنتاج المعرفة» ينطوي على ما هو أكثر خطراً على صعيد بناء الواقع وفهمه؛ إذ يبدو أن دور هذه المنظومة المعرفية (المتتمثلة في نظام المعنى وطريقة إنتاج المعرفة) لا يقتصر على تأسيسها للممارسة المعرفية التي هيمنت في ثقافة الإسلام على مدى القرون، بل يتعداه إلى استمرار تحديدها للممارسة المعرفية القائمة في عالم العرب، حتى الآن، وذلك بالرغم من عقمها غير القابل للإنكار. فإن تصوراً للعالم ينبنى على أنه محض صورة منسوخة من أصلٍ يقوم سابقاً في الأزل، لا بدُّ أن يثول إلى تثبيت مفهوم لكلٍّ من المعنى والحقيقة يكونان فيه أقرب إلى المعطى الجاهز، وعلى النحو الذي يتحدد فيه عمل الوعي في مجرد الارتفاع بالواقع «العيني» إلى التطابق مع مثاله «الذهني» القائم في الأزل، أو — وبلغة القدماء — مطابقة ما في الأعيان (الواقع) مع ما في الأدهان «على أن يكون المقصود ما في ذهن الله بالطبع»^{٥٥}. ولعلَّ أفدح ما تنتهي إليه هذه المطابقة، هو التعالي بالمعرفة البشرية إلى الحدِّ الذي تصبح فيه من طبيعة إلهية، وأعني من

^{٥٥} وهنا يلزم التنويه بأن جوهرية هذه المطابقة بين ما في الأعيان وما في ذهن الله تبلغ، عند الأشاعرة، حدًّا جعلوها معه الضامن الأساسي لكل المعرفة الإنسانية. فإنهم إذ أقاموا الوجود على مبدأ الإمكان والجواز، وبما يعنيه ذلك من خلوه من أي حضور للضرورة، فإن العقل الإنساني كان لا بدُّ أن يقوم، بدوره، على نفس مبدأ الإمكان، وعلى النحو الذي يتحلل معه من مبدأ الضرورة بالمثل. وإذ يكون هذا النوع من الانبناء للعقل مؤدياً — على قول الغزالي — «إلى ارتكاب محالات شنيعة؛ فإنه إذا أنكر «في العقل» لزوم المسببات عن أسبابها، وأضيفت إلى إرادة مخترعها، ولم يكن للإرادة أيضاً منهج مخصوص معين، بل أمكن تفننه وتنوعه (وبمعنى أن كل شيء ممكن في العقل)، فليجوز كل واحد منا أن يكون بين يديه سباع ضارية، ونيران مشتعلة، وجبال راسية، وأعداء مستعدة بالأسلحة لقتله وهو لا يراها ... ومن وضع كتاباً في بيته، فليجوز أن يكون قد انقلب عند رجوعه إلى بيته، غلاماً أمرد، عاقلاً متصرفاً، أو انقلب حيواناً، ولو ترك غلاماً في بيته، فليجوز انقلابه كلباً ... وإذا سئل عن شيء من هذا، فينبغي أن يقول: لا أدري ما في البيت الآن، وإنما القدر الذي أعلمه أنني تركت في البيت كتاباً، ولعلَّ الآن فرس، قد لَطَخَ بيت الكتب ببوله وروثه. وإني تركت في البيت جرة من الماء ولعلَّها الآن انقلبت شجرة تفاح.» ولأن هذه المحالات كلها تصبح ممكنة في حال اعتبار المبدأ المؤسس، في العقل والوجود، هو الإمكان والجواز، وليس الضرورة، فإن الغزالي لم يجد سبيلاً للإفلات منها، إلا بالقول بأن «هذه المحالات تلزم «فقط» إذا ثبت أن الممكن كونه، لا يجوز أن يخلق للإنسان علم بعدم كونه، والحق أن الله تعالى خلق لنا علماً بأن هذه الممكنات (التصور في العقل)، لا يفعلها ... فلا مانع إذن من أن يكون الشيء ممكناً، في مقدرات الله «وفي تصور العقل»، ويكون قد جرى في سابق علمه أنه لا يفعله، مع إمكانه في بعض الأوقات. ويخلق لنا العلم، بأنه ليس يفعله، في ذلك الوقت» (انظر: الغزالي، **تهافت الفلاسفة**، تحقيق سليمان دنيا، ٢، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٥م، ص ٢٢٩-٢٣٢).

حيث إن ادعاءها الإمساك بما يقوم في ذهن الله كان لا بدَّ من أن يُحدِث انقلاً في طبيعتها، على نحو ما يحصل للجسم الذي ما إن يتصل به القرآن «القديم» — عند الحشوية — حتى ينقلب من حادثٍ إلى قديم. ولعلَّه يمكن الحديث، بالفعل، عن سيرورة كامنة لتأليه المعرفة الإنسانية، هي ما تقف، في الخفاء، وراء كل عمليات الإقصاء والهيمنة التي تمكَّن بها نسقُ بعينه من تحقيق سيادته في ثقافة الإسلام.

وضمن سياق هذا التصور للحقيقة كمطابقة، فإنه لن يكون ممكناً إلا تصور المعرفة بما هي هبوط من «الأعلى» الذي هو النموذج/الذهني/الأصل إلى «الأدنى» الذي هو الواقع/العيني/الفرع، أو في إرجاع هذا الواقع/الفرع إلى مثاله/الأصل. ولعلَّ أحدًا لا ينازع في أن هذا النمط من المعرفة إنما يضمن تصورًا للواقع بما هو محض انبناء على حسب مثال سابق. ولسوء الحظ فإن هذا النمط المعرفي يبقى — مع ما ينطوي عليه من تصور للواقع — هو المحدد لطبيعة الممارسة العربية على مدى القرون للآن. فإنه إذا كان «الشافعي» — في التراث القديم — قد مضى إلى استحالة التفكير في الفقه إلا بحسب مثال سبق (ومع ملاحظة أن الأمر قد تجاوز عنده مجرد التقييد للفقه، إلى التقييد للمعرفة والفكر على العموم)، فإن واحدًا من سلالاته الممتدة في العصر الحديث — وهو، وللغرابية، القبطي المصري «سلامة موسى» — سوف يمضي إلى استحالة القول في النهضة إلا بحسب مثال سابق أيضًا. وغني عن البيان أن الاختلاف بين الرجلين في نوع المضمون الذي يجري تلبسه لهذا المثال السابق، لا يؤثر في كونهما ينضويان تحت مظلة ذات السلالة التي لا ترى إلى أي «واقع» إلا من جهة إمكان — أو حتى وجوب — اندراجه تحت تحديدات مثال سابق.^{٥٦}

إليها مبدأ الإمكان العقلي، إلا ما يخلقه الله فيه من العلم بأن ما يجوّزه له العقل من الممكنات، لا يقع؛ لأنه قد جرى في سابق علمه أنها لا تقع، إلا في بعض الأوقات الاستثنائية (من قبيل أن تكون معجزة لنبي أو ما شابه). وبالطبع، يبقى أن انتهاء الأشاعرة إلى افتراض أن ما يحصل في الوجود (وما لا يحصل أيضًا بالطبع)، إنما يكون على حسب ما جرى في علم الله المسبق، وأن الله هو الذي يخلق العلم للإنسان بهذا التطابق، إنما يعني أن فعل المعرفة يُنتسب إلى الله في الحقيقة، ربما لا بدَّ أن يترتب على ذلك من الإيهام بأن المعرفة نفسها من طبيعة إلهية، وهو أخطر ما ينتهي إليه الأشاعرة على أي حال. ولا بدَّ، دومًا، من تذكُّر أن هذه النهاية الأخطر هي من التدايعات اللازمة عن تصور الوجود السابق للقرآن في الأزل، بما هو صفة ذاته القديمة.

^{٥٦} في نصِّه التأسيسي **الرسالة**، يمضي الشافعي إلى تثبيت ما سوف يصبح قاعدة في «الفكر»، وليس في مجرد «الفقه»، من أنه لا مجال للقول «في الحلال والحرام» إلا بحسب مثال سبق. فإنه «ليس لأحدٍ أبدًا

وهكذا، فإنّ الداعي الأخطر للقول بأن القرآن هو كلام الله القديم القائم بذاته، إنما يتمثّل في ما ينتهي إليه، هذا القول، على صعيد كل من المعرفة والتاريخ. فإنّ هذا التصور لماهية القرآن يعني أن العالم الأكبر (الذي هو موضوع لخطاب القرآن) لا بدّ أن يكون — بكل ما فيه من أحداث — مصنوعاً على حسب مثال سابق، وهو ما يعني — ومن دون أيّ موارد — أن يكون جوهر المعرفة في مجرد الإلحاق والاستتباع، وجوهر التاريخ في الترجيع والتكرار. ومن هنا ما لاحظته ابن خلدون بخصوص «العلوم النقلية الوضعية (المختصة بالملّة الإسلامية وأهلها)، وهي كلها مستندة إلى الخبر عن الواضع الشرعي، ولا مجال فيها للعقل إلا في إلحاق الفروع من مسائلها بالأصول؛ لأنّ الجزئيات الحادثة المتعاقبة لا تدرج تحت النقل الكلي بمجرد وضعه، فتحتاج إلى الإلحاق بوجه قياسي، إلا أن هذا القياس يتفرع عن الخبر بثبوت الحكم في الأصل وهو نقلي، فرجع هذا القياس إلى النقل لتفرّعه عنه»^{٥٧}. إن ذلك يعني أن غلبة النزوع الإلحاقى القياسي على النظام المعرفي الذي تحققت له السيادة في الإسلام، إنما يرتبط، في العمق، بتصوير بعينه لماهية القرآن. وبالطبع، فإنّ إلحاق الجزئيات الحادثة المتعاقبة بالنقل، عبر القياس، إنما يعني أن كل عملية بناء للواقع سوف تكون ترجيحاً لمثال جاهزٍ مسبق، وعلى النحو الذي يعكس تصوراً للتاريخ بما هو،

أن يقول في شيء: حَلَّ «حلال» ولا حَرَمَ «حرام» إلّا من جهة العلم. وجهة العلم «هي» الخبر في الكتاب أو السُنّة أو الإجماع أو القياس. والقياس ما طُلِبَ بالدلائل على موافقة الخبر المتقدم من الكتاب أو السُنّة؛ لأنهما علم الحق المفترض طلبه ... ولا يقول بما استحسّن، فإنّ القول بما استحسّن شيء يحدثه لا على مثال سبق» (انظر: الشافعي، الرسالة، تحقيق محمد سيد كيلاني، ط٢، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، ١٩٨٣م، ص٢٥، ١٧). ولأنّ هذا العلم — الذي هو رأس العلوم الشرعية — قد احتل منزلة عالية في التراثية المعرفية في الإسلام لشرفه المستفاد من موضوعه، فإنه قد استحال إلى نموذج تأسّس على منواله العلوم الأخرى، وعلى النحو الذي استحالت معه طرائقه إلى ثابت تأسيسي، هو الأكثر فاعلية في الثقافة. ومن هنا ما جرى من تسرّبه إلى التشكّلات الأحداث لهذه الثقافة، وبما يفسر مسير رائد «النهضة» — ورجل الحداثة — الكبير سلامة موسى على نفس درب التفكير بمثال سبق. فقد مضى الرجل يقول: «لا أستطيع أن أتصور نهضة عصرية لأمة شرقية ما لم تقم على المبادئ الأوروبية للحرية والمساواة والدستور، مع النظرة العلمية الموضوعية للكون» (انظر: سلامة موسى، ما هي النهضة؟ الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٦م، ص٩٠).

^{٥٧} ابن خلدون، المقدمة، ج٣، تحقيق علي عبد الواحد وافي، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص٩٣١.

بدوره، محض تكرار.^{٥٨} فإن كون الإخبار سابقًا في الأزل على المخبر عنه الواقع في الزمان اللاحق، وذلك بحسب ما يقضي تصور القرآن بما هو المعنى القديم القائم بذات الله، إنما يعني أن هذا «المخبر عنه» الواقع في الزمان، هو — في حقيقته — محض «تكرار» لما ورد في الإخبار السابق في الأزل. وبالطبع، فإن تعدد وتباين السياقات التي راح «التكرار» — كأحد محددات تصور التاريخ — يحقق نفسه فيها، لا يمكن أن يؤثر على حقيقة انبثاقها جميعًا على خلفية هذا التصور التأسيسي الكلي، الذي يتفرع عن تصور ماهية القرآن. ولهذا فإنه إذا كان التكرار يتحقق — بحسب الخطاب الغالب في ثقافة الإسلام — عبر دورات من الصلاح (الصعود) والفساد (الانهيار)، فإن هذه الدورات لم تكن إلا محض ترجيع لنماذج عليا، شبه متعالية. وبدورها، فإن هذه النماذج العليا، شبه المتعالية، هي تحقيق — عند مستوى وجودي عيني — لما أخبر به القرآن، ككينونة قائمة في الأزل. هناك إذن، الإخبار الأولي السابق في الأزل، الذي يجري التنزل منه إلى نماذج عليا، شبه متعالية، للصلاح والفساد، أو الفضل والكفر، التي تتحقق، بدورها، في دورات واقعية متكررة من الصلاح والفساد.

ففي مقابل ما استقر الوعي على اعتباره القرون المفضلة الأولى «كنموذج أعلى للصلاح والفضل»، وكانت هناك شبهات للعين الأول «كنموذج أعلى للضلال والكفر»، وليس التاريخ إلا دورات من التكرار الممل لهذين النموذجين الأعلىين. ويعني ذلك أنه إذا كان لا بد لكل صلاح يأتي في الزمن اللاحق أن يربط نفسه بصلاح القرون المفضلة الأولى «وذلك بحسب المأثور القائل: «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.»»، فإن كل فساد لاحق يكون، بدوره، مجرد تكرار لشبهات «اللعين الأول»، الذي هو إبليس. حيث إن «من المعلوم الذي لا

^{٥٨} ومن هنا ما قطع به الشهرستاني من أنه «كما قررنا أن الشبهات التي وقعت في آخر الزمان هي بعينها تلك التي وقعت في أول الزمان، كذلك يمكن أن نقرر في زمان كل نبئٍ ودور صاحب كل ملّةٍ وشريعة: أن شبهات أمته في آخر زمانه؛ ناشئة من شبهات خصماء أول زمانه من الكفار والملحدين وأكثرها من المنافقين. وإن خفي علينا ذلك في الأمم السالفة لتمادي الزمان، فلم يخف في هذه الأمة أن شبهاتها كلها نشأت من شبهات منافقي زمن النبي عليه السلام» (انظر: الشهرستاني، الملل والنحل، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، ج ١، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ١٩). وحين يضاف إلى ذلك ما هو متواتر من القول بأنه «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها»، فإن دائرة الترجيع في التاريخ تكتمل، سواء في «الفساد» أو في «الصلاح». وبالطبع فإن ذلك يتوّل إلى تثبيت التصور القاضي بأن التاريخ، في صلاحه وفساده، هو تكرار لأنماطٍ مثالية عليا.

مرية فيه أن كل شبهة وقعت لبني آدم، فإنما وقعت من إضلال الشيطان الرجيم (إبليس) ووساوسه، ونشأت من شبهاته، وإذا كانت الشبهات «الخاصة بإبليس» محصورة في سبع، عادت كبار البدع والضلالات (اللاحقة) إلى سبع، ولا يجوز أن تعدو شبهات فرق الزيغ والكفر والضلال هذه الشبهات، وإن اختلفت العبارات وتباينت الطرق، فإنها (أي شبهات إبليس) بالنسبة إلى أنواع الضلالات «الخاصة بالفرق» كالبذور»^{٥٩}. وإذ يبدو — والحال كذلك — أن كل ضلال لاحق، هو مجرد تكرار لضلال أولي سابق، فإن ذلك يتوّل إلى أن هذا التاريخ — الذي كرسه الأشاعرة بالذات^{٦٠} — يبقى مجرد تكرار شائه للنماذج المطلقة خارجه، وذلك من حيث إن تصور الضلال — على هذا النحو — يتماثل مع تصور أن كل فضل لاحق «للعصور المُفضَّلة» لا بدُّ أن يكون، بدوره، مجرد تكرار لفضلها السابق، وبما يعني أن التاريخ لا يعرف في مسيره (سواء صلاحًا أو ضلالًا) إلا أن يكون استنساخًا لنماذجه العليا الأولى. وبالطبع، فإنه يلزم تصور أن كل تكرار لاحق (للصلاح أو الفساد) لا يمكن أن يكون في نقاء النموذج الأعلى وصفائه، بل يمثّل انهيارًا ونكوصًا، ليس فقط عن النموذج الأعلى، بل عن كل ما يأتي قبله من لحظات التكرار الأسبق.

ويرتبط ذلك بحقيقة أنه — وككل تكرار — يكون عاكسًا لتشوّه «الفرع» بالنسبة «للأصل»، وهو التشوّه الذي يتزايد، بالطبع، مع التقدم في الزمان، ابتعادًا عن النموذج. وبالطبع، ذلك يعني أنه ليس فقط تاريخ تكرار، بقدر ما هو أيضًا تاريخ تدهور وانهايار. حيث بلغ الأمر إلى حدّ أنه قد صار «مما يجب اعتقاده أن قرنه (يعني النبي) أفضل القرون، ثم القرن الذي بعده، ثم القرن الذي بعده»^{٦١} وأن «ما بعد هذه القرون الثلاثة (المُفضَّلة) سواء في الفضيلة، «وإن ذهب جماعة» إلى تفاوت بقية القرون بالسبقية، فكل قرن أفضل من الذي بعده إلى يوم القيامة، لحديث ما من يوم إلا والذي بعده شر منه، وإنما يسرع بخياركم»^{٦٢}. ولسوء الحظ فإن أمر الانهيار لم يقف عند حدّ «الفضيلة»، بل

^{٥٩} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ١٦-١٧.

^{٦٠} وأعني من حيث إنه يترابط بنبويًا مع تصورهم للقرآن بما هو المعنى القديم القائم بذات الله. ولعلّه يمكن القول: إن هذا التصور للتاريخ يكاد أن يكون إحدى اللوازم المنطقية لهذا التصور للقرآن.

^{٦١} محمد نووي بن عمر الجاوي، شرح تيجان الدراري، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٣٤٢هـ، ص ١٤.

^{٦٢} عبد السلام المالكي، شرح جوهرة التوحيد، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٨م، ص ١٢٥. وكذا:

البيجوري، حاشية تحقيق المقام، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٩م، ص ٧٤.

تجاوزه حتى كاد أن يصبح قاعدة عامة تحكم مسار كل شيء في حقل الممارسة الإنسانية. ولقد بدا أن ثمة من راح يؤسس هذه القاعدة، لا — كما يفعل غيره — على الخبر فحسب، بل أقامها على التجربة أيضًا. «أما التجربة فهو أمر مشاهد في أي علم كان، فالمتأخر لا يبلغ من الرسوخ في علم ما، ما بلغه المتقدم، وحسبك من ذلك أهل كل علم نظري أو عملي؛ فأعمال المتقدمين في إصلاح دنياهم ودينهم على خلاف أعمال المتأخرين، وعلومهم في التحقيق أقعد، فتحقق الصحابة بعلم الشريعة ليس كتحقق التابعين، والتابعون ليسوا كتابعيهم، وهكذا إلى الآن ... وأما الخبر ففي الحديث: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم.» وفي هذا إشارة إلى كل قرن مع ما بعده كذلك. ورؤي عن النبي «أول دينكم نبوة ورحمة، ثم ملك ورحمة، ثم ملك وجبرية، ثم ملك عضوض»، ولا يكون هذا إلا مع قلة الخير، وتكاثر الشر شيئاً بعد شيء. ويندرج ما نحن فيه تحت هذا الإطلاق».^{٦٣}

والحق أن الأمر يتجاوز حدود العلم، أو حتى غيره من ضروب الممارسة العملية كالصناعة وغيرها،^{٦٤} إلى الحضارة بأسرها، حيث «إن العمران كله من بدوارة وحضارة وملك وسوقة له عُمر محسوس، و«قد» تبين في المعقول والمنقول أن الأربعين للإنسان غاية في تزايد قواه ونموها، وأنه إذا بلغ سن الأربعين وقفت الطبيعة عن أثر النشوء والنمو برهة، ثم تأخذ بعد ذلك في الانحطاط. فلتعلم أن الحضارة في العمران «هي» أيضًا كذلك، لأنه غاية لا مزيد وراءها، وذلك أن الترف والنعمة إذا حصل لأهل العمران دعاهم بطبعه إلى مذاهب الحضارة والتخلق بعوائدها. والحضارة كما علمت هي الترفن في الترف واستجادة أحواله، والكلف بالصنائع التي تؤنق من أصنافه وسائر فنونه؛ من الصنائع المهيئة للمطابخ أو الملابس أو الفرش أو الآنية ولسائر أحوال المنزل. وللتأنق في كل واحدٍ من هذا صنائع كثيرة لا يحتاج إليها عند البدوارة وعدم التأنق فيها. وإذا بلغ التأنق في هذه الأحوال المنزلية الغاية تبعه طاعة الشهوات، فقتلون النفس بألوان كثيرة لا يستقيم حالها معها في دينها ولا دنياها: أما دينها فلاستحكام صبغة العوائد التي يعسر نزعها، وأما دنياها فلكثرة الحاجات والمئونات

^{٦٣} أبو إسحاق الشاطبي، **الموافقات في أصول الشريعة**، نشرة محمد عبد الله دراز، ط ٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٦م، ص ٧٤-٧٥.

^{٦٤} «حيث يذهب رسم الصنائع جملة، كما يذهب النقاشون والصوَّاغ والكتَّاب والنسَّاخ وأمثالهم من الصنائع لحاجات الترف، ولا تزال الصناعات في التناقض ما زال المر في التناقض، إلى أن تضمحل» (انظر: ابن خلدون، **المقدمة**، ج ٢، سبق ذكره، ص ٨٦٢).

التي تطالب بها العوائد، ويعجز الكسب عن الوفاء بها».^{٦٥} ورغم ما أدركه ابن خلدون من أسباب طبيعية^{٦٦} وراء انهيار الحضارة، فإنه يبقى أنه يرسخ الانهيار بما هو القانون الحاكم للحركة التاريخية بأسرها، والذي لا يقلت شيئاً من تأثيره أبداً، وبما يدعم، أو حتى يحقق التصور النبؤي عن تدهور خيرية القرون.

وإذ يبدو أن حقبة القرنين الثامن والتاسع الهجريين (التي كتب فيها كلُّ من الشاطبي وابن خلدون نصوصهما)، كانت حقبة انهيار فعلي،^{٦٧} فإن ذلك يثير التساؤل عما إذا كان هذا الانهيار الحاصل بالفعل هو المحدد للرؤية التي تغلب على عمل الرجلين، أم أن حصول هذا الانهيار هو، في الأصل، تحقيق لهذه الرؤية التي تجد ما يؤسسها في قلب تصورات ومرويات تكرر الفكرة التدهورية، ولها حضورها السابق الذي يرتفع بها إلى النبي ذاته. وبعبارة أخرى، هل يكون الواقع المنهار بالفعل هو المنتج لهذه الرؤية «التدهورية»، بمعنى أنها تتبلور لكي تفسر انهياره الحاصل فعلاً، أو أن انهياره يكون نتاجاً لها، وذلك ابتداءً من تصور التاريخ بما هو انعكاس وتحقيق لنماذج عليا، ورؤى مسبقة. وإذا جاز البحث عن جواب على هذا السؤال، عند ابن خلدون بالذات — لكونه صاحب خطاب عن التاريخ — فإنه يمكن القول بأن قارئ عمله ينتهي — أو يكاد — إلى مخايلته بأن الحاصل من الانهيار «الطبيعي» هو تحقيق لقانون أو قاعدة «فوق-طبيعية». وهنا يلزم التأكيد على أن تصور القرآن كإخبار سابق في «الأزل» على وقوع المخبر عنه في «الزمن» يبقى هو القانون الأعلى الذي يؤسس لهذه القاعدة «فوق-الطبيعية» التي يقرأ بها ابن خلدون، أو

^{٦٥} ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، سبق ذكره، ص ٨١٧-٨١٨.

^{٦٦} والحق أن بإمكان المرء أن يلاحظ حرص ابن خلدون، على العموم، على أن يكتشف أسباباً طبيعية لسيرورة «التكرار والانهيار» في التاريخ، على أن يكون مفهوماً أنه لا يطرد الأسباب فوق الطبيعية، بقدر ما يبدو وكأنه يسعى للبرهنة على فعاليتها ومصداقيتها.

^{٦٧} يسجل ابن خلدون ما يكاد أن يكون مرثيته لعصره، قائلاً: «هذا إلى ما نزل بالعمران شرقاً وغرباً في منتصف هذه المائة الثامنة من الطاعون الجارف، الذي تحيَّف الأمم وذهب بأهل الجيل، وطوى كثيراً من محاسن العمران ومحاها، وجاء للدول على حين هَرَمَها وبلوغ الغاية من مداها، فقلَّص من ظلالها، وفلَّ من حدِّها، وأوهم من سلطانها، وتداعت إلى التلاشي والاضمحلال أحوالها، وانتقص عمران الأرض بانتقاص البشر، فخربت الأمصار والمصانع، ودرَّست السبل والمعالم، وخلت الديار والمنازل، وضعفت الدول والقبائل، وتبدَّل الساكن، وكأني بالمشرق قد نزل به مثل ما نزل بالمغرب، لكن على نسبه ومقدار عمرانته. وكأئنا نادى لسان الكون في العالم بالخمول والانتقايض فيبادر بالإجابة، والله وارث الأرض ومن عليها» (انظر: ابن خلدون، المقدمة، ج ١، سبق ذكره، ص ٢٢٦).

غيره، التاريخ. وبالطبع، فإنه يبقى إمكان القول بأن قراءة الانهيار الحاصل في التاريخ بأي قاعدة فوق-طبيعية، على نحو ما يفعل الشاطبي وابن خلدون وغيرهما، هي انعكاس لقانون التعالي بالظواهر من الأرض إلى السماء، الذي يتحكم في تحولات كل من السياسة والثقافة في الإسلام. وحين يدرك المرء أن هذا القانون نفسه، هو الذي يقف وراء تحوّل القرآن نفسه من «خطاب للإنسان» إلى «صفة الله القديمة»، فإن له أن يربط التعالي بالتاريخ — وبما يعنيه هذا التعالي من تصوره خلوّاً من أي فاعلية إنسانية — بما كان، أولاً، من التعالي بالقرآن.

والغريب حقاً، وبالرغم من أن ثمة مَنْ سيسعى مع انبعاث ما يقال إنها النهضة العربية الحديثة، إلى التفكير خارج مجال هذه الرؤية التدهورية للتاريخ، وأعني الطهطاوي الذي سعى إلى أن يستبدل بها رؤية ذات طبيعة تقدّمية، يتكئ عليها في سعيه إلى دعم طموح التغيير في مصر، عند أواسط القرن التاسع عشر. وهكذا، فإنه قد مضى إلى أنه «كلما تقادم الزمن في الصعود (إلى الماضي) رأيت تأخّر الناس في الصنائع البشرية والعلوم المدنية. وكلما نزلت ونظرت إلى الزمن في الهبوط (إلى الحاضر) رأيت في الغالب ترقّيمهم وتقدّمهم في ذلك، وبهذا الترقّي وقياس درجاته وحساب البعد عن الحالة الأصلية والقرب منها انقسم سائر الخلق إلى عدة مراتب»^{٦٨} ورغم ما يبدو من أن الطهطاوي إنما يرفع التدهور من التاريخ، فإنه يبقى أن هذا التاريخ يظل — وللغرابة — محتفظاً بالجواهر الذي يجعل منه مجرد صدق لذات التصور الأسبق للتاريخ عند القدماء، والذي سبق التأكيد على أنه يتفرّع عن تصوّر القرآن (كصفة قديمة لله)، بما هو إخبار سابق في الأزل على المخبر عنه في الزمن. فإن هذا التصور الأخير يفرض على التاريخ أن يكون من قبيل التكرار، وذلك بصرف النظر عن المضمون الذي يجري تكراره. وإذ التكرار يفرض الحضور الجوهري لنموذج أولي يكون موضوعاً لاشتغاله (ومع صرف النظر بالطبع عن المضمون الذي يكون لهذا النموذج الأولي)، فإن ذلك يعني أن كل تاريخ يكون تكراراً لنموذج أولي هو — في العمق — مجرد صدق لتصوّر التاريخ الغالب عند القدماء. فالرجل لم يفعل إلا أن دشّن تقليد التقدم والترقي — الذي استقر في خطاب النهضة — بما هو تكرار لنموذج جاهز

^{٦٨} الطهطاوي، تخلص الإبريز في تلخيص باريز، دراسة وتعليق محمود فهمي حجازي، دار الفكر العربي، القاهرة، دت، ص١٤٦.

عند الغير، تبدى له في باريز (Paris) آنذاك. ولعلّ وضعه لباريز كنموذج، وليس كتجربة، يتأتى من نوع الآليات التي قرر أن يتعامل بها معها، وذلك بحسب ما تنطق به المفردات المستخدمة في عنوان عمله **تخليص الإبريز في تلخيص باريز**. فالرجل يقرر — بحسب ما يقول العنوان — أنه لن يفعل إلا عزل العناصر النفيسة/الإبريز «في الحداثة الإفرنجية» وتخليصها من كل ما يعلق بها مما يعتبره شوائبها الضارة الخسيسة، وتقديمها منتقاة وملخصة لولي الأمر، ليتسنى له الأمر بتكرارها واستنساخها. وإذن، فالأمر لا يتعلق بتجربة يسعى الوعي إلى فهم أصولها وشروطها العميقة، ليتسنى له امتلاك هذه الشروط، بقدر ما ينطوي على ضربٍ من التعاطي «التحكمي» معها، وعلى النحو الذي راحت معه تخضع للنمذجة على حسب مثال سابق يقوم جاهزاً في الذهن.^{٦٩} ولم يكن هذا المثال — الذي يقيس عليه الطهطاوي — إلا التقليد المتوارث من الأسلاف، وأعني من حيث ما يقطع به من أن معيار حكمه باستحسان بعض أمور «باريز» هو «نص الشريعة المحمدية».^{٧٠} وبحسب هذه النمذجة، راح الرائد الكبير يميّز في أمور باريز بين عنصر «نفيس/مقبول»، وآخر «خسيس/مرذول»، يتمثل أولهما في «العلوم البرانية والفنون والصنائع العملية»، وذلك فيما يتجلى الآخر في «العلوم الحكيمة (الفلسفية/النظرية) التي «للإفرنج» فيها حشوات ضلالية مخالفة لسائر ما في الكتب السماوية».^{٧١} وهكذا، تكون فكرة المثال السابق تسلت إلى قلب مقاربة الرائد الأكبر (الطهطاوي) لأمور باريز، وأعني من حيث باتت هي الأصل في تحديد ما يتم إدخاله إلى دائرة «المقبول» من هذه الأمور الباريزية، أو ما يجري إقصاؤه منها إلى دائرة «المرذول»، وبصرف النظر عن حقيقة أن هذا «المرذول» — الذي يجري طرده — هو ما يؤسس — على صعيد النظر — للمقبول المأمول تكراره. وهكذا، فإن الرجل دشّن التقليد المستقر، للآن، والذي يتمثل في السعي إلى إنتاج الحداثة بحسب مثال

^{٦٩} حيث يقرر بعد أن أشهد الله أنه لن يحيد في جميع ما يقوله عن الحق «أن يفشي ما سمح به خاطره من الحكم باستحسان بعض أمور هذه البلاد وعوائدها على حسب ما يقتضيه الحال» (انظر: المصدر نفسه، ص ١٤١).

^{٧٠} الطهطاوي، **تخليص الإبريز في تلخيص باريز**، سبق ذكره، ص ١٤١.

^{٧١} المصدر نفسه، ص ١٤١، ص ٢٩٦. وقارن مع ما سيقوله سيد قطب لاحقاً — وبعد قرن وربع القرن تقريباً — من «إن اتجاهات الفلسفة بجملتها، هي كلها في الفكر الجاهلي — أي غير الإسلامي — قديماً وحديثاً، متأثرة متأثراً مباشراً بتصورات اعتقادية جاهلية» (انظر: سيد قطب، **معالم في الطريق**، ط ١٥، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٢م، ص ١٤٠).

سابق. وهنا بالذات، أعني في هذا الانبئاء بحسب مثال سبق، يكمن مأزق ما يقال إنها الحداثة العربية، حيث الحداثة — في الجوهري — تمثلت تجاوزاً كلياً لكل تفكيرٍ في الواقع بحسب مثال سبق.

والحق أن حضور «المثال السابق»، في تقاليد ما يقال إنها النهضة العربية، لم يقف عند كونه هو أساس التمييز بين المقبول والمرذول من أمور أهل باريز (كنموذجٍ للحداثة) فحسب، بل إن ثمة من مضى إلى أن فعلي التمييز والانتقاء، نفسيهما، قد كانا تكراراً لمثالٍ سابقٍ يرتد إلى عصر النبوة، والذي هو — ومن دون جدال — النموذج الأعلى لكل تفكيرٍ لاحقٍ. وهكذا، فإن أحد الأحفاد المتأخرين للطهطاوي، راح ينظر إلى ما تقوم به ديار الإسلام، في هذه الأيام، من اجتلاب ما يجله أهلها من تكنولوجيا «الإفرنج» الحديثة، على أنه محض تكرار لتقليد نبوي سابق، حين رخص النبي لأصحابه اجتلاب ما يجهلون من تكنولوجيا الحرب المتقدمة عن غيرهم من المتقدمين في فنون الحرب، في زمانهم، كالروم وغيرهم. وإذن، فالرجل يقيم تمثيله على إمكان اعتبار ترخيص النبي للمسلمين بنقل تكنولوجيا الحرب المتقدمة عند الروم (وهي الحداثة المعروفة على عهد النبي) هو بمثابة المثال السابق، الذي يتحدد على أساسه موقف المسلمين، في هذا الزمان، من تكنولوجيا الغرب الحديثة.^{٧٢} وبالطبع، ذلك يعني أن الموقف من مسألة التحديث، برمتها، سوف ينبني على القياس على هذا المثال السابق، الذي لم يستحسن من الروم إلا تقنيتهم الحربية الإجرائية «وهو المقبول»، عازلاً لها عن أساسها النظري والقيمي «المرذول»،^{٧٣} وهو ما يمثل جوهراً المأزق الذي يعيشه المسلمون مع الحداثة. وكان يمكن أن يمر الأمر بحسب هذا التبسيط، لولا أنه بدا أن ما كان ممكناً — في المثال السابق — من عزل «العملي» عن

^{٧٢} See: Mufti M. Taqi Usmani, *Islam and Modernism*, translated by Mohammed Swaleh Siddiqui, Adam Publishers, India. والكاتب بأسره مُخصّص لتأكيد هذه المسألة.

^{٧٣} حيث «إن حكاية أن الثقافة تراث إنساني، لا وطن له ولا جنس ولا دين، هي حكاية صحيحة عندما تتعلق بالعلوم البحتة وتطبيقاتها العلمية، دون أن تجاوز هذه المنطقة إلى التفسيرات الفلسفية الميتافيزيقية لنتائج (أو — وهو الأصح — لأسس) هذه العلوم. وهكذا، فإن الإسلام يتسامح في أن يتلقى المسلم عن غير المسلم، أو عن غير التقي من المسلمين، في علم الكيمياء البحتة، أو الطبيعية، أو الطب، أو الصناعة، أو الزراعة، أو الأعمال الإدارية والكتابية وأمثالها (وذلك بحسب تصويره لها قابلة للفصل عن الظهير الفلسفي السائد في السياق المنتج لها)» (انظر: سيد قطب، *معالم في الطريق*، سبق ذكره، ص ١٤١).

«النظري» في تجربة الروم القديمة، إنما يتعدّر — وعلى نحوٍ كاملٍ — في تجربة الغرب الحديثة، وأعني من حيث إن المنتج (العملي) التطبيقي، في الحداثة، يستبطن رؤية فلسفية للعالم يستحيل تصوره قائمًا في عزلة منها.

ولعلّ ذلك يرتبط بحقيقة الانقلاب الذي أحدثته الحداثة في مسار التطور الإنساني، بالمقارنة مع كل الحضارات السابقة، ما قبل الحديثة، وأعني من حيث ما تقوم عليه الحداثة من التماهي الكامل بين ما تقوم عليه من «الرؤية» وما بين ما تنتج من «الأداة». فإنه إذا كانت «الآلة» هي جوهر ما يقوم عليه بناء الحضارة الحديثة، فإنها قد تحوّلت إلى خصيصة بنيوية لرؤية شاملة للعالم، التي تتمثّل فيما يقال إنه الرؤية «الآلية» أو الأدواتية،^{٧٤} بكل ما تفرّع عنها من مناهج وتصورات ومفاهيم تعكس تحولاً في طرائق الوعي والإدراك. إن ذلك يعني أن الآلة لم تعد مجرد «أداة»، بل تحولت إلى «رؤية» أيضاً. وهذا التطابق بين «الأداتي» وبين «الرؤيوي» هو أهم ما تتميز به الحضارة الحديثة، عن تلك السابقة عليها التي لم تعرف مثل هذا الترابط بينهما. ومن هنا أنه في حين كان يجوز فصل «الأداتي» عن «الرؤيوي» في إطار الحضارات القديمة، فإن ذلك مما يبدو مستحيلاً، على نحوٍ كاملٍ، في إطار الحضارة الحديثة.^{٧٥}

وذلك ما أدركه — وللغرابة — سيد قطب نفسه، حين مضى إلى «أن مناهج الفكر الغربي «الحديث»، ونتاج هذا الفكر في كل حقول المعرفة، يقوم ابتداءً على أساس الرواسب المُسمّمة بالعداء لأصل التصور الديني جملة» والتي تضرب بجذورها البعيدة في قلب التاريخ الأوروبي الطويل»،^{٧٦} وبما يعنيه ذلك من أنها تستبطن رؤية فلسفية وميتافيزيقية كامنة. ولعلّ وعيه بهذه الحقيقة، مع استمراره في الترخيص للمسلم أن يتلقّى عن غير المسلمين، في مجالات بعينها من الحداثة (التي اعتبرها لا دين لها)، إنما يكشف عن عمق الإرباكات

^{٧٤} كان النقد الأساسي الذي وجهه رواد مدرسة فرانكفورت النقدية لعقل التنوير الأوروبي أنه عقل «أداتي».

^{٧٥} وهنا يلزم التنويه بأنه إذا كان الكثيرون ممن اصطدموا بالحداثة — من المجتمعات اللأوروبية — قد بدا لهم إمكان عزل ما هو «أداتي» فيها عن «الرؤية» المنتجة له، وانخرطوا — تبعاً لذلك — في عمليات تسكين «أدوات» الحداثة فوق الرؤية التقليدية لمجتمعاتهم، فإن ما ترتب على ذلك من التوترات والتشوهات — على المستويين الفردي والجمعي — كان ناتجاً، وبالأساس، عن الحضور الكامن للرؤية الحديثة في قلب الأداة، وبما يعنيه ذلك من استحالة ارتحال الأداة بمعزلٍ عن الرؤية الكامنة فيها.

^{٧٦} سيد قطب، معالم في الطريق، سبق ذكره، ص ١٤٨.

التي أدت إليها أزمة التخلف الإسلامي في العصر الحديث. وهي الإرباكات التي تنعكس كاملة على موقف «سيد قطب»، بخصوص مسألة التقدم الأوروبي في مجالي التقنية والعلوم البحتة. فهو تارة يعتبرها من قبيل «العلم الدنيوي» الذي يدخل تحت مظلة «أنتم أعلم بشئون دنياكم»، ولكنه يرى — تارة أخرى — أن «نتاج الفكر الأوروبي قد أصبح بجملته ذا طبيعة مختلفة من أساسها عن مقومات التصور الإسلامي، ومعادية في الوقت ذاته عداءً أصيلاً للتصور الإسلامي». ولعلَّ ارتبাকে ناشئ بالأساس من أنه قد أقام دعوى «الحاكمية» — التي هي مركز كل خطابه — على أنه لا مجال للفصل بين الدنيوي والديني على العموم، ولكن رغبته في نقل التقدم الأوروبي (في مجالي التكنولوجيا والعلوم البحتة) جعلته مضطراً للقول بالفصل بينهما في هذا السياق بالذات، وبما يعنيه ذلك من أن «مبدئية» موقفه بخصوص عدم الفصل بينهما في السياق العربي «والإسلامي على العموم» راحت تتوارى لتحل محلها نزعة «برجماتية» — أو حتى نفعية — تقول بإمكان الفصل بينهما في السياق الأوروبي. وهكذا، يكون التعارض بين «المبدئي» وبين «البرجماتي» هو ما يقف وراء ارتباك خطاب الرجل، ومعه غيره من أولئك الذين كان عليهم أن يجابهوا معضلة الموقف من التقدم الأوروبي.

وبالطبع، فإنه يبقى إمكان القول — ترتيباً على ذلك — أن مبدأ «التفكير على حسب مثال سبق»، سواء تجلَّى هذا المثال السابق في ممارسة للنبي (كترخيصه باجتلاب أدوات القتال من الروم)، أو في قول له مثل (أنتم أعلم بشئون دنياكم)، كان — من دون تمييز بين ليبرالي أو إسلاموي — أحد أهم محدّدات تفكير المسلمين في الحداثة. وغني عن البيان أن هذا المبدأ، في التفكير بحسب مثال سبق، إنما يجد ما يؤسّس له «فلسفياً» في النظر إلى القرآن على أنه «إخبار» سابق (في الأزل) على وقوع «المخبر عنه» اللاحق (في الزمن)، حيث القرآن كإخبار سابق هو «المثال» الذي يكتسب كل وجود لاحق معناه ودلالته من الاندراج تحته. وتبعاً لذلك، فإنه قد بدا وكأن المسلمين يفكرون في الحداثة، ويسعون إلى إنتاجها، بما يخاصمها، ويتعارض مع جوهر ما تقوم عليه من التحقق بالكلية خارج مبدأ التفكير بحسب مثال سابق.

ولعلَّ ذلك يعني أن اشتغال التاريخ كتكرار لخطاظة الصعود والتدهور اللاهوتية الساذجة، لا يقف عند حدود القدماء وحدهم، بل يتعدى إلى ما يقال إنه الخطاب العربي الحديث، الذي لا يعرف التقدم والتخلف إلا بوصفهما تكراراً لنماذج أيديولوجية جاهزة. فمنذ اصطدم العرب مع الحداثة، مع مطالع القرن التاسع عشر، وهم يعيشون — على

مدى القرنين تقريباً — تاريخاً لا يعرف إلا الدورات المتكررة من الصعود والسقوط، التي كانت تعكس ما يمكن القول إنه التداول الرتيب لأيديولوجيات تعرّفوا عليها جاهزة عند غيرهم (سلفاً وغرباً). ويرتبط ذلك بحقيقة أنهم قد ظلوا — وللاّن — لا يعرفون صلاحاً للواقع إلا بما صلح به «غيرهم من السلف المتقدمين»، أو ما صلح به «غيرهم من الإفرنج المتأخرين». وبالطبع، فإنه إذا كانت كل واحدة من هاتين الأيديولوجيتين تربط الصلاح بحدودها، فإنه كان يلزم عن ذلك أن تقرن الفساد والسقوط بسيادة ما يكون نقيضاً لها. وهنا يلزم التنويه بأن تصور الصلاح لا يكون إلا من خارج الواقع، إنما يتفرّع عن تصويره من قبيل الواقع/الظل أو المجاز الذي لا تقوم حقيقته في داخله، بل تهبط عليه جاهزة من خارجه. وغني عن البيان أن هذا التصور للواقع، إنما يجد ما يؤسس له في قلب ما يمكن القول إنها «أنطولوجيا الظل» التي تتفرع، بدورها، عن التعالي بالقرآن إلى حيث أصبح «المعنى القديم القائم بذات الله»، بدل أن يكون خطابه المشروط بما عليه الإنسان «وعياً وواقعاً». وبالطبع، إن أنطولوجيا تقوم على تصور العالم مجرد ظلّ لحقيقة أعلى أسبق منه، لا بدّ أن تنتهي إلى إستيمولوجيا تقوم على تصور المعرفة إلحاقاً لفرع بأصله.

ومن هنا ما يمكن المصير إليه من أن طابع الإلحاق والاستتباع في المعرفة لا ينفصل عن الطابع التكراري في التاريخ من جهة، وعمّا يمكن القول إنها أنطولوجيا الظل من جهة أخرى، بل إن الأمر يتجاوز إلى وجوب أن يعكس بناء المعرفة نفس النظام الذي تنبني بحسبه تصورات الأنطولوجيا والحقيقة وغيرها من التصورات التي تتضافر معه في الاشتغال تحت مظلة ذات الخطاب. وغني عن البيان أن ذلك ينبني على حقيقة أن النظام «الأعلى» الذي فرضه التعالي بالقرآن، عبر اعتباره «صفة الله القديمة» كان لا بدّ أن ينعكس على بناء التصورات الكبرى للوجود والحقيقة والتاريخ والمعرفة، داخل الخطاب. وضمن هذا السياق، فإنه إذا كان الوجود يتبدى كظلّ، والحقيقة كتطابق، والتاريخ كتكرار، فإن المعرفة تتبلور بما هي إلحاق واستتباع. والملاحظ على بناء هذه التصورات الكبرى أنه يقوم على ترتيب علاقة بين طرفين، يتسبّد أحدهما في «الأعلى» كأصل ونموذج، بينما يقبع الآخر في «الأدنى» كمجرد تابع. فالظل يتبع حقيقته «في الوجود»، والهامش يطابق المتن «في الحقيقة»، والواقعة تكرر نموذجها «في التاريخ»، والفرع يلحق بالأصل «في المعرفة». وبالطبع، ذلك يعني أن طابع الانقسام والثنائية بين «أصل/نموذج» أعلى وبين «فرع/ظل» أدنى، وبما يترتب على ذلك من وجوب تبعية الأدنى للأعلى، هو ما يحدد بناء كل التصورات التي تندرج تحت تصور القرآن كصفة قديمة لله.

ومن هنا ما يظهر من محور النظام المعرفي — الذي تحققت له السيادة في ثقافة الإسلام — حول مفهوم «الأصل» بالأساس، بل إن الأمر سيتجاوز مجرد «النظام المعرفي» إلى انبناء العقل نفسه — وهو آلة إنتاج المعرفة — حول مفهوم «الأصل». ولقد راح الشاطبي يبلى هذا البناء للعقل في سياق نقضه لمفهوم البدعة، من حيث هي «رمي في عماية وخروج عن الصراط المستقيم» الذي هو الأصل. فعقل البدعة هو — بحسب الرجل — عقل التفكير خارج الأصل أو الصراط، وهو من نوع العقل المذموم. وهكذا، فإن نقطة البدء في تأسيس عقل الأصل/الصراط إنما تكمن في ذم عقل البدعة والحط من شأنه، يقول الشاطبي: «لا خفاء أن البدع من حيث تصورها يعلم العاقل ذمها؛ لأن أتباعها خروج عن الصراط المستقيم ورمي في عماية، وبيان ذلك من وجهة النظر والنقل الشرعي العام. أما النظر فمن وجوه: «أحدها» أنه قد عُلِمَ بالتجارب والخبرة السارية في العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مستقلة بمصالحها، استجلابًا لها، أو مفاستها، استدفاعًا لها. لأنها إما دنيوية أو أخروية. فأما الدنيوية فلا يستقل «العقل» باستدراكها على التفصيل البتة لا في ابتداء وضعها أولًا، ولا في استدراك ما عسى أن يعرض في طريقها، إما في السوابق وإما في اللاحق؛ لأن وضعها أولًا لم يكن إلا بتعليم الله تعالى. لأن آدم عليه السلام لما أنزل إلى الأرض عُلِمَ كيف يستجلب مصالح دنياه؛ إذ لم يكن ذلك من معلومه أولًا، إلا على قول من قال: إن ذلك داخل تحت مقتضى قول الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾. وعند ذلك يكون تعليمًا غير عقلي، ثم توارثته ذريته في الجملة. لكن فرعت العقول من أصولها تفريرًا تتوهم استقلالها به. ودخل في الأصول الدواخل (يعني البدع والشوائب) حسبما أظهرت ذلك أزمنة الفترات «بين الرسل»، إذ لم تجر مصالح الفترات على استقامة، لوجود الفتن والهرج، وظهور أوجه الفساد. فلولا أن من الله على الخلق ببعثة الأنبياء لم تستقم لهم حياة، ولا جرت أحوالهم على كمال مصالحهم، وهذا معلوم بالنظر في أخبار الأولين والآخرين. وأما المصالح الأخروية، فأبعد عن مصالح المعقول من جهة وضع أسبابها وهي العبادات مثلًا، فإن العلم لا يشعر بها على الجملة، فضلًا عن العلم بها على التفصيل ... ولا يغترن ذو الجحى بأحوال الفلاسفة المدعين لإدراك الأحوال الأخروية بمجرد العقل، قبل النظر في الشرع، فإن دعواهم بألسنتهم في المسألة بخلاف ما عليه الأمر في نفسه. لأن الشرائع لم تزل واردة على بني آدم من جهة الرسل. والأنبياء أيضًا لم يزلوا موجودين في العالم وهم أكثر. وكل ذلك من لدن آدم عليه السلام إلى أن انتهت بهذه الشريعة المحمدية. غير أن الشريعة كانت إذا أخذت في الدروس بعث الله نبيًا من أنبيائه يبين للناس ما خلّقوا لأجله وهو التعبّد لله. فلا بدّ أن يبقى من الشريعة المفروضة، ما بين زمان أخذها

في الأندراس وبين إنزال الشريعة بعدها، بعض الأصول المعلومة. فأتى الفلاسفة إلى تلك الأصول فتلقّفوها أو تلقّفوا منها، فأرادوا أن يخرجوه على مقتضى عقولهم، وجعلوا ذلك عقلياً لا شرعياً، وليس الأمر كما زعموا.

فالعقل غير مستقل البتة، ولا ينبني على غير أصل، وإنما ينبني على أصل متقدم مسلّم على الإطلاق»^{٧٧}

إن ما ينبغي ملاحظته هو ما يقوم به الشاطبي — عبر هذا النص الطويل — من استعراض ما يمكن القول إنه تصويره لتاريخ العقل الإنساني على العموم، مؤكداً على كونه غير مستقل بنفسه، وأن عمله يتلخص في التفريع عن الأصول التي تكون مُتلقاة من الله، سواء على نحو مباشرٍ مع آدم، أو على نحو غير مباشرٍ عبر وساطة الأنبياء والرسل، وأن الفلاسفة لا يختلفون عن غيرهم في التفكير بتلك الأصول المُتلقاة من الله. و فقط، فإن ظهورهم في الفترة بين انقضاء فترة شريعة، وإنزال أخرى، هو ما يجعلهم يتصورون أنهم يُخرجون هذه الأصول على مقتضى عقولهم، وليس الأمر — بالطبع — كما زعموا، وبما يعنيه ذلك من أنه لا معرفة أبداً من دون أصلٍ يكون هو الإمام. ولهذا كله، فإن الشاطبي ينتهي إلى أن العقل «إنما ينبني على أصل متقدم على الإطلاق». وليس من شك في أن عقلاً يدخل «الأصل المتقدم» في صميم بنائه على هذا النحو، لا يمكن أن ينتج المعرفة إلا بما هي محض تفريع على تلك الأصول المتقدمة الأولى، وبما يفسر المركزية المعرفية، غير القابلة للتحدي، للزوج أصل/ فرع في النظام المعرفي الذي تحققت له السيادة في ثقافة الإسلام. وهنا يلزم التأكيد على أن علوم التأسيس الأولى (التي احتفظت في تسمياتها بمصطلح الأصول)، كانت هي التي قد تكفّلت بتثبيت هذا النوع من الانبئاء للمعرفة، بما هي تفريع على الأصول. وكمثال، فإنه إذا كان علم أصول الفقه هو أحد أهم علوم التأسيس الأولى، فإن أصوله قد راحت تتحلل من مضمونها الشرعي الخاص، لتتحول «إلى أصول يمكن أخذها في صورتها المجردة (نص، إجماع، قياس) وتأسيس أنواع المعارف (الأخرى) عليها»^{٧٨}. وإذن، فإنه قد جرى تجريد الأصول من مادتها الشرعية الفقهية، لتتحول إلى قوالب تحكم

^{٧٧} الشاطبي، الاعتصام، ج ١، بتعريف العلامة المدقق: السيد محمد رشيد رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص ٤٥-٤٧.

^{٧٨} محمد عابد الجابري، بنية العقل العربي، ط ٩، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩م، ص ١١١.

عملية التفكير في سائر الحقول المعرفية الأخرى، غير الفقه، وعلى النحو الذي آل — في النهاية — إلى مركزة آلية مهيمنة للتفكير داخل الثقافة، هي آلية التفكير بأصل. وهنا يلزم التنويه بأن اشتغال تلك الآلية لم يقف عند حدود ثقافة التراث وحدها، بل تخطى إلى ساحة الثقافة العربية الحديثة التي لم تقدر على الانفلات من الهيمنة الطاغية لآلية التفكير بالنموذج «حيث تحولت «أصول» أهل التراث إلى «النماذج» الأيديولوجية لأهل الحداثة».

من التعالي بالقرآن إلى التعالي بالمعرفة وأصولها

ولعلَّ التطور الأمدح فيما يخص هذه المعرفة يتعلق بما كان لا بدَّ أن يطراً على طبيعتها، هي نفسها. فإن فعلاً معرفياً يقوم على رد الحوادث إلى أصولها المتعالية الأولى ذات المصدر الإلهي، لا بدَّ أن ينعكس على طبيعة المعرفة الناتجة عنه، تعالياً بها إلى حدود فوق-بشرية. وهنا يلزم التنويه بأن المُشكِّل لا يأتي من كون مصدر هذه الأصول إلهياً، بل في التعاطي معها معزولة عن الشرط الإنساني الذي يدخل في عمليات إنتاجها للدلالة والمعنى. وإذن، فالأمر فيما يخص الأصول لا يختلف، في جوهره، عن المُشكِّل بخصوص القرآن الذي لا يأتي أبداً من إلهية مصدره، بل مما جرى من عزله — عبر التعالي به — عن مجمل الشرط الإنساني الداخل في تركيبه، وبما يعنيه ذلك من أن التعالي بالقرآن قد انعكس على طبيعة الأصول، والمعرفة القائمة عليها بالتالي. ومن هنا ما يلحظه المرء من النزوع المتزايد إلى التعالي بالمعرفة — التي تتصل علومها بالقرآن مباشرة — وإلى حدِّ ما جرى من إحاطتها، ومعها شخوص أصحابها ومنتجها، بأسوجة التقديس والتبجيل، في مقابل ما التصق بما يخرج عنها من وصمات التدنيس والتحقير. ولعلَّ هذا السياق بالذات، هو ما يمكن للمرء داخله أن يستوعب ما جرى من السعي إلى تأييد وتثبيت منظومات معرفية (فقهية وعقائدية بالذات)، عبر فك روابطها مع التاريخ الذي يحددها واقعياً ومعرفياً، فتكتسب سمات المعرفة المفارقة المطلقة التي لا تتحدد بوعي منتجها ونظام واقعهم، بل بتعيينها — وليس حتى تمثيلها — للأصول المفارقة ذات المصدر الإلهي. فقد عرفت الثقافة الإسلامية — كغيرها من الثقافات — ظاهرة إضفاء سمات الإطلاق والقداسة على شخوص وأفكار ومذاهب (في مجالي الفقه والعقيدة بالذات)، وذلك عبر فك روابطها مع التاريخ الذي تبلورت داخله، وبما يترتب على ذلك من التعالي بها إلى مقام المقدس الذي يجعل الاختلاف معها، بمثابة ضرب من الانحراف عن الوحي أو الدين ذاته. والمُلاحَظ أن هذا

الإضفاء للقداسة — أو ما يمكن أن يُسمَّى تأسيس التقديس^{٧٩} — راح يتحقق عبر تقديم تلك المذاهب لنفسها بوصفها التحققات، أو التعينات، المطابقة لنص الوحي من جهة، وعبر ما جرى — من جهة أخرى — من التعالي بأشخاص مؤسسي تلك المذاهب إلى مقامٍ راحوا فيه يتحولون إلى موضوعٍ لاصطفاءٍ إلهي-نبوي. وفي الحالين، فإن إسكات صوت التاريخ كان هو الإطار الذي يسمح لهذه المذاهب بالتطابق مع الإلهي، والتعالي إلى أفقه المقدس.^{٨٠} كان الحظ الأوفى من التعالي المعرفي في ثقافة الإسلام — وبما صاحبه من القداسة المضافة إلى المذاهب والشخوص — من نصيب كل من الشافعية (في الفقه) والأشعرية (في العقيدة)، وأعني من حيث إصرار كلا المذهبين على ربط نفسيهما بنص الوحي، وإلى حدِّ المخيلة بكونهما — دون غيرهما — التحقُّق المطابق لهذا النص، بل إن ما أُضيف إلى شخصي مؤسسيهما — في كتب المناقب — من الاختصاص باصطفاء إلهي-نبوي، قد اقترب بهما من المقام الذي كادا فيه أن يكونا مُتلقِّين لوحي من السماء. وغني عن البيان أن اتساع دلالة لفظة الوحي^{٨١} هو ما سمح بتواتر الروايات التي توهم بتلقي البعض من مؤسسي المذاهب الكبرى «من غير الأنبياء» للوحي. وإذ الوحي — في قول الرازي — «هو الإلهام

^{٧٩} مزيد من التفصيلات (انظر كتابنا: تأسيس التقديس، مساهمة في نزع أقنعة التقديس، دار رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٧م).

^{٨٠} وهنا يلزم التنويه بأن نفس الإسكات لصوت التاريخ قد ظل حاضرًا في تعاطي المثقف العربي «الحديث!» مع نماذجه الأيديولوجية المفارقة التي لم يكف عن السعي للتطابق معها.

^{٨١} تتسع الدلالة التي يعطيها القرآن للفظة «الوحي» إلى الحدِّ الذي تنفتح معه، ليس فقط لغير الأنبياء من بني البشر: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ (القصص: ٧)، بل حتى لغير بني البشر من كائنات المملكة الحيوانية: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا﴾ (النحل: ٦٨). ولا يقف الأمر عند توسيع دائرة المُتلقِّين للوحي (من الإنسان والحيوان) على هذا النحو، بل يتعدى إلى الاتساع في دائرة كيفية حصوله. فرغم أن الآية رقم (٥١) من سورة الشورى — التي يحدد فيها القرآن كيفية اتصال الله بالبشر — تحدّد ثلاثة أوجه لهذا الاتصال تدرج من «الوحي» إلى «الكلام من وراء حجاب» إلى «إرسال رسول هو الملك»، فإن المُفسِّرين قد وضعوها جميعًا تحت جنس الوحي، حيث قطع الرازي: «واعلم أن كل واحدٍ من هذه الأقسام الثلاثة وحي، إلا أنه تعالى خصَّص القسم الأول باسم الوحي؛ لأن ما يقع في القلب على سبيل الإلهام فهو يقع دفعة، فكان تخصيص لفظ الوحي به أولى». وفضلاً عن ذلك فإن القرآن يتسع — وللغرابية — لما يشير إلى أن فاعل الوحي ليس الله دائماً، بل إنه قد يكون فعلاً للبشر، حيث أورد القرآن في قصة زكريا: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا * فَحَرَّجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ

والقذف في القلب أو المنام كما أوحى الله إلى أم موسى وإبراهيم في ذبح ولده»،^{٨٢} ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبُكُ﴾، فإن الرؤى المنامية سوف تكون هي الأداة التي يتحقق من خلالها الوحي لكل الآباء المؤسسين الكبار، من غير الأنبياء، ومع ملاحظة أن النبي (هو صاحب التأسيس الأول) يكون هو — وليس الملك — واسطة اتصال السماء مع هؤلاء الآباء الكبار. ومن ذلك ما تورده الرواية، بخصوص الشافعي، من أنه قال: «رأيت النبي — عليه السلام — في النوم. فقال لي: يا غلام ممن أنت؟ فقلت: من رهطك يا رسول الله. فقال: ادن مني، فدنوت منه، فأخذ من ريقه، ففتحت فمي، فأمر من ريقه على لساني وفمي وشفتي، وقال: امض بارك الله فيك.»^{٨٣} وغني عن البيان أنه لا يمكن تأويل ما أخذه النبي من ريقه، ووضعه على لسان الشافعي وفمه، إلا أن يكون العلم، وبما يعنيه ذلك من أن النبي هو الأصل في كل ما يقول به الشافعي من العلم، بل إن البعض سوف يتعالى بهذا العلم إلى حد اعتبار أن الله نفسه هو مصدره وأصله، حيث «قال الربيع: رأيت في المنام قبل موت الشافعي — رضي الله عنه — بأيام، أن آدم — عليه السلام — مات، ويريدون أن يخرجوا بجنازته. فلما أصبحت سألت أهل العلم عنه، فقال: يموت أعلم أهل الأرض؛ لأن الله قال: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾، فما كان إلا يسيراً حتى مات الشافعي رضي الله عنه.»^{٨٤} وهكذا، لا تكتفي الرواية ببناء سلطة الشافعي كأعلم أهل الأرض جميعاً، بل وتلمح إلى أن الله هو أصل هذا العلم ومصدره، وإلى حد ما سيجري من التعالي بكتابه إلى المقام الذي يتماثل فيه مع المصحف وكتب الأخبار أو الحديث النبوي ذاتهما.^{٨٥} وإذ تصبح مصادر السيادة العليا في الإسلام (الله والنبي) هما مصدر علم الشافعي — والحال كذلك — فإن ذلك كان لا بد أن

مَنْ الْمُحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ (مريم: ١٠-١١) (انظر: الرازي، التفسير الكبير، ج ٢٧، سبق ذكره، ص ١٨٨).

^{٨٢} المصدر نفسه، ج ٢٧، ص ١٨٧.

^{٨٣} الرازي، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، ط ١، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٨٦م، ص ٣٦.

^{٨٤} المصدر نفسه، ص ٣٤.

^{٨٥} فإن «الشافعي هو الذي صنّف في أصول الشريعة، وفي فروعها، وانتشرت تلك التصانيف والعلوم في المشرق والمغرب، ولم يبق بيت من بيوت الموافقين والمخالفين، والمقرّين والمنكرين إلا وقد جعلت تلك الكتب والعلوم فيه ... والناس كتبوا تلك الكتب كما تُكتب المصاحف التي تُتلى والأخبار التي تُروى» (انظر: الرازي، مناقب الإمام الشافعي، سبق ذكره، ص ٣٨٢).

يرتفع به إلى مقام العلم المتعالي الذي يفارق علم الآخرين.^{٨٦} وبالطبع، فإنه لن يؤثر في ذلك ما تتواتر به الرواية من أن الشافعي نفسه، أو غيره من هؤلاء الآباء المؤسسين، كان ينظر إلى عمله كاجتهاد يقبل الخطأ والإصابة؛ لأن الأمر يتعلق بالكيفية التي جرى بها التعامل الفعلي مع إنجازها داخل الثقافة، والتي راحت ترسخ الاعتقاد في مفارقتها وتعالیه.^{٨٧} ولقد

^{٨٦} لن يكون غريباً — والحال كذلك — أن يتم تأسيس التعالي بعلم الشافعي (مقارنة بعلم أصحاب المذاهب الأخرى) على النص من الأصولين الأكثر تعالياً وقداًسة (أي القرآن والحديث). فقد مضى الرازي إلى «إننا بيننا أن الشافعي كان قرشياً، وكل قرشي فهو من آل إبراهيم عليه السلام. أما إن أبا حنيفة ليس كذلك، فلا نزاع فيه. وإذا ثبت هذا، لزم كون الشافعي أفضل لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران: ٣٣) ... وإذا احتج أحدهم بأن هذه الآية تدل على ثبوت الفضيلة من حيث النسب، لا من حيث العلم والدين، قلنا: الآية مطلقة (في النسب وغيره)، ومن ادعى التخصيص فعليه البيان». ثم يتنزل تأسيس التعالي بعلم الشافعي من القرآن إلى الحديث، وذلك من «قوله ﷺ: الأئمة من قريش ... والألف واللام في قوله: الأئمة (من قريش) للاستغراق، وظاهر يقتضي ألا يكون الإمام إلا من قريش، وقد كان الشافعي قرشياً، وغيره ما كان كذلك ... وإذا احتج أحدهم بأن قوله: الأئمة من قريش، يحتمل أن يكون في الخلافة، ويحتمل أن يكون في العلم، وليس أحد الإضمارين أولى من الآخر ... فإن الرد على ذلك هو أن نقول: حمل لفظ الإمام على من يكون إماماً في الدين، أولى من حمله على الخليفة؛ لأن الخليفة إنما يُسمى إماماً لما ثبت أن الخليفة يجب أن يكون مجتهداً في الدين، مفتياً في الشرع. فالحقيقة إنما وجد اسم الإمام بسبب أنه يجب أن يكون إماماً في الدين، ثم إن قوله ﷺ: الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم ... ينفي حمل اللفظ على الخلافة، فلم يبق إلا أن يكون المراد به الرئاسة ونفاذ القول، وذلك يتناول الرئاسة في جميع الأمور، وأعلى أنواع الرئاسة هي الرئاسة في العلم. وذلك يقتضي كون الشافعي متبوعاً لغيره من العلماء والمجتهدين، وأن يكون غيره أتباعاً له مطلقاً» (انظر: الرازي، مناقب الإمام الشافعي، سبق ذكره، ص ٣٧٥-٣٨١).

^{٨٧} بل إن الأمر قد بلغ إلى حدٍ عدم تجويز إثباته بالخطأ أصلاً، حيث إن «القول بأن قول الشافعي خطأ في مسألة كذا، إهانة للشافعي القرشي، وإهانة قريش غير جائزة، فوجب ألا يجوز القول بتخطئه في شيء من المسائل. وإنما قلنا إن تخطئه إهانة له، وذلك لأن اختيار الخطأ إن كان للجهل، فنسبة الإنسان إلى الجهل إهانة له. وإن كان مع العلم كانت مخالفة للحق، ومخالفة الحق، مع العلم بكونه حقاً من أعظم أنواع المعاصي. فكانت نسبة الخطأ إليه إهانة له. وإنما قلنا إن إهانة القرشي غير جائزة، لما روى الحافظ البيهقي بإسناده عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يرد هوان قريش أهانه الله، وروى أيضاً بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن سبيعة بنت أبي لهب جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن الناس يصيحون بي، ويقولون: إني ابنة حطب النار، فقام رسول الله ﷺ، وهو مغضب شديد الغضب، فقال: ما بال أقوام يؤذونني في قرابتي، ألا من أذى قرابتي فقد أذاني، ومن أذاني فقد أذى الله. ولو ضممتنا إلى هذا مقدمة أخرى، وهي من أذى الله كان ملعوناً، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ

راح ذلك يتحقق عبر ما يقوم به الآخرون من التعالي من الخارج بالشخص، وذلك من خلال ما حشدوه من فيض الروايات والاستدلالات التي تجعل منه موضوعاً مباشراً للاصطفاء والتمييز من جانب مراكز السيادة العليا في الإسلام (الله والنبوي)، ثم عبر ما يقوم به — هو نفسه — من التعالي بالأصول التي يُشيدُّ عليها بناءه «الفقهي» إلى حيث تكتسي رداء المفارقة، وبما يعنيه ذلك من تشغيلها بمعزلٍ عن الشرط الإنساني الذي يدخل في بنائها وتركيب معناها. وبالطبع، فإن ذلك كله هو ما سيسمح بإنتاج المطابقة — التي تستقر في وعي الجمهور حتى اليوم — بين الاجتهاد الفقهي للرجل وبين القرآن ذاته.^{٨٨} ولعلَّه يلزم التنويه بأن هذا التطور يعاكس، على نحوٍ كاملٍ، ما ينكشف عنه مسار التفكير الفقهي السابق على الشافعي، الذي يبين عن ضرب من الانفتاح الظاهر على العقل والتاريخ (عرفاً وواقعاً)، وعلى النحو الذي راح يجري معه جعل العمل بما يقرره النص مربوطاً بما يقرره الواقع، وذلك على نحو ما ظهر في مثال تعليق عمر بن الخطاب للعمل بما يقرره القرآن في شأن «المؤلفة قلوبهم» بعد أن تغيَّر واقع الإسلام، وانتقل — على قوله — من حال «الذلة» إلى حال «العزة». فالثابت أن عمر قد علَّق العمل بحكم القرآن الذي تثبته الآية التي وردت فيه، مستنداً — فيما يبدو — إلى أنه «قد ذهب أهل هذه الآية، وإنما كان ذلك في دهر النبي ﷺ، وذلك على الرغم مما سيؤكد عليه البعض مثل الحسن وابن شهاب من أن الأمر ماض أبداً؛ لأن الآية مُحكمة لا نعلم لها ناسخاً من كتاب ولا سنة».^{٨٩} وبالطبع، ذلك يعني أن حركة الواقع كانت هي الموجَّه الرئيس لمسار التفكير الفقهي، وبما يتعارض مع ما سوف يحدثه الشافعي من التضييق الذي دار معه التفكير في الفقه حول مجرد «النص»، ولا شيء سواه تقريباً.

ولسوء الحظ فإن الطريقة التي أدار بها الشافعي تفكيره في النص قد قامت، وبالأساس، على عزله الكامل عن مجمل الشرط المحدد، ليس فقط لعمليات فهمه، بل

الَّذِينَ يُؤَدُّونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿﴾، لظهر وجه الاستدلال ظهوراً لا يرتاب فيه عاقل» (انظر: الرازي، مناقب الإمام الشافعي، سبق ذكره، ص ٣٨٤). وهكذا، فإن الرازي قد تجاوز بأمر تخطئة الشافعي مجرد إهانة شخصه، إلى إيقاع الأذى بالله ورسوله، وبما يعنيه ذلك من أن تخطئته ستكون باباً للخروج من الملة.

^{٨٨} وهي المطابقة التي يتأسس عليها مسعى دعاة الإسلام السياسي إلى السيطرة الكاملة على المجال العام، في بلدان الربيع العربي.

^{٨٩} ابن سلام، كتاب الأموال، تحقيق محمد عمارة، ط ١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٩م، ص ٧١٩.

وسيرورة بنائه أيضًا. ولعل ذلك ما يستفاد من الطريقة التي تعامل بها مع مفهوم السنّة بالذات، وذلك بالمقارنة مع طريقة السابقين عليه في التعامل مع هذا المفهوم بعينه. فقد تميزت الحقبة التي تسبق ظهور أصول الشافعي على رأس المائة الثالثة من الهجرة، بسيادة ضروب من التعاطي المفتوح مع السنّة، والتي بدا أن السنّة فيها لم تخرج عن كونها مستودعًا لضربٍ من التقليد أو العمل الجاري المستقر «الذي دشّنه الرسول وحافظ عليه الخلفاء الأوائل ومن تبعهم من الحكّام، وأصله العلماء».^{٩٠} والحق أن الأمر تجاوز مجرد الحفاظ على التقليد المتوارث من النبي إلى الإضافة لهذا التقليد من أعمال اللاحقين عليه أيضًا.^{٩١} وقد بلغ اتساع هذه الإضافة إلى حدّ أن أصحاب مصنفات جمع الحديث الأولى كانوا — في ابتداء تدوين السنّة — «يضعون الأحاديث المتناسبة في بابٍ واحد، ثم يضعون جملة من الأبواب بعضها إلى بعض، ويجعلونها في مصنف واحد، ويخلطون الأحاديث (المنسوبة للنبي) بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين».^{٩٢}

وإذ لا يقف الأمر — والحال كذلك — عند مجرد خلط الأحاديث المنسوبة للنبي بأقوال الصحابة، بل حتى أقوال التابعين،^{٩٣} فإن ذلك يعكس تصوّرًا ينبني على أن «السنّة» ليست من الوحي، وإلا ما كان جرى خلطها لا بمجرد أقوال الصحابة، بل حتى بفتاوى التابعين.

^{٩٠} حمادي زويب، **السنّة بين الأصول والتاريخ**، ط٢، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، ٢٠١٣م، ص٣٢.

^{٩١} حين بايع عبد الرحمن بن عوف بالخلافة لعثمان بن عفان، فإن صيغة التولية كانت قوله: «عليك عهد الله وميثاقه، لتعملن بكتاب الله وسنّة رسوله وسيرة الخليفتين من بعده»، وبما يعنيه ذلك من الحرص على استمرار التقليد حتى لو كان من عمل غير الرسول (انظر: الطبري، **تاريخ الرسل والملوك**، ج٤، سبق ذكره، ص٢٢٣).

^{٩٢} أكرم ضياء العمري، **بحوث في تاريخ السنّة المُشرّفة**، ط٥، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، د.ت، ص٣٠١.

^{٩٣} ومن هنا ما صار إليه أبو بكر الأبهري من أن «جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين، ألف وسبعمائة وعشرون حديثًا، المسند منها ستمائة حديث، والمرسل منها مائتان واثنان وعشرون حديثًا، والموقوف (على الصحابة) ستمائة وثلاثة عشر حديثًا، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون» (انظر: مصطفى السباعي، **السنّة ومكانتها في التشريع**، ط٢، دار الوفاق للنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت، ص٤٧٢-٤٧٣؛ وانظر أيضًا: محمد أركون، **تاريخية الفكر العربي الإسلامي**، ترجمة: هاشم صالح، ط٢، مركز الإنماء القومي، بيروت، ١٩٩٦م، ص٧٥).

وبالطبع، فإن ذلك ما يتوّل إلى أن أصل الإلزام في السنّة — في تلك اللحظة الباكرة — إنما يرجع إلى قوة سلطة التقليد الغالبة في مجتمع الجزيرة العربية البدوي أو شبه البدوي، ولا يعود إلى أنها — كالقرآن — من مصدر إلهي مفارق.

ولعلّه يلزم التنويه هنا، بأن ثمة ما هو منسوب إلى النبي نفسه، ما يضعف مفهوم الأصل المفارق للسنّة. فقد تواترت الرواية عن النبي بالنهي عن تدوين السنّة وكتابتها، وذلك على سبيل تمييزها عن القرآن، وتأكيداً على أنها ليست من الوحي الإلهي الذي اقتصر عليه التدوين. وذلك فضلاً عما هو معلوم بالتواتر من تضعيفه لإلزامية كل ما يصدر عنه (بحسب ما جرى في واقعة تأبير نخيل المدينة)، وذلك من دون أن يضع معياراً يمكن به التمييز بين المُلزم وغير المُلزم مما يصدر عنه، وإلى حدّ ما جرى من رد «الأعلمية» بشئون الدنيا على العموم إلى البشر «أنتم أعلم بشئون دنياكم». ويبدو أن الالتباس بخصوص هذا الأمر قد طال البعض من الصحابة، وإلى حدّ التوجه مباشرة بالسؤال إلى النبي عما إذا كان ما يقرره بشأن مسألة ما (كنزول المحاربين في موقع ما بإحدى الغزوات) هو من الوحي، أم أنه من نتاج فكره وتدبيره، فما كان منه إلا أن أجاب بأنه من فكره وتدبيره، وبما يؤكد على أن كل ما يصدر عنه لا يكون من الوحي. وإذا كان ثمة من التبس عليه الأمر كهذا الصحابي، فإن هناك من كبار الصحابة من كان على وعي بأن كل ما يصدر عن النبي ليس من الوحي؛ إذ ليس من شك في أن مثل هذا الوعي هو الذي دفع صحابياً كعُمَر إلى الاعتراض على إمداد النبي — في مرض موته — بقرطاس ودواة ليكتب كتاباً لهم، محتجاً بقوله: «حسبنا كتاب الله»^{٩٤} ليؤكد على وعيه بالتمييز بين «كتاب الله» وبين ما يمكن أن يكتبه النبي من الكتب غيره. ولو أن الرجل يعتقد في أن كل ما يصدر عن النبي هو من الوحي، لما كان قد جاز له إهماله أبداً، ومن دون أن يجادل أحد بأن «الوجع الذي غلب على النبي» هو الأصل في هذا الإهمال؛ لأن الأمر يتعلق بشخص ذي وضع استثنائي حتى في حال وجعه. والغريب أن يكون الشافعي نفسه أورد عن أحد كبار الصحابة ما يدعم القول بأنهم لم يتصوروا السنّة من الوحي، بل تصوروها من «الرأي» الذي يمكن الاختلاف معه، ومن ذلك قوله: «أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية (إناء للشرب) من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال

^{٩٤} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ٢١.

له أبو الدرداء: سمعت رسول الله ينهي عن مثل هذا، فقال معاوية: ما أرى بهذا بأساً! فقال أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية! أخبره عن رسول الله ويخبرني عن رأيه؟!^{٩٥} وبالطبع، إن عمل معاوية برأيه في مواجهة ما سماه الشافعي «الخبر الثقة عن النبي»، إنما يعكس تصوُّره للسنة، لا بما هي من «الوحي»، بل من قبيل «الرأي» الذي يمكن الاختلاف معه.

وإذ تواتر النهي عن تدوين السنة عن كبار الصحابة أيضًا، فإن ما يلفت النظر في هذا النهي، هو تحوُّطهم الظاهر من أن يؤدي ذلك إلى أن تكون بديلاً يستغني به الناس عن كتاب الله. فمما يروى أن «عمر بن الخطاب استشار الصحابة في تدوين الحديث، ثم استخار الله في ذلك شهراً، ثم عدل عن ذلك، وقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا، فأكَّبُوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبدًا»^{٩٦} وحين يقارن المرء بين موقف عمر الحاسم بخصوص وجوب تدوين القرآن، وبين ما يبدو من اعتباره تدوين السنن والحديث من قبيل الشيء أو «الشائبة» الذي يمكن أن تشوب كتاب الله، فإنه يستطيع القطع بيقين، بأن الرجل ينظر إليهما على أنهما من طبيعتين متباينتين، وأن السنة لها مصدرها المغاير لذلك الذي صدر عنه كتاب الله. ولعل ذلك ما سيقطع به ما تنسبه المصادر إلى الإمام علي، من أنه قال: «أعزم على كل من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها، فإنما هلك الناس حين سمعوا أحاديث علمائهم، وتركوا كتاب ربهم»^{٩٧} فإنه لا معنى لهذا الذي يقول به الإمام، إلا القطع الصريح بأنه قد كانت هناك مدونات غير القرآن عند البعض، وهي مدونات للسنن والحديث لم يتردد الإمام في نسبتها إلى «العلماء»، واعتبار أن سماعها هو ترك لكتاب الله. وهكذا، فإنه الرفض الحاسم — من الصحابة — لتدوين السنن والأحاديث، مخافة أن ترتفع بها الكتابة إلى مقام «كتاب الله»، وبما يعنيه ذلك من إقرارهم بانفراد القرآن وحده بمكانة الوحي الصادر عن الله. استقر أمر التعاطي مع السنة على ذات النحو من المرونة والانفتاح — الذي يضعها خارج حدود الوحي — مع أصحاب المدارس الفقهية السابقة على الشافعي. وهنا يمكن

^{٩٥} الشافعي، الرسالة، تحقيق محمد سيد كيلاني، ط ٢، مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٩٢.

^{٩٦} ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ج ١، المطبعة المنيرية، مصر، د.ت، ص ٦٤.

^{٩٧} المصدر نفسه، ص ٦٣.

الإشارة إلى ما نقله الشافعي عن أبي يوسف بخصوص الأوزاعي (فقيه الشام الكبير)، من أن قوله: «على هذا كانت أئمة المسلمين فيما سلف»، إنما يعادل قوله: «بهذا مضت السنّة»، وذلك بالرغم من أنه قد يكون «كما وصفت من رأي أهل الحجاز، أو رأي بعض أمراء مشايخ الشام ممن لا يحسن الوضوء، ولا التشهد».^{٩٨} وبحسب ما سبق التنويه به، فإن كتاب الموطأ لمالك قد اتسع لأقوال الصحابة وآثار التابعين، إلى جانب الأحاديث المنسوبة للنبي ذاته، وبما انعكس على الطريقة التي استخدم بها مالك مفهوم السنّة، حيث الثابت أن مالكا لم يقصر استخدام لفظة «السنّة» على ما تواتر عن النبي وحده،^{٩٩} بل استخدام المفهوم بمعناه الأوسع الذي اتسع معه ليشتمل على «سنّة المسلمين» و«سنّة أهل الكتاب»، كما استخدم مفهوم «السنّة عندنا» قاصداً به «عمل أهل المدينة». ولعلّ هذا الاتساع في استخدام مالك لمفهوم السنّة هو ما يمكن فهمه مما نقله الشافعي عن أبي يوسف من أن «أهل الحجاز يقضون بالقضاء، فيقال لهم: عمن هذا؟ فيقولون: بهذا جرت السنّة، وعسى أن يكون قضى به عامل السوق، أو عامل ماء من المياه».^{١٠٠} وبالطبع، هذا التنزيل بمصدر السنّة، إلى حدّ أن يكون عاملاً في السوق (أو من لا يحسن الوضوء والتشهد)، إنما يؤكد على أن الاستخدام الأوّل للمفهوم لم يكن ينطوي على الحمولة الدينية التي أثقلت عليه بعد ذلك، بقدر ما يكشف عن حضوره بمحض دلالاته الاجتماعية بالأساس. وهكذا، يمكن القول بأن الأمر — في البدايات المبكرة لظهور المفهوم — وقف عند حدود المضمون الاجتماعي للسنّة، ومن دون أن يكتسي بالدلالة الدينية الكثيفة — والأهم المتعالية — التي ستطغى عليه لاحقاً، ومع الشافعي بالذات.

في مواجهة هذا الضرب من التعامل الواقعي العيني مع السنّة، ابتدأ الشافعي مسار التعالي، لا بالسنّة وحدها، بل بأصول الفقه على العموم، وهو التعالي الذي أحاط هذه الأصول بسياج من القداسة التي كان لا بدّ أن تتسرب، على نحو ما، إلى المنتج الفقهي النهائي الذي أنشأه. فإن أصولاً ذات سمات متعالية ومقدسة، لا بدّ أن يكون الناتج عنها

^{٩٨} الشافعي، الأم، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، ج ٩، ط ١، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ٢٠٠١م، ص ١٨٢.

^{٩٩} بل إنه قد تواتر عن النبي نفسه ما يفيد إطلاقه لفظ «السنّة» على ما يصدر عن غيره، وذلك من قبيل قوله: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء المهديين من بعدي».

^{١٠٠} الشافعي، الأم، ج ٩، سبق ذكره، ص ١٧٤.

مسكوناً بنفس هذه السمات. وهكذا، فإنه قد تبني ذات التصور المتعالي للقرآن، كصفة قديمة قائمة بذات الله،^{١٠١} وعلى نفس طريقة الحنابلة التي لا يكون القِدْمُ فيها للمعنى فقط، بل للكلمة المنطوقة ذاتها.^{١٠٢} ولم يقف الشافعي عند حدِّ التعالي بالقرآن على هذا النحو، بل إنه راح يتعالى بالسنة إلى مقام الوحي الإلهي، وذلك على عكس ما استقر من تمييزها عن الوحي. وقد اعتمد الشافعي، في إنجاز هذا التعالي، على قراءته لبعض نصوص القرآن قراءة تأويلية تقوم، وبالأساس، على التوجيه الواضح للدلالة، وذلك إما بتضييقها أو بتوسيعها على نحو غير منضبط. فبعد أن أورد الشافعي ما يفيد أن الله قد «قرن الإيمان برسوله مع الإيمان به»، رتب على ذلك أنه «فرض على الناس أتباع وحيه وسنن رسوله»، وراح يؤسس هذا الفرض على أن السنة، بدورها، هي تنزيل من الله، استناداً إلى قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾، «فذكر الله تعالى الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة. فسمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة هي سنة رسول الله». ^{١٠٣} وإذ مضى الشافعي إلى تفسير «الحكمة» — المنزلة مع الكتاب — على أنها «السنة»، فإنه لن يكون غريباً أن يقرأها الإمام مالك على أنها لا تعني إلا «المعرفة بالدين والفقهاء فيه»، بدلالتهما الإنسانية، وهو ما يتسق مع قراءته المفتوحة للسنة. إن ذلك يعني أن تصور مالك المنفتح للسنة انعكس على تأكيده على الأصل الإنساني للحكمة، وذلك فيما تآدى تصور الشافعي المتعالي للسنة إلى قراءة للحكمة تجعلها من التنزيل الإلهي. وبالطبع، فإن ذلك ينطوي على ما يمكن القول إنه توجيه الشافعي للدلالة القرآنية، على النحو الذي تضييق معه إلى مجرد

^{١٠١} «قال أبو شعيب المصري: سمعتُ الشافعي يقول: كلام الله غير مخلوق. وحكى الربيع أن حفص الفرد قال للشافعي: القرآن مخلوق، فقال الشافعي: كفرت بالله العظيم. قلت: يشبه أن يكون هذا التكفير بسبب أن الإله هو الذات الموصوفة بالصفات، فقدم الإله يقتضي قدم الذات والصفات معاً. فمن أنكرك قدم الذات والصفات تعدر عليه القول بقدم الإله» (انظر: الرازي، مناقب الشافعي، سبق ذكره، ص ١١٦).

^{١٠٢} «حكى البيهقي في حكاية طويلة أن الشافعي قال لمن كان يناظره: كان الله وكان كلامه، أو كان وما كان كلامه، قلت: وهذا إشارة إلى ما يقوله المتكلمون من أن من لا يكون متكلماً يكون ناقصاً، فلو لم يكن الله متكلماً في الأزل، كان ناقصاً، وذلك محال. وروى البيهقي عن الشافعي أنه قال: أنا مخالف لإبراهيم بن عليّة حتى في قوله: لا إله إلا الله؛ لأنني أقول: لا إله إلا الله الذي كلّم موسى من وراء حجاب، وهو يقول: لا إله إلا الله الذي خلق كلاماً أسمعه موسى من وراء حجاب» (انظر: المصدر نفسه، ص ١١٦). وهكذا، فإن الشافعي، كالحنابلة، يقول بقدّم الكلمة المنطوقة ذاتها.

^{١٠٣} الشافعي، الرسالة، سبق ذكره، ص ٤٣-٤٥.

الإشارة إلى السنّة النبوية وحدها. وهنا يلزم التنويه بأنه إذا كان الشافعي قد اعتمد في توجيهه لدلالة الحكمة إلى هذا المعنى الضيق على ما لاحظ من الاقتران بين لفظتي «الكتاب والحكمة»، فإن ثمة من الآيات القرآنية ما أورد لفظ الحكمة منفرداً — من دون أن يكون مقروناً بالكتاب — وبكيفية تنصرف معها دلالاته إلى المجال الإنساني.^{١٠٤}

والحق أن الأمر لم يقف عند مجرد تضيق الشافعي للدلالة، فيما يختص بلفظة الحكمة، حين صرفها إلى مجرد التنزيل الإلهي، متجاهلاً استخدامها في القرآن بدلالة إنسانية، على نحو يجعل قصر تداولها القرآني على مجرد التنزيل الإلهي تضيقاً للدلالة يأباه القرآن، بل إنه سوف يتجاوز ذلك إلى توسيع الدلالة، فيما يخص مفهوم «طاعة النبي»، على النحو الذي — وللمفارقة — يأباه القرآن أيضاً. فقد راح الشافعي يستدعي كل الآيات التي «أحكم الله فيها فرضه بإلزام خلقه طاعة رسوله، وإعلامهم أنها طاعته»،^{١٠٥} ولكنه لا يتطرق أبداً إلى التساؤل عما إذا كانت هذه الطاعة مطلقة، أو أنها مشروطة بكونه مجرد مُبلِّغ — أو حتى مُبَيِّن — لحكم الوحي، وأن طاعته — المقرونة بطاعة الله — لا تكون في ما ينشئه بفهمه وتدبيره، وإلا ما كان القرآن قد عاتبه على بعض ما ينشئه بفهمه، وأمره بالرجوع عنه. وكمثال على ذلك، فإنه يمكن الإشارة إلى ما قرّره النبي بخصوص

^{١٠٤} في تفسيره لكلمة الحكمة في الآية: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (النحل: ١٢٥)، وكذا في آية: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ (البقرة: ٢٦٩)، مضى الرازي إلى ما يؤكد على هذه الدلالة الإنسانية للحكمة في القرآن. فقد أورد: «اعلم أن الدعوة إلى المذهب والمقالة لا بد وأن تكون مبنية على حجة وبيّنة، والمقصود من ذكر الحجة إما تقرير ذلك المذهب وذلك الاعتقاد في نفوس المستمعين، وإما أن يكون المقصود إلزام الخصم وإفحامه. أما القسم الأول فينقسم أيضاً إلى قسمين؛ لأن الحجة إما أن تكون حجة حقيقية يقينية قطعية مبرأة عن احتمال النقيض، وإما أن لا تكون كذلك، بل تكون حجة تفيد الظن الظاهر والإقناع الكامل، فظهر بهذا التقسيم انحصار الحجج في هذه الأقسام الثلاثة؛ وأولها الحجة القطعية المفيدة للعقائد اليقينية، وذلك هو المسمى بالحكمة، وهذه أشرف الدرجات وأعلى المقامات، وهي التي قال الله في صفتها: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾. ولقد كان ذلك هو نفس ما قرّره رشيد رضا الذي مضى إلى أن «الحكمة (المنصوص عليها في القرآن) هي العلوم النافعة الباعثة على الأعمال الصالحة، وما يُسمى في عرف شعوب الحضارة بالفلسفة» (انظر: الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، ج ٢٠، سبق ذكره، ص ١٤٠؛ وكذا: رشيد رضا، الوحي المحمدي، ط ٣، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٦هـ، ص ١٩٢).

^{١٠٥} الشافعي، الرسالة، سبق ذكره، ص ٤٩.

أسرى بدر، مما راجعه فيه القرآن، بل وخوفه عليه بالعذاب العظيم، على النحو الذي أبكاه بحسب ما تقول الرواية التي أوردتها المفسرون.

أورد القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ﴾^{١٠٦} عن «ابن عباس قوله: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: ما تقولون في هؤلاء الأسارى؟ فقال أبو بكر: يا نبي الله، هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال رسول الله ﷺ: ما ترى يا ابن الخطاب؟ قلت: لا والله يا رسول الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكناً فنضرب أعناقهم، فتمكناً علينا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكني من فلان — نسيباً لعمر — فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت، فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبيكان، فقلت: يا رسول الله، أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإذا وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد تباكيت لبكائكما؟ فقال رسول الله ﷺ: أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة — شجرة قريية كانت من نبي الله ﷺ — وأنزل الله عز وجل ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ﴾^{١٠٧} وبصرف النظر عما أورده الرازي في تفسيره من قول البعض «إن النبي ﷺ وأبا بكر بكيا، وصرح الرسول ﷺ أنه بكى لأجل أنه حكم بأخذ الفداء، وذلك يدل على أنه مذنب»، وبدليل قوله «إن العذاب قَرَبَ نزوله، ولو نزل لما نجا منه غير عمر، وذلك يدل على الذنب»^{١٠٨} فإنه يبقى أن النبي قد أخذ بحكم من نفسه في مسألة الأسرى، لم يقبل به وحي السماء، بل وخوفه بالعذاب. وبالطبع، ذلك يعني أن طاعة الرسول محدودة بكونه مبلغاً — أو حتى مبيئاً — لحكم السماء، وليست طاعة مطلقة لا تميز فيها بين ما يصدر عن تفكيره ورأيه، وبين ما يتلقاه من السماء. وغني عن البيان أن ما يعتمد الشافعي من توسيع دلالة «طاعة الرسول»، على النحو الذي تكون معه طاعة مطلقة، إنما يقوم على السكوت عن هذا التمييز الضروري بين ما يصدر عن رأي النبي، وبين ما يكون فيه مبلغاً عن السماء. وإذا كان هذا السكوت هو ما سمح للشافعي بالتعالي بالسنة إلى مقام الوحي،

^{١٠٦} القرآن، الأنفال: ٦٧.

^{١٠٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٠، سبق ذكره، ص ٧٢.

^{١٠٨} الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، ج ١٥، سبق ذكره، ص ٢٠٥.

فإنه يبقى أنه يقوم على إخفاء العديد من وجوه مراجعة القرآن — وحتى رده — لرأي أو حكم قال به النبي من نفسه. وبالطبع، ذلك يعني أن القرآن نفسه ينطوي على ما يخلخل تصور الشافعي لطاعة الرسول على أنها طاعة مطلقة، أو أنها في نفس المقام المفروض لطاعة الله.

ولسوء الحظ فإن فرض هذه الطاعة المطلقة للنبي لم يقترن بالتدقيق فيما يُروى عن النبي، على النحو الذي يؤدي إلى تخليص ما يُروى عنه مما لا يتفق مع، أو يكون فيه تزيُّد على، كتاب الله، بل إن الشافعي قد انفرد بتثبيت خبر الواحد، استنادًا إلى ما أورده من أخبار تدل على تصديق الصحابة لخبر الواحد عن النبي.^{١٠٩} وبهذا التثبيت لخبر الواحد، مع فرض الطاعة المطلقة للنبي، فإن الشافعي قد فتح الباب أمام ما يمكن القول إنه الفقه النصي أو الآثاري، الذي انفجر في صورة الفقه السلفي اللاحق، الذي لا يزال يثقل للآن — باتساعه وضخامته — على واقع المجتمعات الإسلامية، رغم ما يبدو من تزيده على كتاب الله في كثير من الأحيان. والغريب حقًا أن الصحابة الكبار أنفسهم (وأبا بكر وعمر بالذات) بلغ بهم التحوُّط، بخصوص ما يُروى عن النبي، إلى حدِّ عدم قبول خبر الواحد أبدًا، واشتراطهم ضرورة أن يأتي راوي الخبر بشاهدٍ أو بيِّنة لقبول روايته.^{١١٠} ولعلَّ ما يثير هنا، هو أن الصحابة ما كانوا يقبلون بخبر الواحد رغم قربهم الشديد من عهد النبي، في حين أن الشافعي يقبل به رغم بعده عن هذا العهد. وغني عن البيان أن هذا الفاصل الزمني بين الشافعي وبين الحقبة النبوية، والذي يدنو من القرنين تقريبًا، قد فاض بما هو معروف من الوضع على النبي، وعلى النحو الذي تضخمت معه مدونة الأخبار المروية عن النبي على نحو هائل. ولعلَّ المرء حين يقارن بين ما تنسبه المصادر إلى الصحابة من محدودية الأخبار عن النبي،^{١١١} وبين ما جرى من التضخم اللاحق في حجم هذه الأخبار، لا بدَّ أن يدهش من إصرار الشافعي على تثبيت حجية خبر الواحد. ولربما جاز القول بأنه

^{١٠٩} الشافعي، الرسالة، سبق ذكره، ص ١٧٥ وما بعدها.

^{١١٠} محمد الخضري بك، تاريخ التشريع الإسلامي، ط ٨، دار الفكر، القاهرة، ١٩٦٧م، ص ٩٣ وما بعدها.

^{١١١} «روى البخاري عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن عليٍّ قال: ما عندنا كتاب يُقرأ إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة. فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل، وإذا فيها المدينة حرم من غير إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً، وإذا فيها ذممة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم، فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله

لا سبيل إلى تفسير هذا الإصرار خارج سعي الشافعي إلى التعالي بالخبر الذي هو الأصل المؤسس في منظومته الفقهية بأسرها. وبالطبع، ذلك سيكون هو الأصل فيما سيمضي إليه من اعتبار الإجماع هو، بدوره، نوع من الخبر الذي سيتعالى به أيضاً إلى حيث يصبح من السنّة، التي هي — تبعاً لما سبق — وحي من السماء. فإذا كان الشافعي قد ميّز في الوحي بين «الوحي المتلو» المنزّل بوساطة الملك (وهو القرآن)، وبين «الوحي غير المتلو» الملقى في روع النبي (وهو السنّة)،^{١١٢} فإنه قد راح يميز، في هذا الوحي غير المتلو — أو السنّة — بين السنّة «المحكّية» (وهي السنّة بالمعنى المعروف) وبين ما أسماه بالسنّة «غير المحكّية» (التي هي الإجماع). فإن «ما اجتمع المسلمون عليه، وحكوا عن قبلهم الاجتماع عليه لا يختلفون فيه، وإن لم يقولوا هذا بكتاب ولا سنّة، فقد يقوم عندي مقام السنّة المجتمع عليها، وذلك لأن إجماعهم لا يكون عن رأي؛ لأن الرأي إذا كان تفرق (أي اختلف) فيه».^{١١٣} وإن يقرر الشافعي — وعلى نحو صريح — أن الإجماع لا يكون على رأي (لأن الرأي قرين الاختلاف والتفرق)، فإن ذلك يعني — وبمنطق المخالفة — أنه يكون إجماعاً على خبر، فقط فإن هذا الخبر لا يروي حكاية عن النبي.

وهكذا، يكون الشافعي قد تعالَى بأصوله الكبرى إلى مقام الوحي المنزّل، متبعاً طريقة في التفكير تقوم على الاتساع بالأعلى من هذه الأصول ليستوعب ما تحته من أصول كان عليها، بالتالي، أن تضيق لتقبل الإدماج ضمن هذا الذي يقع فوقها، وبما يعنيه ذلك من أن الأصل الأعلى عنده — وهو الكتاب أو النص — راح يتسع ليستوعب سائر الأصول المندرجة تحته، فإن ذلك يعني إعلاءه لتلك الأصول السفلى إلى مقام النص/الكتاب (القرآن). وبالطبع، فإنه كان لا بد أن ينتهي إلى استحالة أي تفكير في الفقه إلا بالنص، وهو أصل الأصول، وبما يترتب على ذلك من طرد كل ما سواه من فضاء التفكير الفقهي. وهكذا، فإنه إذا كان الشافعي قد اتسع بالوحي (وهو الأعلى) ليتسنى إلحاق السنّة به (وهي الأدنى)،

منه صرفاً ولا عدلاً، وإذا فيها أن من والى قومًا بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً» (انظر: المصدر نفسه، ص ٩٢).

^{١١٢} «قال الشافعي: ما فرض رسول الله ﷺ شيئاً قط إلا بوحي، ومن الوحي ما يتلى (القرآن)، ومنه ما يكون وحياً (غير متلو) إلى رسول الله ﷺ فيستنُّ به، وقد قيل ما لم يتلَّ قرآناً إنما ألفاه جبريل في روعه بأمر الله، فكان وحياً إليه» (انظر: الشافعي، الأم، ج ٩، سبق ذكره، ص ٧٠).

^{١١٣} الشافعي، الأم، ج ٩، سبق ذكره، ص ٢٦.

وذلك عبر تضييقه لها، بحيث لا تتسع لما يكشف عن وعي مستقل أو تجربة خاصة بالنبى، يحضران بمعزلٍ عن تجربة الوحي، ثم اتسع بالسنة-الوحي (وهي الأعلى) ليتسنى إلحاق الإجماع بها (وهو الأدنى)، وعبر ذات التضييق للإجماع بحيث لا يتسع لوعي الجماعة وخبرتها الحيّة، فإنه قد راح، بالمثل، يتسع بالنص، كتابًا وسنةً وإجماعًا، (وهو الأعلى) ليتسنى إلحاق الاجتهاد به (وهو الأدنى)، وعبر ذات التضييق له بحيث لا يتسع لأيٍّ من ضروب الرأى والاستحسان. وفي كلمة واحدة، فإنه التضييق للإنساني، وإلى حدٍّ إهداره، مقابل الاتساع بالمجاوز والنصي ليبتلع هذا الإنساني في جوفه.

وتبعًا لذلك، فإنه لا اعتبار لرأى واستحسان أو مصلحة وواقع، أو حتى تاريخ متحقق، بل راح الشافعي يقصي ذلك كله خارج السياق تمامًا، إفساحًا للفاعلية المطلقة للنص، ولا شيء سواه.

ولهذا فإنه إذا كانت الممارسة الفقهية السابقة عليه قد اتسعت لكل هذه الضروب «من الفاعلية الإنسانية» في بنائها لأنظمتها الفقهية، فإن الشافعي راح يقطع معها على نحوٍ كاملٍ. فإنذ «الرأى تفرق، فإنه ليس لأحدٍ أن يقول بما استحسنت (أو رأى)، فإن القول بما استحسنت شيء يحدثه لا على مثال (أو أصل) سبق، ولهذا فإنما الاستحسان تعسّف وتلذذ أو قول بالهوى ... وإلى حدّ قوله من استحسنت فقد شرع». ^{١١٤} وليس من اعتبار لواقعٍ أو تاريخٍ، حتى ولو تحققت وقائعه، بل إنه الإهدار لها، مع تحققها، ما دامت تشي بما يبدو وكأنه الانحراف عن النص. وهنا يشار بالذات إلى واقعة فتح مكة التي يكاد ينفرد الشافعي برواية أنها فُتِحَتْ صلحًا مهديًا «إجماع أهل العلم، ومن له أدنى علمٍ بالسير والفتوح، كالبلاذري وابن تيمية والسرخسي والكرخي والشوكاني وغيرهم على أنها قد فُتِحَتْ عنوة لا صلحًا». ^{١١٥} والغريب أن إهدار الشافعي لإجماع أهل العلم على رواية الفتح عنوة وانفراده برواية الفتح صلحًا لا يتأتى من تحقيقه لروايته تاريخيًا، ^{١١٦} بقدر

^{١١٤} المصدر نفسه، ص ٢١. وكذا: الشافعي، الرسالة، سبق ذكره، ص ١٧، ٢٢٠.

^{١١٥} انظر: محمد بلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٠م، ص ١٦٠-١٦١.

^{١١٦} وهو طبقًا للرازي من أعرف الناس بالتواريخ (انظر: الرازي، مناقب الإمام الشافعي، سبق ذكره، ص ٣٧).

ما يتأتى من استدلاله عليها (فقهياً)، وبحيث بدا وكأنه يجعل «الفقهي» هو – للغرابة – ما يعيد بناء «التاريخي» ويوجهه.

وبالطبع، فإن معرفةً تُخاصم الإنسانى والتاريخى، على هذا النحو، وتتعالى بأصولها إلى فضاء المطلقات، كان لا بدُّ أن يجري الارتفاع بها، هي نفسها، إلى فضاء المطلق غير القابل للزحزحة، وذلك بفضل ما يضر به حولها هذا الإطلاق من أطواق القداسة التي تحول دون أن تكون موضوعاً لأي نقدٍ أو مساءلة.

والغريب حقاً أنه لن يكاد يمرُّ قرن بعد الشافعي، إلا وتُستعاد تجربته في تأسيس التقديس كاملة، ضمن سياق الجناح العقيدى لعلم الأصول، وأعني علم «أصول الدين»، ومن خلال الأشعري، الذي سوف يكرس الحضور الكامل للأصل وهيمته على نحوٍ مطلقٍ في الثقافة بأسرها. والحق أن خطاب الأشعري يكاد أن يكون بأسره تنظيراً أكثر شمولاً واتساعاً للمسكوت عنه والمضمّر الذي يتأسس عليه خطاب الشافعي كله. ومن هنا، إن الخطاب الفقهي الشافعي، إنما يجد (ورغم أسبقيته التاريخية) ما يؤسسه في الخطاب العقيدى الأشعري (الذي وإن كان اللاحق تاريخياً، فإن أوليته تتأتى من كونه الخطاب المؤسس معرفياً)، تماماً بمثل ما أن الخطاب الأشعري سوف يجد في الخطاب الشافعي أحد تحقيقاته أو تعييناته الأسبق تاريخياً.

والحق أنه، ومع إمكان صرف النظر عن هذه الأسبقية (تاريخية أو معرفية) للواحد منهما على الآخر، فإن التجاوب بينهما، سواء على صعيد ما يمارسونه وينتجانه، أو حتى حين يكونان موضوعين لممارسة، يكاد يبلغ حدَّ التماثل الكامل. فإذا انطلق الشافعي يبلور خطابه ضمن سياق الممارسة الفقهية التي ابتدأت مع الصحابة حتى بلغت أصحاب المذاهب السابقة عليه، واتسعت لكل ضروب العقلي والتاريخي والواقعي، وإلى حدِّ استدماج هذه الضروب التي تتكشف عن الفاعلية الكاملة للإنسانى، ضمن بناء الأدلة الفقهية ذاتها (رأياً وأعرافاً وتقاليد وخبرات محلية وغيرها)، ثم راح الشافعي يحدث انقطاعاً داخل هذه الممارسة تحوّلت بمقتضاه من الاتساع للإنسانى، وإلى حدِّ استدماجه ضمن بناؤها، إلى إهداره، والاستغراق فقط في بناء الدليل-النص، كأصلٍ لا سبيلٍ إلا إلى احتدائه والتفكير به، فإن الأشعري، بدوره، لم يفعل إلا أن راح يمارس هكذا، وأعني أنه أيضاً قد راح يقطع مع ممارسة عقائدية انفتحت خلالها الفرق المتصارعة على ضروبٍ من التاريخى والواقعي راحت تتعكس على الأبنية العقائدية لهذه الفرق التي تتكشف مجرد تسمياتها (خارج ومعتزلة ومرجئة وشيعية) عن الاتساع للتاريخى إلى حدِّ أن تأخذ منه اسمها ذاته،

ليتعالى — وهو الذي كان جزءاً من هذه الممارسة المنفتحة — إلى حدِّ التنكُّر لهذا الواقعي والتاريخي (وهو ما يتكشف عنه ما جرى معه من التحول — فيما يتعلق بمجرد تسمية فرقتة «الأشعرية» — من التاريخي إلى الشخصي، بكل ما يهيم حول شخص الأشعري بالذات من أطيفاء المتعالي ومخايلاته وذلك على الضدِّ من «السياسي» الذي يحيل إليه التاريخي الذي ارتبطت به الفرق الأسبق)، ومستغرقاً في ضربٍ من التفكير بما نصَّ عليه، أو رُوي عنه، أو بما أُجمِعَ واتَّفِقَ عليه.^{١١٧}

وإذ يبدو أن اشتغال آليات الإطلاق والتعالي إلى مقام المقدس قد كان في مجال العقائد أبرز منه في مجال الفقه، ابتداءً من الاختلاف في العقائد يعكس، في الجوهر، صراعات السياسة، فإن الاختلاف في الفقه يعكس اختلاف البيئات الاجتماعية التي تشكَّلت فيها المذاهب الفقهية المختلفة، فإن تحليلاً مستفيضاً لتلك الآليات الأبرز في العقائد يكون أكثر منطقية وإلحاحاً. فالحق أنها السياسة، وليس الدين أبداً، هي التي تقف وراء تعالي الأشعرية بنفسها إلى مقام «المقدس»، في مقابل التدني بالآخر/الخصم إلى حضيض «المدنس» على النحو الذي يستحق معه الطرد والإقصاء خارج حدود الشرعية. ولعلَّ تأكيداً على أن السياسة، وليس الدين، هي ما يؤسِّس لهذا التعالي — الذي راح يتحقق عبر ضروبٍ من التمييز والاحتكار والمخيلة — يتأتى من حقيقة أن الخطاب الأشعري قد ابتدأ مسيرة إنتاجه، الذي لم يتوقف، للتعالي بذاته من إهدار المبدأ الأهم في الأصل الجوهري الذي يدعي أنه ينبني عليه، وأعني به أصل الوحي. فإنه إذا كان الوحي هو أصل كل حياة في الإسلام، فإنه قد جرى تصوُّره — بحسب هذا الخطاب — خلواً، هو نفسه، من أي حياة، وأعني من حيث لم يقدر الخطاب على تصوُّره كينونةً حيَّةً تمور — ككل حياة — بضروبٍ من الاختلاف، الذي يدخل في تركيب الوحي من حيث يكون (أي الاختلاف) هو أدواته في فضِّ شفرة ذاته وانكشاف إمكاناته، بل تصوُّره بنية مغلقة لا مجال فيها لأي أخرىة أو اختلاف. وهكذا، فإن تعالي الأشعرية بنفسها — وبما ترتب عليه من ادعائها التماهي مع الوحي،

^{١١٧} فعلى مدى نصِّه المؤسس القصير الإبانة عن أصول الديانة، الذي لا تتجاوز صفحاته السبعين عدداً، استخدم الأشعري ما يدنو من ثلاثمائة وخمسين أثرًا من القرآن والحديث والصحابة والعلماء وحملته الآثار، بل حتى آثاراً ليست منسوبة لأحد، الأمر الذي يعني أن حوالي خمسة أثار تقريباً تحضر في كل صفحة من صفحات نصِّه، وبما يحيل إلى سيادة آلية التفكير بالنص على بناء خطابه على نحو كامل (انظر: الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، نشرة قصي الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، د.ت).

بما هي تحققه المطابق الوحيد — تلزم عنه تداعيات تتهدد سلامة الوحي ذاته، وأعني من حيث ما تكاد تنتهي إليه من اضمحلال الوحي ومواته. فإذا كانت الفرضية المضمرة التي يقيم عليها هذا المذهب أساس بنائه هي أن الوحي لا ينطوي في جوفه على ما يبرر أي تنوع أو اختلاف، بل إنهما يمثلان — بالأحرى — تهديدًا لهويته وإهدارًا لها، فإن ذلك يعكس تصورًا لهوية الوحي على نحوٍ صوري مجرد. وهذه الصورية تعني أن الوحي خلو من الحياة التي تدفعه إلى التخرج من ذاته ليتحقق في العالم، في صور وأشكال وجود شتى، لا يمكن أبدًا أن تكون تكررًا له، بل استيعابًا له، وارتفاعًا به إلى آفاق أرقى يدرك فيها ما يسكنه من إمكانات كامنة. ومن جهة أخرى، فإنه إذا كانت علاقة «الهوية» التي يكون معها مذهبًا ما (هو) الوحي تفترض تصويره — أي الوحي — كمجرد وحدة مغلقة لا سبيل إلى الاحتفاظ بها إلا عبر تكرارها، فإنه يلزم التأكيد على أن التكرار يتول إلى تحويل الوحي إلى أيقونة فارغة لا تنطوي على أي مضمون محدد، وتنطوي على كل شيء في الآن نفسه،^{١١٨} وبما يعنيه ذلك من حضور الوحي كمحض تجريد خالص.

وهكذا، تكون السياسة — وليس الدين — هي الأصل في هذا التعالي الأشعري، وبما جرى توظيفه من آليات التماهي وادعاء المطابقة.

وإذن، فإن هذا الإقصاء للاختلاف — الذي كان لا بد أن يتول إلى تصور الوحي أصلًا ثابتًا، أو حتى جامدًا — لا يصدر عن مجرد تصور معرفي للاختلاف، بل هو أدنى إلى أن يكون إهدارًا للوحدة وتضييعًا للهوية، وليس سبيلًا للكشف عن ثراء الكينونة وتنوع الممكنات، بل إنه ينطوي على دلالة سياسية لافتة؛ إذ الحق أن مقارنة للوحي تتول إلى فهم مغاير للفهم الأشعري المهيم لن تكون — ضمن هذا التصور الأشعري للاختلاف — تجليًا لأحد الممكنات المنطوية في باطنه، بل انحرافًا وابتعادًا — من الخارج — عن وحدة أصلية، لا سبيل إلى استعادتها إلا عبر إزاحة هذا الفهم/المغاير بما هو من قبيل الانحراف الذي يلزم إبعاده وطرده. وإذن، فإنه الانقسام بين وحدة الأصل وثباته من جهة، وبين ضروب من الانحراف والافتراق التي لم تتوقف للآن من جهة أخرى. ومن هنا أن صيغة

^{١١٨} ربما تجوز الإحالة هنا إلى أولئك الذين لا يكفون عن القول بأن القرآن يتضمن كل شيء في داخله، ثم يعجزون عن الإشارة إلى ما يتعلق بمسائل جزئية محددة يجد المسلم نفسه في مواجهتها. وبالطبع، فإن ذلك لا يتعلق بعجز القرآن عن تقديم إجابات محددة على أسئلة جزئية، بقدر ما يتعلق بعجز هؤلاء عن إدراك تلك الإجابات لقصورٍ في وعيهم الذي لا يعرف إلا محض الترييد والتكرار.

المأثور النبوي،^{١١٩} الذي يوظفه الخطاب لإقصاء خصومه، لا تتحدث عن الاختلاف (بما هو جزء من البنية الباطنية للوحي)، بل عن الافتراق (بما ينطوي عليه من الصورية والتحقق في الخارج).

وبالرغم من أن الدلالة الظاهرة للافتراق، في المأثور، هي التفريق، بمعنى الانقسام، فإن دلالة «التباعد» — الذي يبدو أكثر صورية وخارجية — لا تفارق فضاء المأثور؛ لأنه حين يجعل «النجاة» في التمسك بالأصل، فإنما ليقرن «الهلاك» بالتباعد عنه. وبالطبع، التباعد لا يكون عن الوحي/الأصل فقط، بل أيضاً، عن «الجماعة» التي كان لا بد أن تتماهى مع هذا الأصل لا محالة. وإذن، فإن الانقسام والتباعد، صوريان وخارجيان، ينتجهما الخطاب، لا بين «أصل الهدى والاستقامة» وبين «بدعة الهوى والضلالة»، بل بين «أهل السنّة والجماعة» في مقابل «أهل الأهواء والجهالة». وغني عن البيان أن الخطاب راح — ضمن هذا الانقسام — يتماهى مع مقدس الأصل/الجماعة، في مقابل الانتقام من خصومه بطردهم إلى مدنس الهوى والضلالة. ورغم ما يبدو من طابع مجاوز لهذا الانقسام، فإن تفكيكاً له، ليتكشف عن مضمون اجتماعي وسياسي يتخفى تحت سطح لغته المثقلة بإيحاءات «الديني» ومراوغاته؛ إذ الحق أن عبارات ينثرها الخطاب على سطحه من قبيل: «وما ظهرت البدع والضلالات في الأديان إلا من أبناء السبایا كما رُوي في الخبر ... أو أن أحدهم كان مولى، وقد جرى على منهاج أبناء السبایا لظهور أكثر البدع منهم»،^{١٢٠} لتكشف عن أن تمييز الخطاب ضد خصومه إنما يتجاوز «الديني» إلى ما تحته. والملاحظ أن الأمر يتجاوز ما تجليه هذه العبارات من قران البدعة بالعجمة، إلى ربطهما بوضاعة المنزلة في التراتبية الاجتماعية، وذلك بحسب ما يظهر من حديث الخطاب عن أحد خصومه أنه «إنما كان ينظم الخرز في سوق البصرة، وليس كما يمؤه المعتزلة على الأعمار ويوهمون أنه كان نظماً للكلام الموزون والشعر المنثور.»^{١٢١} وإذن، فإنه صراع التعالي والتدني، وقد اتخذ

^{١١٩} وأعني حديث افتراق الأمة المنسوب إلى النبي: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، الناجية منها واحدة، والباقون هلكى. قيل: ومن الناجية؟ قال: أهل السنّة والجماعة. قيل: وما السنّة والجماعة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي» (انظر: الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ١١). فرغم تباين صيغ هذا الحديث، وحتى مضمونه، فإنه يبقى أن لغة الافتراق تحضر في جميع رواياته.

^{١٢٠} البغدادي، الفرق بين الفرق، ط ١، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٣م، ص ١٠١-١٠٢.

^{١٢١} المصدر نفسه، ص ١١٣.

الخطاب، من كنية أحد خصومه، ميداناً له، ليجري عليه ذلك الاضطراب الرمزي بين نمطين من النظم، أحدهما متعال يختصُّ به ذوو المكانة والشرف في الأعلى، والآخر محتقر يشغل به أولئك المهتمشون عرقياً واجتماعياً في الأدنى.

ولقد جرى إنتاج هذا الانقسام وتثبيته، بكل ما يترتب عليه من ضروب التماهي والإزاحة والتمييز والخطأ، في ضربٍ من الأدبيات التي شاعت الكتابة فيها حتى بلغت ذروتها في القرن الخامس الهجري، وأعني أدبيات الفرق والملل والنحل. ولعلَّ بلوغ هذا النوع من الكتابة — بما يتسم به من نبرة تمييزية وإقصائية عالية — لذروته في القرن الخامس بالذات، إنما يرتبط بتمام تشكُّل الخطاب، ثم سعيه، بالتالي، إلى تأسيس هيمنته وسيادته العليا داخل الثقافة آنذاك. ومن هنا إمكان النظر إلى هذا النوع من الكتابة، كأحد تجليات إنتاج الهيمنة، وذلك من حيث راحت تستهدف، لا مجرد عرض أو حتى دحض آراء الخصوم، بل تبديعهم وتكفيرهم، وإلى حدِّ اعتبارهم، لا مجرد مخالفين يمكن أن يتسع لهم فضاء الثقافة، بل منحرفين — أو حتى مارقين — لا بدَّ من طردهم خارج حدود الأمة والملة معاً.^{١٢٢}

والحق أن هذه الكتابة، التي كان لا بدَّ أن تخضع لتوجيه الأقوى ورقابته، جعلت من مسألة تبدو فرعية كتسميات الفرق وألقابها مجالاً لتأكيد هيمنة الأقوى وتأييدها. فإذ تبلورت تسميات الفرق الأسبق تاريخياً (خوارج وشيعة ومعتزلة ومرجئة ... إلخ) ابتداءً من الانتساب إلى وقائع وأحداث من طبيعة سياسية وتاريخية، وبما يعنيه ذلك من الانتساب إلى المجال السياسي الذي لا يمكن المخيلة بقداسته، بل يمكن — على العكس —

^{١٢٢} إن مقارنة بين كتاب الأشعري في القرن الرابع مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، وبين مصنفات القرن الخامس مثل: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم للبيهقي (٤٢٩هـ)، والتبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين للإسفرائيني (٤٧١هـ)، لتكشف عن الاختلاف الكامل في منهج التعاطي مع آراء الفرق الذي يتبدى جلياً ابتداءً من مجرد ملاحظة عناوين هذه المصنفات. فإذ يتكشف عنوان الأشعري عن مقاربه لآراء الفرق المخالفة باعتبارها جملة مقالات لإسلاميين يظنون — رغم المخالفة — من المصلين، فإنه يلاحظ أن آليات التمييز بين ناجين، أو أصحاب «مقالة» لا بدَّ من بيانها والتبصير بها من جهة، وبين هالكين أو أصحاب «فضيحة» لا بدَّ من تعريتها وتجريسها من جهة أخرى، قد بدأت الاشتغال في القرن الخامس. وإن، فإن الانتقال في هذا القرن من «المقالة» إلى «الفضيحة» التي كان لا بدَّ من طرد أصحابها إلى خارج سياج العقيدة الحقَّة إلى حضيض الضلالة والبدعة. ولعلَّ هذا التباين يرتبط بتطور تحقيق المذهب لهيمنته.

القطع، إن لم يكن بدنسه ودونيته، فعلى الأقل بواقعيته وتاريخيته، فإن ما سيجري لاحقاً — وابتداءً من القرن الرابع الهجري — من نسبة الفِرَق إلى رموز وأشخاص (الأشعرية والماتريديّة، مثلاً) إنما يقصد إلى إسباغ القداسة على مقالات هذه الفِرَق، وذلك ابتداءً من التعالي بهؤلاء الرموز إلى مقام تنسرب فيه القداسة إليهم عبر التقاطع مع نبي أو صحابي. وهكذا، فإنه وفيما راح يجري الانحطاط بالفِرَق المنتسبة إلى المجال التاريخي والسياسي إلى حضيض المدنس ابتداءً من دونية السياسي ودنسه، فإنه راح يجري التعالي، في المقابل، بالفِرَق المنتسبة إلى أشخاص ورموز إلى فضاء المقدس، وذلك ابتداءً من القداسة تنسرب إلى هؤلاء الأشخاص عبر جعلهم موضوعاً لخطابٍ إلهي نبوي أو من خلال انتسابهم إلى صحابي. وهنا يشار إلى أن انتساب الأشعرية إلى رؤيا للأشعري أثناء نومه، أتاه فيها الأمر المقدس من النبي: «صنّف وانصر هذه الطريقة التي أمرتك بها، فإنها ديني وهي الحق الذي جئت به»،^{١٢٣} إنما يستهدف المخيلة بقداستها، وذلك عبر جعلها نتاج نوع من الأمر النبوي الذي لا بدّ أن تنسرب قداسته إلى ما يُنتج عنه. والحق أن الأمر راح يتعدى حدود «الأمر النبوي» إلى حدّ اعتبارها (أي الأشعرية) موضوعاً لخطابٍ إلهي،^{١٢٤} الأمر الذي يتعالى بها إلى تخوم قداسة «الأمر الموحى به من الله». وإذن، فإن الأمر يعود عبر النبي إلى الله، وعلى نحوٍ يجعل من الأمر/الرؤيا يتلقاها الأشعري على رأس القرن الرابع تحقيقاً لوعده إلهي سابق. والحق أن مخيلة الأشعرية بالتماهي مع الوحي لا تتأتى فقط من أن سبيل الأمر بها كان «الرؤيا الصادقة» التي هي حسب المأثور عن النبي «جزء من ستة

^{١٢٣} ابن عساکر، تبیین کذب المفتری فیما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، مطبعة التوفيق، دمشق، ١٣٤٧هـ، ص ٤٣.

^{١٢٤} إن ذلك هو ما تخايل به رواية أنه «لما نزلت آية: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ أوما النبي ﷺ إلى أبي موسى (الأشعري) رضي الله عنه، وقال هم قوم هذا. قال البيهقي وذلك لما وجد فيه من الفضيلة الجليلة والمرتبة الشريفة للإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه، فهو من قوم أبي موسى وأولاده الذين أوتوا العلم ورزقوا الفهم مخصوصاً، والأشبه أن يكون رسول الله ﷺ إنما جعل قوم موسى من قوم يحبهم الله ويحبونه لما علم من صحة دينهم وعرف من قوة يقينهم. فمن نحا في علم الأصول نحوهم وتبع في نفس التشبيه مع ملازمة الكتاب والسنة قولهم جعل من جملتهم وعدّ من حسابهم بمشيئة الله وإذنه» (انظر: المصدر نفسه، ص ٥٠). وهكذا، لا تكتفي الرواية بأن تجعل من الأشعري مركز تأويل لخطابٍ قرآني، بل وتجعل من تابعيه موضوعاً لوعده إلهي بأن يكونوا مشمولين بنفس الحب أيضاً.

وأربعين جزءاً من النبوة»، بل من أن هذه الرؤيا قد تحققت للأشعري — تماماً كالحال مع ابتداء النبي بالوحي — عند سن الأربعين تماماً. وهنا يتكشف الحرص الأشعري على تعميق مخيلة القداسة المشار إليها، عبر تأكيد التماثل بين الأشعري وبين النبي، لا كمجرد طريقة ونص، بل حتى كتجربة وشخص.

وبالطبع، فإنه لن يكون غريباً مع موضوعة هذه الهيمنة وتثبيتها داخل الثقافة أن يمضي أحدهم إلى أنه «لم يكن بحمد الله ومنه في الخوارج ولا في الروافض ولا في الجهمية ولا في القدرية ولا في المجسمة، ولا في سائر أهل الأهواء الضالة قط إمام في الفقه، ولا إمام في رواية الحديث، ولا إمام في اللغة والنحو، ولا موثوق به في نقل المغازي والسير والتواريخ، ولا إمام في الوعظ والتذكير، ولا إمام في التأويل والتفسير. وإنما كان أئمة هذه العلوم على الخصوص والعموم من أهل السنة والجماعة». ^{١٢٥} وهكذا، تخلو كافة العلوم التي عرفتها الثقافة آنذاك من أحدٍ ينتمي إلى هؤلاء «المبتدعين» الذين «لم يكن لواحدٍ من متقدميهم تصنيف يظهر ويتداول، وهل كان لهم علم حتى يكون لهم فيه تصنيف؟ بل قوم من متأخريهم تكلّفوا جمع شبه يخادعون بها القوم عن أديانهم، وصدقوا فيها تصانيف أكثرها لا يوجد إلا بخط المصنف؛ إذ كان الاشتغال بنقلها من قبيل تعطيل الوقت بالمقت». ^{١٢٦} بل إنه حتى إذا ظهر تصنيف لأحد هؤلاء المبتدعة، فإنه «لا يتداوله إلا مخذول» ^{١٢٧} مثله، وبما يعني تفاهة وضآلة شأن دائرة متلقي الخطاب/الخصم ومتداوليه أيضاً. وإذا مضى الأشاعرة، على هذا النحو، إلى الانحطاط بهذا الخطاب/الخصم، وإلى حدّ تنزيله إلى حضيض البدعة المقتزنة بالدنس، وذلك لاعتبارهم الإقرار، ولو بشيء من مفرداته «تدنساً ... ومن كان متدنساً بشيء منه لم يجز الاعتماد عليه في رواية أصول اللغة وفي نقل معاني النحو، ولا في تأويل شيء من الأخبار، ولا في تفسير آية من كتاب الله تعالى». ^{١٢٨} فإنهم كانوا يطردون هذا الخطاب ومتداوليه خارج حدود الثقافة كلياً، ومن غير تمييز بين أي من حقولها المعرفية.

بل إنه — وعلى فرض التمييز داخل الثقافة الإسلامية بين «عقلي» كالتب والحساب والهندسة، وبين «ديني» كالكلام والفقه وأصوله وعلم الحديث وعلم التفسير وعلم

^{١٢٥} البغدادي، الفرق بين الفرق، سبق ذكره، ص ٣٠٨-٣٠٩.

^{١٢٦} الإسفراييني، التبصير في الدين، نشرة الكوثري، ط ١، مطبعة الأنوار، القاهرة، ١٩٤٠م، ص ١١٩.

^{١٢٧} المصدر نفسه، ص ١١٨.

^{١٢٨} المصدر نفسه، ص ١١٧.

الباطن^{١٢٩} — فإن أحدًا لا يجادل في أن السيادة ضمن حدود الثقافة التي سادت في الإسلام لم تكن أبدًا للعقلي، بقدر ما كانت للديني. ومن هنا أن الغزالي لم ينس أن يلحق إشارته للعلوم العقلية بالتأكيد على أن الانشغال بها «ليس من غرضنا».^{١٣٠} وبالطبع، إن الضمير في «غرضنا» لا يعود إلى الغزالي كمجرد شخص، بل كحجة أو سلطة عليا داخل الثقافة بأسرها. وإذ السيادة العليا داخل الثقافة الإسلامية هي — هكذا — للديني دون سواه، فإن الأشعرية كانت — لا محالة — تقصد إلى ترسيخ هيمنتها داخل الثقافة عبر التأكيد على مركزية وأولية العلم الذي تسيّدته داخل دائرة هذا الديني الذي هو بدوره صاحب السيادة العليا داخل الثقافة بأسرها، وأعني به علم الكلام (أو أصول الدين) الذي تتأتى مركزيته من أنه «هو المتكفل بإثبات مبادئ العلوم الدينية كلها، فهي جزئية بالإضافة إلى «علم» الكلام، فالكلام هو العلم الأعلى في الرتبة، إذ منه النزول إلى هذه الجزئيات».^{١٣١} وأما أولية هذا العلم، فإنها ترتبط بحقيقة «أنه ما من علم من العلوم الجزئية إلا وله مبادئ (مبادئ) تؤخذ مسلمة بالتقليد في ذلك العلم (الجزئي)، ويطلب برهان ثبوتها في علم آخر (لا بد أن يكون كليًا حتمًا)».^{١٣٢} وغني عن البيان أنها الأولية هنا، لا بالمعنى التاريخي، بل بالمعنى المعرفي، وذلك لأن ثمة من العلوم الجزئية — داخل ثقافة ما — ما يكون قد انبثق تاريخيًا قبل انبثاق هذا العلم الكلي، وذلك بالرغم من أنه يجد كل ما يؤسسه معرفيًا في هذا العلم اللاحق. وإذ يرتقى ذلك كله بعلم الكلام (أو أصول الدين) إلى أن يكون صاحب السيادة العليا داخل دائرة الديني الذي يتسيّد، هو نفسه، الثقافة. فإن ذلك يعني أن الأشعرية تضع نفسها — ابتداءً من تسيدها داخل هذا العلم — في مركز السيادة العليا داخل الثقافة في الإسلام.

ولقد راح الخطاب الأشعري يحتل فضاء العلم بأسره، محققًا للسيادة داخله، ابتداءً من مجرد «التعريف» الذي صكّه الخطاب للعلم، والذي ينبنى على الاستبطان المراوغ لآليات التعالي والإقصاء. فإن قراءة للتعريف، الذي صار فيه ابن خلدون إلى «أنه علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن

^{١٢٩} الغزالي، المستقصى في علم الأصول، سبق ذكره، ص ٦.

^{١٣٠} الغزالي، المستقصى في علم الأصول، سبق ذكره، ص ٦.

^{١٣١} المصدر نفسه، ص ٧.

^{١٣٢} المصدر نفسه، ص ٧.

مذاهب السلف وأهل السنّة.»^{١٣٢} لتكشف عن لغة منحازة تطفح بنوازع التسلُّط والهيمنة على نحوٍ طاع. فإذ هو التسلُّط والإقصاء يتحقق من خلال وصمة «الابتداع والانحراف» تطال كافة المغايرين، فإن الهيمنة تتبدى زاعقة في احتكار «العقائد الإيمانية»، التي يخفى الخطاب وراء ما يدّعيه من اختصاصه بالمحاجة عنها، سعيه إلى الاحتياز الكامل لها؛ إذ العقائد، التي يختص الخطاب بالمحاجة عنها، ليست منظومة عقائدية، من بين منظومات متباينة، أو حتى متعارضة، ولكن من غير أن يعني تباينها، الذي يرتبط بكون كل واحدة منها مشروطة برؤية مؤطرة لها، أنها — أو بعضها — تفقد جدارة الإقامة في حقل الإيمان. فالعقائد تتباين، لا على نحوٍ تعاقبي ضمن التاريخ العام للدين فحسب، بل أيضًا على نحوٍ تزامني ضمن الزمان الخاص بدينٍ معين. وفي الحالين، فإن التباين يرتبط بحقيقة أن كل نظام عقائدي يتأطر — كأى نظام ساهمت الفاعلية الإنسانية في إنتاجه — بمضمون هذه الفاعلية وما يحددها. فالأصل المفارق للعقائد لا يمنع أبدًا أن شروطًا، تتعلق ببناء كل من الوعي والواقع الإنسانيين، تلعب دورًا حاكمًا في صوغ هذه العقائد. وبالطبع، إن التباين في تصور العقائد وصوغها، لا يكون انحرافًا وتباعداً عن هذا الأصل ذي الطابع المفارق، بقدر ما هو التحدد بشروطٍ يكاد التباين أن يمثّل صميم ماهيتها. لكن الخطاب إذ يلح على تصور التباين، لا تحدّدًا بشروط تقوم خارج الأصل، بل انحرافًا وتباعداً عنه، فإنما ليؤسس لضربٍ من المطابقة بينه وبين «العقائد الإيمانية»، وعلى نحوٍ يستحيل معه تصور أي نوعٍ من الحضور لعقائد إيمانية خارج حدوده، حيث لا وجود البتة خارج هذه الحدود إلا للابتداع والانحراف والضللال. والحق أن مراوغة هذه المطابقة التي ينتجها الخطاب، إنما تقوم كاملة في مجرد إضافة «الألف واللام» إلى لفظة «إيمانية»، الواردة في التعريف، وليس تعريتها عنها، فهي الإضافة التي تجعل المحاجة، لا عن عقائد «إيمانية»، بل عن العقائد «الإيمانية». وإنّ، المأزق، في الثقافة، أنتجته مجرد «الألف واللام»، وعلى نحوٍ يتكشف عن الدور الحاكم للغة في العالم.

والحق أن كون المحاجة قد تبلورت من «الصراع في الإسلام وعلى ساحته»، وأعني من الصراع ينبثق داخله وفي قلبه، قصد الاحتياز عليه والتماهي معه، وليس من «الصراع

^{١٣٢} ابن خلدون، المقدمة، ج ٣، سبق ذكره، ص ١٠٦٩. والحق أن الجدارة المعرفية لهذا التعريف لا تتأتى فحسب من صدوره عن أشعري متأخر استوعب العلم في صيرورته، بل من المكانة المعرفية التي تضع صاحبه في مصاف المؤسسين الكبار داخل الثقافة.

مع الإسلام وضده»، وأعني من الصراع يأتيه من خارجه قصد هدمه، ما يؤكد على أنها كانت محاجة عن عقائد «إيمانية» في مواجهة أخرى مثلها، وبما يعنيه ذلك من أنها تقبل جميعها الاندراج تحت مظلة الإسلام الجامعة، وعلى نحو لا يكون التكرار فيه لإحداها تنكراً للإسلام، وليس عن العقائد «الإيمانية» التي يصبح الخروج عليها خروجاً على الإسلام نفسه. ولعل إدراكاً لحقيقة أن السياسة، متبدية في «الإمامة» وما تفرّع عنها من مسائل القدر ومرتكب الكبيرة وغيرها من مسائل ذات حمولة سياسية زاعقة، كانت هي الإطار الذي تبلور العلم بأسره داخله، ما يقطع بأن المحاجة فيه قد نشأت من «الصراع في الإسلام وعلى ساحته». وإذا السياسة — هكذا — هي إطار الانبثاق وحقل التبلور والانبثاء، فإن ذلك يعني أن المحاجة تخفي موضوعها الجوهرى، وهو «مواقف السياسة» خلف قناع «عقائد الإيمان» الشكلي. وبالطبع، فإنه إذ تخفي وتتقنع السياسي الذي يخصها وراء سمو «الإيماني»، فإنما لتلقي بالسياسي الذي يخص غيرها إلى هاوية «البدعي والضلالي». وإذا التعريف يبنى — في شطريه — على أليتي المحاجة والرد، فإنه إذا كانت آلية «المحاجة» تنطوي على السعي إلى إخفاء السياسي وراء الديني، فإن آلية «الرد» تتكفل للمفارقة، بالكشف عن هذا السياسي، الذي يجرى السعي إلى إخفائه؛ لأن الخطاب إذ يعين من يرد عليهم بأنهم «المبتدعة المنحرفون في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنّة»، فإنه كان يؤكد على أن المحاجة ليست عن «عقائد الإيمان»، بل عن اعتقادات من يسمون أنفسهم «السلف وأهل السنّة»، وبما يعنيه ذلك من أن الخطاب ذاته يقطع بكون محاجته قد تبلورت من «الصراع في الإسلام وعليه». وهو في هذا الصراع لا يكتفي، في محاجته عن عقائده في مواجهة ما يغيرها، بتجريد هذه العقائد المغايرة من وصف الإيمان، بل يجري إلصاق وصمة «الابتداع والانحراف» بالقائلين بها. وإذا يمارس الخطاب على هذا النحو، أعني مستبدلاً «الانحراف» بالمغايرة والاختلاف من جهة، و«الابتداع» بالرأي والاجتهاد من جهة أخرى، فإن استخدامه لهذه اللغة الموحية دينياً، إنما يرتبط بالسعي إلى إكمال دائرة الإقصاء لكل اجتهاد مغاير، لا من العالم الذي كانوا يتصارعون عليه، بل عن حدود الدين الذي كانوا يديرون تصارعهم فوق ساحته.

وإذن، فالأمر لا يتعلق، في العمق، بالمحاجة عن العقائد الإيمانية، أو حتى عن عقائد إيمانية، بقدر ما يتعلق بالانحياز لمواقف سياسية تتقنع، في صراع الهيمنة والإقصاء، وراء رفعة الديني وقداسته. ومع صرف النظر عما يخفيه الخطاب ويضمّره من التحيزات، وعما يشغل به من الأقنعة، في لعبة الإقصاء والهيمنة، فإنه يبقى أنه نجح في إنتاج ما

يبتغيه من السيادة الكاملة داخل العلم، أعني علم العقائد. وابتداء من المركزية الكاملة لهذا العلم داخل دائرة «الديني» الذي يحوز، بدوره، مركز السيادة العليا داخل الثقافة، فإن الخطاب يكون عبر هذا الترتي من العقائدي إلى الديني إلى الثقافي قد حقق سيادته ومركزيته داخل الثقافة في الإسلام.

وإذا كان التماهي مع الوحي — الذي يسعى به الحاملون لمذهب ما إلى بناء سيادتهم — هو المدخل إلى نفي الآخر وإقصائه، وأعني من حيث إن إزاحة الاختلاف من دائرة الوحي، لا بد أن تتبعه إزاحة الاختلاف من العالم لا محالة، فإن استعادة الاختلاف كجزء من تركيب الوحي تكون هي السبيل إلى استعادته في العالم، وبحيث يصبح قبول الآخر — المختلف في المذهب أو حتى في الدين^{١٣٤} — مما تقتضيه طبيعة الوحي ذاتها. ومن هنا فإنه إذا كانت علاقة الهوية تعني أن مذهباً ما هو الوحي، فإن علاقة الاختلاف لا تعني أكثر من أن الوحي لا يمكن أن يكون مذهباً بعينه، بل يكون هذا المذهب وغيره من المذاهب المباينة له أيضاً. ومن حسن الحظ أن الاختلاف هو ما يتيح للوحي أن ينفلت من مأزق الخواء والصورية الذي تتول إليها علاقة التماهي معه، وأعني من حيث يسمح الاختلاف للوحي بتحقيق ذاته في أشكال وجود متعددة، بل يتيح له إمكان تجاوز تلك الأشكال — التي سرعان ما تستنفد قدرتها على الوجود بسبب ما تنطوي عليه من محدودية — إلى غيرها من أشكال وجود أرقى يحقق عبرها المزيد من الوعي بما ينطوي عليه من إمكانات تكشف عن ثرائه وغناه.

وهكذا، فإنه إذا كانت «الأدلجة»^{١٣٥} تنتهي إلى الإفكار المعرفي الكامل لما يكون موضوعاً لها، فإنه قد بدا أن تعالي المنظومات المذهبية (فقهية وعقائدية) بنفسها، إلى حيث تضع

^{١٣٤} ﴿لَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (هود: ١١٨). وهكذا، يبدو الاختلاف بين البشر من قبيل الإرادة الإلهية.

^{١٣٥} إذا كان مفهوم الأيديولوجيا «هو مفهوم اجتماعي تاريخي، وبالتالي يحمل في ذاته آثار تطورات وصراعات ومناظرات اجتماعية وسياسية عديدة»، فإن الغريب حقاً أن يكون التعالي — الذي هو نزوع إلى الارتقاء والمفارقة لكل ما هو اجتماعي وتاريخي — هو إحدى الآليات الرئيسة في إنتاج «الأدلجة» في الإسلام. وينشأ ذلك عن حقيقة أنه إذا كان التعالي بمنظومة ما يستهدف تثبيت هيمنتها على نحو مطلق، مع إقصاء وطرد كافة المنظومات المخالفة والمنافسة لها من مجال التداول العام، فإن ذلك بعينه هو ما تقصد إليه كل أيديولوجيا، وأعني أن تضع نفسها كحضور مطلق لا يقبل التجاوز، وعلى النحو الذي لا تكف معه عن اعتبار نفسها نهاية التاريخ وتطوره الأخير. ولقد كان التعالي هو الآلية التي اشتغلت بها بعض المنظومات المعرفية في الإسلام، وأعني من خلال الارتفاع بنفسها إلى مقام التطابق مع المطلق

نفسها في مقامٍ تتطابق فيه مع الوحي، إنما يؤول إلى الإفقار المزدوج، سواء لنفسها (بما تكتسبه من الحصانة ضد النقل والسؤال) أو للوحي ذاته (من حيث تدخل به إلى دائرة الجمود والاضمحلال). ويعني ذلك — ومن دون أي مواربة — أن التعالي كان أهم آليات الأدلجة في الإسلام، وأن تحرير الإسلام من الأيديولوجيا إنما يكون بالعودة بأساقه المهيمنة إلى السياقات المنتجة لها في عالم البشر.

وعلى أي الأحوال، فإنه يبقى أنه يستحيل القول بأن معرفة بعينها تكون قادرة على استنفاد القرآن، وإلا فإنها تتوّل به إلى الجمود والاضمحلال. ومن هنا لزوم التأكيد على أنه إذا كان القرآن — وسيبقى — هو مركز كل معرفة تنسب نفسها إلى الإسلام على مدى تاريخه الغني الطويل، فإنه يلزم التنويه بأن كافة منظومات المعرفة التي تخلّقت ابتداءً منه لا يمكن أن تتطابق معه أو تستنفده أبداً، وإلا فإن فاعليته ستقف عند حدود اللحظة التي تبلورت تلك المنظومات (المستنفدة له) ضمن حدودها التاريخية والمعرفية. وبما يعنيه ذلك من أن ما ينسب إليه من قدرة على إنتاج فيوض من المعنى التي تتخطى تحديدات لحظة بعينها، سوف تصبح موضوعاً للجدال والمنازعة. ومن هنا — لا محالة — أن كل ما يضاف إلى القرآن من صفات الثبات والكمال المطلق لا يمكن أبداً أن ينسحب على تلك المنظومات المعرفية المنبئية حوله في التفسير والفقه والعقائد والأصول وغيرها؛ إذ الحق أنه إذا كان القرآن قد تنزّل بما هو أحد تجليات «المعرفة الإلهية» المتعالية، فإن ما يصدر عنه من معرفة تتمثل في تلك المنظومات المشار إليها، تبقى من قبيل «المعرفة الإنسانية» المشروطة تاريخياً ومعرفياً. وهكذا، فإنه لا ينبغي التمويه بحقيقة صدور القرآن عن مشكاة العلم الإلهي غير المحدود، وهي الحقيقة التي لا يطالها الشك أبداً، على حقيقة أن ما يصدر عنه من معرفة تبقى، هي نفسها، من قبيل المعرفة الإنسانية التي يستحيل استيعابها خارج إطار التحديدات — بل حتى الإكراهات — الزمانية والمكانية. ولسوء الحظ فإن ثمة مَنْ يقوم بهذا التمويه، فيضيف ما يميز به القرآن (بما هو أحد تجليات العلم الإلهي غير المحدود) من الثبات والكمال والقدرة على تجاوز تحديدات الزمان والمكان إلى ما تخلّق حوله من منظومات أنتجها الفهم الإنساني على النحو الذي يجعل تلك المنظومات الإنسانية في جوهرها، تكتسب — أو تكاد — كل سمات العلم الإلهي، من الثبات والاكتمال وعدم

من جهة، وإخفاء محدداتها التاريخية والاجتماعية من جهة أخرى (انظر: عبد الله العروي، مفهوم الأيديولوجيا، ط ٥، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، ١٩٩٣م، ص ٥).

القابلية للتجاوز أبداً. وغني عن البيان أن الأمر لا يتجاوز حدود السعي إلى تأبيد تلك المنظومات — وذلك عبر فك روابطها مع تاريخها والتعالى بها إلى فضاء تتحصن فيه ضد التفكير والمساءلة — للتغطية بها على أنظمة سياسية وأوضاع اجتماعية تريد لنفسها الدوام.

وكنموذج حديث لهذا النوع من المنظومات المعرفية التي يدعى أصحابها استنفادها للقرآن على النحو الذي يتعالى بها إلى مقام المنظومة المقدسة، فإنه يمكن الإشارة إلى الإنجاز الذي قدّمه الأب المؤسس للحركات الجهادية المعاصرة، الذي هو «سيد قطب». فنصوص الرجل قاطعة بأن ما يطرحه، مما يقول إنه «التصور الإسلامي»، ليس نتاجاً لقراءته أو تفسيره الخاص للقرآن، بقدر ما هو التصور ذاته الذي جاء به القرآن، وهو يقدم نفسه من خلال قراءته (أي قطب). حيث «إنما نحن نحاول تقرير حقائق التصور الإسلامي في ذاتها كما جاء بها القرآن كاملة شاملة متناسقة.»^{١٢٦} وهو يرى أن «من الخطأ المنهجي الأصيل محاولة استعارة أي ميزان، أو منهج من مناهج التفكير المتداولة في الأرض — في عالم البشر — للتعامل بها مع هذا التصور الخاص المستقل الأصيل، أو الاقتباس منها وإضافة إلى ذلك التصور الرباني الكامل الشامل الذي جاء به القرآن.»^{١٢٧} وإذن، فإنه ليس التصور فقط، بل كذا منهج التعامل معه، هو ما لا ينتمي إلى عالم البشر، وبما يعنيه ذلك من اعتبار قطب لكل ما يقدمه هو التصور الرباني والمنهج الرباني كما جاء بهما القرآن. وبالطبع، فإنه لن يكون غريباً أن الجماعات التي تبنت أو تناسلت من خطاب قطب (وأعني جماعة الإخوان المسلمين وذريتها من الجماعات الجهادية التي تنمو كالفطريات على جسدها المترهل) قد تعالت بنفسها إلى مقام الجماعات الربانية، بسبب ما يعتقد فيه المنتسبون إليها من سعيها إلى تحقيق ما يقول قطب إنه «التصور الرباني» الذي جاء به القرآن. وبالطبع، فإن كون التصور «ربانياً» لا يجعل أمام الواقع من سبيل في التعامل معه إلا لمجرد التلقي والخضوع. فإن الحركة بين هذا التصور من جهة، وبين الواقع من جهة أخرى، تضي في اتجاه واحد فقط، وأعني من التصور إلى الواقع فقط. وإذ يعجز هذا التصور الرباني المثالي عن استيعاب حركة الواقع المعقدة، فإنه لا يكون أمام حاملي هذا التصور إلا هجاء الواقع والسعي إلى إدخاله، على نحوٍ قسري، ضمن تحديدات هذا التصور،

^{١٢٦} سيد قطب، خصائص التصور الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، د.ت، ص ١٩.

^{١٢٧} المصدر نفسه، ص ٥٠.

وعلى النحو الذي يدفع بهم إلى تكفيره والخروج عليه. وهكذا تكون النهاية القصوى لذلك الضرب من المعرفة الذي يدعي لنفسه استنفاد القرآن، وبما يترتب على ذلك من التعالي بنفسه إلى مقام المعرفة المقدسة، هي الدخول في مواجهات عنيفة مع الدولة والمجتمع في آن معاً. ولعل ذلك يؤول إلى أن هذا «التصور الرباني» لم يكن إلا محض السلاح الأيديولوجي الذي اختار قطب أن يواجه به النظام السياسي (الناصرى) الذي حاربه الرجل بلا هوادة. وبالطبع، ذلك يعني أن حقيقة التصور لا تقوم أبداً في ادعاء «أصله الرباني» بقدر ما تقوم فيما يؤديه من «دور سياسي». وادعاء الأصل الرباني، هنا، يكون مجرد طريقة في إخفاء «الدور السياسي».

ومن نافلة القول، التأكيد على أن هذا التصور القطبي إنما يتسق مع التأكيد على اعتقاده السلفي/الحنبلي،^{١٣٨} الذي سبق بيان أنه ينبني على تصور الوجود الأزلي السابق للقرآن، لا بما هو المعنى القديم القائم بذات الله، بل بما هو الحروف المنطوقة والأصوات المسموعة. ويرتبط ذلك بأنه إذا كان الوجود القديم للقرآن بما هو المعنى القديم القائم بذات الله يفتح الباب أمام «مناهج التفكير المتداولة في عالم البشر» للاشتغال بما يتيح اقتناص هذا المعنى من الألفاظ التي تتضمنه، والتي ليست قديمة مثله، فإن تصور الوجود الأزلي القديم للقرآن، بما هو ألفاظ وأصوات على طريقة الحنابلة، يعني أن المعنى ظاهرٌ في الألفاظ من دون أدنى حاجة إلى مناهج من تفكير البشر وتأويلاتهم. ومن هنا ما يقرره قطب من عدم الميل «إلى المنهج الذي تتخذه مدرسة الإمام محمد عبده في التفسير، من محاولة تأويل كل أمرٍ غيبي تأويلاً معيناً، ينفي عنه الحركة الحسية عن هذه العوالم.»^{١٣٩} والحق أن الفرق بين الرجلين هو فرق بين من يستوعب معطيات الواقع في فهمه للقرآن (وأعني عبده بخلفيته الاعتزالية)، وبين من لا يرى لمعطيات الواقع أي دور في فهم القرآن، الذي يحضر فيه المعنى مكتملاً، والذي يقتصر فيه دور المرء على وضع نفسه خارج كل تحديدات وضعه البشري العيني (في الزمان والمكان) ليتهيأ لتلقي هذا المعنى المكتمل الجاهز. ولعله يلزم التنويه بأن مثل هذا المرء الذي يضع نفسه خارج تحديدات الزمان والمكان لا يمكن إلا أن يكون وجوداً فوق بشري، أو حتى موجوداً ربانياً بدوره. وهكذا

^{١٣٨} صلاح عبد الفتاح الخالدي، في *ظلال القرآن في الميزان*، ط٢، دار عمار، عمان، ٢٠٠٠م، ص ٤٢ وما بعدها.

^{١٣٩} سيد قطب، في *ظلال القرآن*، ج٣، ط٣٢، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ١٥٣١.

فإن «الربانية» المضافة إلى التصور الذي بلوره قطب، لا تقف عند حدود الجماعة الحاملة له، بل ويطال شخصه أيضًا، وعلى النحو الذي ينتهي إلى وضع الشخص والجماعة في مقام المقدس الذي لا يجوز الدنو منه بالنقد أو المساءلة، وإلا فإنه الاتهام الجاهز بالكفر والهرطقة.

ولسوء الحظ إن هذه المنظومات المنفلتة من تحديات التاريخي إلى فضاء المطلق كانت هي المجال الذي تبلور داخله نظام العقل الذي تحققت له الهيمنة في الإسلام، حيث العقل الذي هو — في جوهره — مقولة ثقافية لا بيولوجية، إنما يتحدد، سواء بمعناه الفردي أو بمعناه الجمعي المجاوز للفرد، بنظام الثقافة التي يتشكّل داخلها. وبالطبع، ذلك يعني أن الآليات التي يشتغل بها هذا العقل، ومجال المعقولية الذي يؤطر حدود المعنى داخله، إنما يجدان ما يؤسسهما ضمن حدود النظام الشافعي/الأشعري. وإذ يظل العقل عاجزًا — عبر هذا الانبثاق — عن التفكير خارج حدود هذا النظام الذي يتحدد به ويتشكل داخله، فإنه لن يكون غريبًا أن يظل العقل يعيد إنتاج النظام الشافعي/الأشعري — كطريقة في التفكير — حتى وهو منهمك في تقويضهما كمحتوى ومضمون.^{١٤٠} ومن هنا ما يمكن القول إنه مأزق العقل العربي الراهن، والذي يتمثل — وبالأساس — في اشتغاله على نحوٍ مطلقٍ ولا تاريخي.

^{١٤٠} إذا كان لا بدّ هنا من مثال، فإنه يأتي قديمًا من «ابن رشد» الذي ظل يفكر ضمن حدود الثقافة التي تحدت أشعريًا، وذلك رغم انشغاله الجدي بتقويض مضمون الأشعرية ومحتواها، ولعلّ هذه هي مفارقة ابن رشد الحقّة. (انظر: علي مبروك، «الانكسار المزاوغ للعقلانية من ابن رشد إلى ابن خلدون»، مجلة ألف: ابن رشد والتراث العقلاني في الشرق والغرب، عدد ١٦، الجامعة الأمريكية في القاهرة، ١٩٩٦م، ص ٨٩-٩٧. وكذا: حسن حنفي، «الاشتباه في فكر ابن رشد»، مجلة عالم الفكر، عدد ٤، مجلد ٢٧، الكويت، ١٩٩٩م، ص ١١٩-١٤٦). وأما المثال حديثًا، فإنه يأتي — وللمفارقة — من حسن حنفي نفسه الذي يقدم في إنجازته من العقيدة إلى الثورة البرهان الجلي على استحالة تقويض المضمون الأشعري من غير تفكيك وزحزحة البنية الأعمق للنسق الأشعري. (انظر: علي مبروك، الحداثة بين الباشا والجنرال، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ٥١-٦١).

الفصل الثاني

القرآن من أجل الإنسان

لا تقف دلالة مفهوم «القرآن الحي» عند مجرد استدعائه ليلعب — بحسب ما يرى الكثيرون — دورًا استعماليًا نفعيًا في حياة الناس اليومية الجارية. فإذا كان استدعاء القرآن في مواقف الحياة اليومية يضيف عليه ما يبدو أنه حيوية، من نوع ما، فإنها تبقى حيوية مضافة إليه من خارجه، وليست مما يفيض منه على هذا الخارج، بل إن هذا الاستدعاء للقرآن في اليومي قد يتوَل — حسب الحاصل بالفعل — إلى تجميد هذا اليومي المعيش، وإفقاده حياته وحيويته، ليس فقط لأنه قد يكون مطلوبًا منه أن يحضر كقالبٍ يُراد تسكين هذا اليومي المعيش داخله، وبكيفية تختنق معها رحابته وتدققه، بل ومن حيث ما لا يمكن إغفاله من أن استدعاء القول القرآني، في الحوارات بين الأفراد، قد يكون — في أحيان كثيرة — إحدى آليات قطع الحوار وإسكاته، بدل أن يكون أحد ميادينه وساحاته.

وهكذا، فإن الأمر — بخصوص القرآن الحي — لا يتعلق بمجرد استدعاء القرآن، عبر التداول الشفاهي له، إلى الحياة اليومية، بقدر ما يتعلق بنوع العلاقة مع القرآن التي يتحقق ضمنها هذا الاستدعاء، وما إذا كانت من نوع العلاقة المنفتحة أو المغلقة. وهكذا، فإن مفهوم العلاقة مع القرآن يكون هو المفهوم الأكثر تأسيسية فيما يخص حضوره أو غياب «القرآن الحي»، وبمعنى أنه فيما تؤسس العلاقة المنفتحة مع القرآن لحضوره الحي، فإن العلاقة المنغلقة معه إنما تؤسس — على العكس — لغياب هذا الحضور الحي. ولعل ذلك يعني أن سعيًا إلى استعادة «القرآن الحي» لا يتوقف على الطريقة التي يجري تداوله بها (شفاهية أو كتابية)، بقدر ما يتوقف على استعادة — أو حتى تأسيس — نوع العلاقة المنفتحة معه.

ولسوء الحظ يبدو أن الاستدعاء الاستعمالي للقرآن — في الحياة اليومية — إنما ينتهي إلى إفقاره وإهدار حيويته، على نحو كامل، وذلك ابتداء من تحققه ضمن نمط من العلاقة الجامدة المغلقة معه. ويرتبط ذلك بحقيقة أنه لا يتجاوز حدود التداول الإجرائي للقرآن،^١ وهو النوع من التداول الذي لا يلمس منه — ومن كل ما يكون موضوعاً له من الظواهر والمفاهيم — إلا سطحه البراني الظاهر، وذلك على حساب التداول المتصل بجوهره التأسيسي الأعمق. ولعلّ هذا النوع الأخير من التداول (أعني التأسيسي) — الذي يكون مدار الانشغال فيه هو الوعي بالأصول العميقة التي تؤسس للظواهر والمفاهيم — هو ما يفتح الباب أمام الحضور الحي للقرآن، وذلك من حيث يسمح له بالتجاوب المتجدد مع تحولات الوضع الإنساني في عوالم متغيرة.

وبخصوص التمييز بين الإجرائي والتأسيسي في مقارنة القرآن، فإنه يمكن القول إن القرآن يتميز — ككل النصوص الكبرى التي لا تكف عن الإشعاع والوميض على مرّ الأزمان — بكونه ساحة التقاء بين «التاريخي» بتحديداته الجزئية، وبين «المتجاوز» بشموله وكيّته. وإذا جاز القول بأن التأسيسي في القرآن يتمثل في هذا «المتجاوز» الذي يحيل إلى عالم القيم والمعاني الإنسانية الكبرى، فإن الإجرائي فيه يكون هو جملة التحديدات الجزئية التي تتحقق هذه القيم والمعاني، من خلالها، في لحظة بعينها. ولا بدّ أن يكون مفهوماً أن الأمر، فيما يختص بالعلاقة بين التأسيسي (الكلي) والإجرائي (الجزئي) لا يتعلق بثنائية جامدة، يقف كل طرف منها بمعزل عن الآخر، بقدر ما يتعلق بحقيقة واحدة يكون «التأسيسي» هو جوهرها الذي يدخل «الإجرائي» في تركيبها، ولكن من دون أن يكون قادراً على استنفادها. فإن هذا «التأسيسي» المتجاوز يكون — وعلى نحو ما — أشبه بالحقيقة العلمية التي هي، بدورها، تركيب يتنامى، في التاريخ، عبر تصحيحه المستمر لنفسه، ولكن من دون أن يكون هذا التاريخ قادراً على استنفادها بالمثل، وإلا فإن ذلك يؤشر على ما لا يمكن تصوره، بالعقل، من «نهاية العلم». فقط فإن الفارق بينهما

^١ وعلى النحو الذي يمكن معه المقارنة مع التداول الراهن لكل من العلم والديمقراطية في الممارسة العربية التي لا تعرف إلا مجرد استيفاء أدواتها البرانية الإجرائية من دون امتلاك ما يؤسس لهما في العمق. وغني عن البيان أن العرب لا يقدرّون على الادعاء بأي نوع من الحضور الحي الفاعل لكل من الديمقراطية أو العلم في عالمهم. وهكذا، يتماثل القرآن مع كل من الديمقراطية والعلم في غياب الحضور الحي، بسبب طريقة بعينها في المقاربة والتداول.

يتأتى من أنه فيما تكتمل الحقيقة العلمية في «الوعي»، وليس في «الوجود»؛ لأنها تكون — طوال الوقت، وبصرف النظر عن الوعي بها — قائمة في الوجود ضابطة لظواهره، على نحوٍ فعلي. فإن التأسيسي المتجاوز في القرآن (والمجال الإنساني على العموم)، يكتمل في «الوجود»، وليس في «الوعي»؛ لأن هناك من القرائن ما يقطع بأن هذا التأسيسي المتجاوز (قيمة ومعنى) كان — ومنذ أقدم العصور — حاضرًا في «الوعي»، ولو بوصفه مثلًا أعلى يرنو إليه البشر،^٢ ولكنه لم يكن كامل التحقق في الوجود في أي لحظة من التاريخ. إنه — هكذا — أقرب إلى القيمة أو المعنى الكلي الذي يمتص كل تحقيقاته الجزئية داخله، ومن دون أن تكون تلك التحقيقات قادرة على اقتناصه واستيعابه في واحدة منها، وإلا فإنها ستكون «نهاية القيمة أو المعنى».^٢ وإذن، فإنه التباين بين «انفتاح» القيمة أو المعنى، وبين «محدودية» شكل تحققها، وبالرغم من هذه «المحدودية» لأشكال تحقق القيمة أو المعنى، فإنه يمكن القول إن كل واحدٍ منها يمثل، في تحقيقه لهذه القيمة أو المعنى، درجة أعلى من تلك التي يكون سابقًا عليها. وهنا يلزم التنويه بأن «التأسيسي» في القرآن — والوحي على العموم — لا يقتصر على ما هو أخلاقي ومجرد فحسب، بل إنه يتسع لمفهوم «المصلحة الإنسانية» كمبدأ عام، وبصرف النظر عن المضمون الذي يتحقق من خلاله المبدأ في لحظة ما. ويعني ذلك، وعلى نحوٍ مباشرٍ، إمكان القول بأن «مصلحة الإنسان وصلاحه» — كمبدأ عام — هي مفهوم «تأسيسي»، وأما المضمون الذي يتحقق من خلاله هذا المبدأ في لحظة بعينها، فإنه يكون هو الحد «الإجرائي» المحقق لها في تلك اللحظة. وبالطبع، فإنه إذا كان الوحي هو بمثابة إحصار للقيمة/المعنى/المصلحة، كمبادئ تأسيسية كبرى، إلى واقع مجتمعات بشرية، لم تكن لتقدر على بلوغها بجهدا الخاص، فإنه كان لا بدَّ أن يجري تنزيل هذه المبادئ التأسيسية في واقع حياتها، ضمن شروط اللحظة التي تعيش فيها هذه المجتمعات، حيث إن تنزيلها خارج تلك الشروط كان

^٢ وهنا يلزم التنويه بأن بعض المجتمعات الإنسانية لم تقدر، بجهدا الخاص، على بلوغ الوعي «الجمعي» بهذه القيمة أو المعنى الكلي، ومن هنا أنها كانت ساحة لاشتغال فعل «الوحي» الذي كان عليه أن يحقق ما لم يقدر عليه الوعي. وبالطبع، ذلك يعني وجوب اعتبار أن إحصار هذه القيمة أو المعنى إلى واقع البشر هو غاية الوحي وقصده.

^٣ دفعت البشرية — وستظل — ثمنًا غالبًا من دماء الملايين من أبنائها بسبب ما يسكن البعض من الاعتقاد الجازم في أن الأوضاع التي بلغوها، في لحظة بعينها، هو نهاية التاريخ وختام التطور.

يمكن أن يترتب عليه رفض فعل الوحي بالكلية. ومن هنا ما يمكن القول إنها مراوحة الوحي وحركيته، أو حتى توتره، بين «المبدأ التأسيسي المتجاوز» من جهة، وبين «التحديد الإجرائي المتعين» الذي يتحقق، هذا المبدأ، من خلاله في واقع بشرٍ بعينهم، وفي إطار لحظة بعينها، من جهة أخرى. فإنه ليس خطاباً بهذا المبدأ في «المطلق»، بقدر ما هو خطاب به في الواقع «المتعين»، أي إلى بشرٍ محددين، وفي لحظة تاريخية بعينها. وبالطبع، فإنه يبقى — ضمن هذه المراوحة — أن «الحد الإجرائي» — الذي يتحقق من خلاله «المبدأ التأسيسي» — إنما يكون «موضوعاً» من أجل تحقيق القيمة المرتبطة بهذا المبدأ، في تلك اللحظة بعينها، وليس على نحوٍ نهائيٍّ مطلق. وإذ يعني ذلك أنه يتحقق في ارتباطٍ حاسمٍ مع «التاريخ»، فإن صرامة هذا الارتباط تبلغ حدًّا أنه قد يتحوّل في لحظة مغايرة، لتلك التي تبلور فيها، إلى عائقٍ يحول دون تحقيق «المبدأ التأسيسي المتجاوز» الذي يقف وراءه. ومن هنا ما توافقَ عليه أهل التفسير والأصول من النسخ في القرآن، الذي لا يعني شيئاً إلا أن حضور صلاح الحكم (وهو الحد الإجرائي المحقق للمبدأ التأسيسي أو القصد) يكون مرتبطاً بوقتٍ بعينه. فإن رفع الحكم، ليحل محله غيره (وهو معنى النسخ)، لا يعني إلا أنه قد استحال إلى عائقٍ يحول دون تحقيق المبدأ أو القصد الذي يقوم خلفه، ولذا وجب رفعه؛ لأنه لم يعد صالحاً في لحظة مغايرة لتلك التي تنزّل فيها. وحين يلاحظ المرء قصر المدة الزمنية التي كان يتحقق ضمنها فعل النسخ، فإن له أن يستنتج إرادة القرآن إلى تأكيد محدودية الحدِّ الإجرائي، وسرعة تحوُّله لاستيعاب حركة الواقع، وحتى لا يتحوّل إلى عائقٍ يحول دون تحقيق ما وراءه من «قصد».

ولقد كان ربط صلاح الحكم بالوقت هو أداة الفخر الرازي في الفرار من مأزق نسبة القول بالنقص إلى الله، فإنه «إن قيل: لو كان «الحكم» الثاني (أي النسخ)، أصلح من الأول (أي المنسوخ)، لكان الأول ناقص الصلاح، فكيف أمر الله به؟ قلنا: الأول أصلح من الثاني بالنسبة للوقت الأول، والثاني بالعكس»^٤ إن الصلاح هنا هو المبدأ التأسيسي، وأما الحكم الذي يتحقق من خلاله هذا الصلاح، فهو الحد الإجرائي، وبحسب تقرير الرازي فإن الحكم، أو الحد الإجرائي المحقق للصلاح، قد يتحوّل في وقتٍ غير وقته إلى عائقٍ يمتنع معه تحقيق الصلاح، فيلزم رفعه بالنسخ. وإذا كان الوحي، هنا، هو الذي يرفع

^٤ الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، ج ٢، سبق ذكره، ص ٢٥٠.

الحكم حين يدرك فيه عائقاً أمام الصلاح، فإن السؤال الذي يفرض نفسه يدور حول ما إذا كان فعل رفع الأحكام، مع تحولها إلى عوائق أمام تحقيق الصلاح، سيتوقف أم يمكنه أن يستمر بأدواتٍ أخرى؟

الغريب هنا، أن تجربة الجيل الأول من المسلمين تشير إلى حقيقة أنهم — ورغم انقطاع الوحي — رفعوا من الأحكام، ما أدركوا فيه حائلاً يمنع تحقيق الصلاح، وكان ذلك استناداً إلى وعيهم العميق بالمنطق الذي يحكم علاقة كل من الوحي والعقل والواقع. ولعلّه يلزم الإشارة هنا، إلى ما جرى بخصوص الأحكام المتعلقة بسهم المؤلفلة قلوبهم، وتوزيع الغنائم على الجند الفاتحين، والحد المفروض على شارب الخمر وغيرها مما أدرك فيه الصحابة أن صلاحه مرتبط بوقت تنزيله، وأن شروط صلاحه قد ارتفعت، ولم تعد قائمة. ويمكن الإشارة — ضمن نفس السياق — إلى أن «التاريخ» اللاحق، بدوره، سوف يرفع كافة الأحكام المتعلقة بفقهِ الرق في الإسلام، بعد أن رفع شروط وجودها بالكلية. ورغم ما قد يتصوره البعض من أن التاريخ، هكذا، إنما ينقض القرآن، فإن الثابت أن التاريخ كان بقدر ما يرفع من «الحكم»، يساعد القرآن على تحقيق ما يسكنه من المبدأ أو القصد إلى التسوية بين بني البشر. «ففي معالجته مشكلات الاسترقاق العبودي كان الإسلام مدرّكاً استحالة تفكيك مجتمع الأرقاء كنظامٍ إنتاجي كاملٍ، بمجرد عناوين نظرية أو بشعارات متعجلة لا بدّ أن تنعكس سلباً على حالة المجتمع والإسلام معاً، فعمد إلى وضع مرتسمات برمجة فعالة لإنهاء الاسترقاق العبودي في أمِدٍ لا يتجاوز بضعة أجيال لكيلا تحدث انهيارات اجتماعية واقتصادية مهلكة كان لها أن تؤثر على مستقبل الإسلام نفسه».° إن ذلك يعني أنه إذا كانت ضرورات الواقع قد حالت دون الرفع الكامل لمنظومة الرق، فإن القرآن قد ترك للتاريخ مهمة الإنهاء الكامل لها في أمِدٍ زماني منظور.

ومن هنا وجوب عدم النظر إلى التحديد الإجرائي، الذي وضعه القرآن لتنظيم وضع الرقيق، على أنه تحديد نهائي وحكم مطلق؛ لأنه لو كان كذلك لوجب تثبيت الوضع الذي تعلق به هذا الحكم أو التحديد، وعلى النحو الذي يصح معه تصور أن تثبيت «الرق» هو أمر واجب بالقرآن، وهو مما لا يقبله عقل أو شرع. ولما كان ذلك من الممتنع الذي يستحيل تصوره بالكلية، على هذا النحو، فإنه لا يبقى إلا أنه حكم أو تحديد مؤقت

° فاضل الأنصاري، العبودية: الرق والمرأة بين الإسلام الرسولي والإسلام التاريخي، ط ١، الأماي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ٢٠٠١م، ص ١٥.

يرتبط صلاحه بوقت فرضه، وبكيفية يفتح معها الباب أمام رفعه في حال بلغ «التاريخ» بالقصد القرآني إلى تحرير البشر، على العموم، إلى وضع أرقى. وهنا يلزم التنويه بأن التحديد الإجرائي الذي أورده القرآن بخصوص الرق، كان يقصد — هو نفسه — إلى التسامي بالرقيق إلى وضع أرقى من تلك التي كانوا عليها في الزمن السابق على تنزيل القرآن. ولعل ذلك يعني أن القرآن قد ابتدأ صيرورة الانتقال بالرقيق من وضع كانوا فيه أشبه بالجماد أو الحيوان، إلى الحال التي راح يستقر فيها الإقرار لهم بوضع الإنسان. ولقد كان ذلك إلى الحد الذي استدعى فيه «القرطبي» قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ (الروم: ٤٠) — ليقراً بها ما أورده القرآن عن وضع العبد المملوك^٦ — معتبراً أنه «أدلُّ الدليل على تسوية الله بين الحر والعبد في الرزق والخلق»^٧. وبالطبع، ذلك يعكس وعياً بأن التسوية بين بني البشر هي القيمة الكبرى، أو المبدأ التأسيسي، الذي يقصد القرآن إلى تحقيقه^٨، وذلك على الرغم من حضور الحد الإجرائي الذي ينطوي على التمييز بينهم. ولعل أصل هذا الوعي هو الإدراك بأن هذا الحد الإجرائي نفسه يدفع في اتجاه المبدأ

^٦ ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (النحل: ٧٥).

^٧ القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، ج ١٢، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٠٠٦م، ص ٢٨٤. ولعلّه يلزم التنويه هنا، بأن منظومة الفقه الإسلامي لم تقدر أبداً — رغم انحطاطها بوضع الرقيق مقارنة بالقرآن — على التنزّل بهم إلى ما دون الإنسان، بل إنها قد حافظت له على تلك الرتبة-الأصل، ثم جاء الاختلاف داخلها متعلّقاً بالتمييز بين الحرّ والعبد بخصوص الواجب والحق. لكنه يبقى أن هذا التمايز حول «الواجب والحق» ليس تمايزاً مطلقاً، بقدر ما هو من نوع التمايز الذي تفرضه ضرورات الوقت، ومن هنا أنه مما يقبل التخطي والرفع، على النحو الذي يعني لزوم ارتفاع حكمه معه.

^٨ رغم ما يبدو من توتر المفسرين حين كانوا يجابهون صدأً بين «قيمة كبرى» وبين «الحد الإجرائي» الذي يحققها القرآن من خلاله، فإنهم كانوا يظهران انحيازاً للقيمة الكبرى — أو المبدأ التأسيسي — على حساب التحديد الإجرائي المحقّق لهما. وذلك ما يبدو من انحياز القرطبي لقيمة المساواة بين بني البشر على حساب الحدّ الإجرائي الذي يميز بينهم، وذلك بالرغم مما ينطوي عليه، هذا الحدّ، من الدفع في اتجاه هذه المساواة، في الآن نفسه. لكنه يلزم التنويه بأن هذا الانحياز للقيمة أو القصد على حساب الحكم أو الحد، لم يكن على نفس المستوى في كل المسائل، حيث إن ثمة من هذه المسائل ما كان حضوره فيها خافتاً نسبياً، مثل ما يخص مسألة المرأة التي تشهد، في التفسير أو الفقه، نوعاً من تغليب الحدّ على القصد.

التأسيسي، الذي هو المساواة، ولو بتأكيد على أن هذا التمييز هو نتاج وضع مشروط، وليس نهائياً ومطلقاً أبداً.^٩

ولعل ما يؤكد على ربط القرآن للحدّ الإجرائي المتعلق بوضع الرقيق، بمجمل الشروط التي كانوا يعيشون فيها، يتبدّى في تعليقه لوضع «العبد المملوك» على كونه «لا يقدر على شيء». وبالرغم من أن ذلك كان لا بدّ أن يوجه النظر إلى وجوب السعي إلى تخفيف هذه الشروط (التي لا يقدر بحسبها على شيء) ورفعها، ليتسنى رفع ما يرتبط بها من الحدود الإجرائية، التي تنطوي — لضرورات وقتها — على ما يشير إلى التمييز بين بني البشر، وذلك بالرغم من تساميتها بالرقيق إلى وضع أرقى مما كانوا عليه قبلها، فإن ما جرى — في الأغلب — قد مضى في اتجاه لا مجرد تثبيت هذه الشروط فحسب، بل الانطلاق منها إلى

^٩ يورد القرطبي في تفسيره للآية: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ (النساء: ٢٥)، ما ذكره البعض بخصوص تنصيف العقوبة، أو حتى رفعها، عن يأتين الفاحشة من الإماء بأنه «ليس على «الأمة» قناع ولا حجاب، وأنها تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه، لا تقدر على الامتناع من ذلك، فتصير حيث لا تقدر من الامتناع عن الفجور، مثل رعاية الغنم، وأداء الضريبة، ونحو ذلك، فكأنه لا حد عليها إذا فجرت لهذا المعنى» (انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٦، سبق ذكره، ص ٢٣٧). ليست الأمة، إذن، مفضرة على الفاحشة بطبيعتها، بل إن إتيانها لها يرتبط بشروط حياتها التعيسة، مقارنة بالظروف الأفضل التي تعيش فيها الحرّة. ومن هنا فإن التمييز — في العقوبة — الذي يضعه التحديد الإجرائي بينهما، إنما يرتبط بتباين الشروط التي تعيش فيها الواحدة منهما، وعلى النحو الذي يؤول إلى أن زوال الشروط التي تعيش ضمنها الأمة لا بدّ أن يؤدي إلى رفع الحكم، أو التحديد الإجرائي، الذي يجعلها في الوضع الأدنى من الحرّة. ولعل ما يجدر الوعي به أن تنصيف العقوبة — أو حتى رفعها — لا يكون، هنا، إشارة إلى الانتقاص من وضع الأمة، بل إنه يكون من الأمر الذي يتحقق به العدل؛ لأنّ إنزال عقوبة واحدة، على جريمة واحدة، يرتكبها فردان يعيش الواحد منهما في ظل شروطٍ تختلف، على نحو كامل، عن تلك التي يعيش في ظلّها الآخر، لا تكون محقّقة للعدل، رغم ما يبدو من أنها تلغي التمييز بينهما؛ إذ التسوية بينهما تكون — والحال كذلك — لا مجرد تسوية صورية فحسب، بل إنها تكون ظلماً لا يمكن نسبته إلى الله. وضمن نفس السياق، فإن وصف القرآن للعبد المملوك بأنه «لا يقدر على شيء» إنما يعني عدم امتلاكه لإرادته كاملة، وبما يعنيه ذلك من أنه يكون في موضع من المسؤولية لا يستحق معه ذات العقوبة المستحقة — لنفس الفعل — على الحرّ المالك لإرادته. وهكذا، فإن تنصيف العقوبة على العبد/الأمة إنما يرتبط بوضعهما المشروط، وليس بطبيعة ذاتية تخصّهما. ولكن الفقه، وبدلاً من أن يعمل على رفع هذه الشروط الجائرة عن الرقيق، ليرتقي بهم إلى مصاف الإنسانية، فإنه قد عمل على تثبيتها واستثمارها في الإبقاء على الأحكام التي تخصّهم، بل انحطّ بهم إلى ما دونها.

ما يزيدنا رسوخًا وثباتًا، ولو كان ذلك عبر الانحراف عما يقول به القرآن نفسه. فرغم صراحة القرآن في النهي عن نكاح المشركات، وتفضيل نكاح الأمة المسلمة عليه، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ (البقرة: ٢٢١)، فإن ثمة من الفقهاء من مضى إلى تفضيل نكاح الحرّة الكتابية (غير المسلمة) «لأن الأمة المسلمة وإن كانت تفضلها بالإيمان، فالكافرة تفضلها بالحرية، وهي زوجة. وأيضًا؛ فإن ولدها يكون حرًا لا يُسْتَرْقُ، وولد الأمة يكون رقيقًا، وهذا هو الذي يتمشى على أصل المذهب».^{١٠} ولقد بلغ الأمر حد الإقرار الصريح من الفقيه بتبنيه قولاً «تميزيًا»، رغم معاندته لما يقول به القرآن، حيث يروي القرطبي عن الإمام «مالك» أنه قال، بخصوص تخيير الحرّة في حال الزواج «دون علمها» على الأمة بين أن تقيم مع الزوج أو تفارقه، وبين أن تقر نكاح الأمة أو تفسخه: «وإنما جعلنا الخيار للحرّة في هذه المسائل لما قالت العلماء قبلي، يريد سعيد بن المسيّب وابن شهاب وغيرهما. حيث قال مالك: ولولا ما قالوه لرأيتته حلالاً؛ لأنه في كتاب الله حلال»؛^{١١} لأن «الأصح في الدليل، وكذلك في القرآن هو ألا يكون لها خيار؛ لأنها قد علمت أن له نكاح الأربع، وعلمت أنه إن لم يقدر على نكاح حرّة تزوج أمة، وما شرط الله سبحانه عليها كما شرطت على نفسها، ولا يعتبر في شروط الله سبحانه وتعالى علمها، وهذا غاية التحقيق في الباب والإنصاف فيه».^{١٢} لكنه يبدو أن هذا التحقيق والإنصاف لم يكن مما يتغيّاه من أصرّوا على أن يحافظوا للحرّة على وضع تمييزي تتحكم من خلاله في مصائر «الأمة»، وذلك من خلال إعطائها الحق في إقرار زواج الأمة أو فسخه، ولو كان ذلك بالضدّ لما يقول به كتاب الله.

وهنا يشار إلى أن القصد من إيراد مثل هذه الآراء، ليس بيان عدم قدرة أصحابها، فحسب، على قراءة «المبدأ التأسيسي» القائم وراء الحدود الإجرائية، الخاصة بالرق في القرآن، بل الكشف — وهو الأهم — عن أن هذا العجز عن الوعي بالمبدأ التأسيسي قد تآدى إلى الانحطاط بالرقيق إلى ما دون المنزلة التي وضعتهم فيها، حتى هذه الحدود الإجرائية نفسها. وإذ يتعدّر نسبة ذلك كله إلى «كتاب الله»، فإنه لا يبقى إلا أن «الإكراهات الاجتماعية» هي التي تعمل، ليس على تثبيت الحدود الإجرائية الجزئية، بما هي أحكام

^{١٠} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٦، سبق ذكره، ص ٢٢٩.

^{١١} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٦، سبق ذكره، ص ٢٣٠.

^{١٢} المصدر نفسه، ج ٦، ص ٢٣٠.

نهائية ومطلقة فحسب، بل تمضي إلى التضييق من رحابة هذه الحدود الإجرائية ذاتها. ولعل ذلك يعني وجوب ترتيب العلاقة بين المبدأ أو القصد التأسيسي، في القرآن، وبين الحدود الإجرائية التي يتحقق من خلالها في لحظة بعينها، على نحو يستلزم وجوب أن تنضبط هذه الحدود الإجرائية بالمبدأ التأسيسي، وليس العكس.

وهنا يمكن الإشارة إلى ثلاثة محددات تنضبط بها تلك الحدود الإجرائية، هي الصلاح والوقت والعقل. فالحدُّ الإجرائي هو ما يكون به الصلاح في وقت بعينه، لا مطلقاً. ولما كان الوقت متغيراً، فإن ما يكون به الصلاح في الوقت الأول لا يمكن أن يكون مؤدياً لذات الصلاح في الوقت الثاني. ومن هنا ضرورة تحريك هذا الحد الإجرائي، مع تغير الوقت؛ لأن عدم تحريكه سوف يجعل منه سبيلاً إلى وقوع الفساد. وفقط فإن العقل — لا سواه — هو ما يقدر على القيام بهذا التحريك، على أن يكون مفهوماً أن هذه الصيرورة لا تتحقق خارج أي شروط، بل تحت مظلة المبدأ أو القصد التأسيسي للقرآن، الذي يقدر على أن يستوعب، في جوفه، كافة الحدود الإجرائية مع كل تحولاتها اللاحقة، وبحيث يضيف عليها المعقولية والمعنى. وبالطبع، ذلك يعني أن تثبيت هذه الحدود الإجرائية، ومقاربتها بوصفها أحكاماً نهائية مطلقة، إنما يتول إلى وضعها، لا خارج الوقت فحسب، بل خارج نظام المعنى والمعقولية أيضاً.

وهكذا، حصل تغيير في «الوقت»، وانقضى زمن الرق، فأدى ذلك إلى أن «الصلاح» لم يعد قائماً في الحدود الإجرائية التي وضعها القرآن لتنظيمه. ولأن هذه الحدود الإجرائية ليست مطلقة ونهائية، فقد قضى برفعها «العقل»، متجاوباً — في ذلك — مع المبدأ أو «القصد التأسيسي» الذي ينطوي عليه القرآن. وإذا كان القرآن لم يميز حدوده الإجرائية المتعلقة بالرق، بما يؤشر على أنها مما يقبل الرفع والتعليق، مع تغير الوقت — بل إن وضعه لها لا يختلف عن وضعه لغيرها من الأحكام والحدود الإجرائية المتعلقة بمسائل أخرى كالمرأة وغير المسلمين وغيرها من المسائل التي جرى النظر إلى أحكامها وحدودها الإجرائية على أنها نهائية ومطلقة — فإن ذلك يعني أن ما جرى بخصوص أحكام وحدود الرق، من التحريك أو الرفع، هو مما يقبل الانطباق — ولو بطريقة مختلفة لا محالة — على الأحكام والحدود الإجرائية المتعلقة بغيره من المسائل المشار إليها؛ إذ إن هذه المسائل — أعني المتعلقة بالمرأة وغير المسلمين وغيرها — بقيت أحكامها وتحدياتها الإجرائية على حال من الثبات، رغم تغير الوقت، وبما آل إلى أن الصلاح لم يعد قائماً فيها، وعلى النحو الذي يستلزم وجوب قول جديد بشأنها، يسعى فيه «العقل» إلى تحريك تلك الأحكام والتحديات الإجرائية بما يتجاوب مع المبدأ التأسيسي أو القصد الضابط لها في القرآن.

ولعلّه يمكن إسناد ما يبدو من إمكان التمييز، في القرآن، بين «الحدّ الإجرائي» وبين «المبدأ التأسيسي» الضابط له، إلى مفهوم «الخطاب» في القرآن. ورغم تعدد أنماط الخطاب في القرآن، فإن ما يختص منها بالمسائل، موضوع الانشغال هنا، هو خطابه حول الإنسان بالذات. وإن يتوزع هذا الخطاب بين قول القرآن عن الإنسان في «الدنيا»، وبين قوله عنه في «الآخرة»، فإن الثابت أنه فيما يقرُّ القول الأول بكل أشكال التمييز بين بني الإنسان، بسبب الجنس والعرق والدين، ولكن من دون أن يعني هذا الإقرار تثبيته لها، بل هو يقرُّ بها كجزء من واقع لا يقدر على القفز فوقه، ويسعى — في نفس الوقت — إلى خلخلته وزحزحته،^{١٣} فإن القول الثاني يرفع تمامًا كل هذه الأشكال من التمييز التي تفرضها ضرورات الوقت ودواعي التطور. وهكذا، فإن كل أشكال التباين بين بني الإنسان على الأرض، لن تؤثر أبدًا في وحدة الجزء الذي سينالونه جميعًا، من دون أي تمييز، في السماء، بل إنه يلاحظ على أغلب آيات القرآن المتعلقة بالجزء أنها تكون في صيغة «تكثير»، ومن دون تعيين للجنس أو العرق أو الدين، وبعضها يتم فيه تعيين الجنس أو الدين، ولكن من دون أن يؤدي هذا التعيين إلى التمييز بينهم في جنس الجزء.^{١٤}

وإذا جاز أن استقراء خطاب القرآن عن الدنيا يكشف عن انبثائه على حقيقة أنها دار «عبور» للحياة الأبقى في الآخرة، فإن ذلك يعني أنه يتعامل معها على أنها من قبيل «العابر» الذي يكتسب دلالاته ومعناه من كونه مؤديًا إلى «الخالد». وليس من شك في لزوم

^{١٣} يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣).

^{١٤} ولعلّ أمثلة على «التكثير»، ومن دون تعيين الجنس أو الدين أو العرق، تتجلى في مثل قوله تعالى: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ (البقرة: ٦٢)، ﴿وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ (الكهف: ٨٨)، وأما الأمثلة على ما حصل فيه تعيين الجنس والدين، فمن مثل قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل: ٩٧)، ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (غافر: ٤٠)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ (البقرة: ٦٢)، ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (المائدة: ٦٩). وغني عن البيان أن كون التمييز في الجنس والدين لم يتمخض عنه أي تمييز في جنس الجزء، إنما يعني إسقاطه (أي التمييز) بالكليّة.

أن يكون هذا «الخالد» هو الضابط والحاكم لكل صور التحديدات الإجرائية العابرة التي يعيش بحسبها الناس في الدنيا، تبعاً لضرورات الصلاح والوقت والعقل، حيث إنه من الممتنع أن يكون «العابر» هو ما ينضب به «الخالد». وترتيباً على أن هذا «الخالد» يقوم على إسقاط كل أشكال التمييز بين البشر، وذلك فيما ينطوي «العابر» على أشكال متباينة من التمييز، فإن ذلك يعني أن المبدأ التأسيسي في القرآن هو ما يقصد إلى إسقاط ضروب التمييز بين البشر، في حين أن التحديدات والأحكام الإجرائية التي يتحقق من خلالها هذا المبدأ في لحظة بعينها، لا بد أن تقرّ بهذه الضروب من التمييز، وتدفع في اتجاه رفعها في نفس الوقت. وغني عن البيان أن هذا الدفع في اتجاه رفع ضروب التمييز، إنما يعني أن هذه التحديدات الإجرائية إنما تنطوي، وللمفارقة، على القصد إلى رفع نفسها، هي الأخرى.

ولعلّ من المفيد وجوب التأكيد على أن لحظة «المعاد الأخرى»، ليست هي وحدها اللحظة التي يقوم فيها القرآن بإسقاط ضروب التمييز بين البشر، بل إن ثمة لحظة أخرى يلغي فيها القرآن هذه الضروب التمييزية، أيضاً، هي لحظة «الخلق الأولى»^{١٥}. وبالطبع، إن نفي القرآن لحصول التمييز في لحظتي الخلق والمعاد، وهما اللحظتان اللتان تكونان موضوعاً لفعل الله المباشر والصريح، لا بد أن ينتهي إلى القطع بأن التمييز لا يمكن أن يكون مطلباً أو قصداً إلهياً أبداً. وعندئذٍ، فإنه لا يبقى إلا أن يكون هذا التمييز هو نتاج إنساني خالص، يرتبط بنوازع أنانية وسلطوية، هي التي تغذيه وتقف من ورائه. إن التمييز، إذن، يجد أساسه في ما يسعى البشر إلى تجاوزه، حيث يكشف مسار التطور البشري عن الإدراك المتزايد لوجوب الخروج من «المبدأ الأناني» إلى «المبدأ الكوني»، ومن «المبدأ السلطوي» إلى «المبدأ التحرري». ولعلّ ذلك يحيل إلى ما يمكن القول إنه التطابق بين «المبدأ» الذي يتجه إليه مسار التطور الإنساني، على العموم، وبين «المبدأ التأسيسي» الذي يقصد إليه فعل الوحي، وضمنه القرآن، على الخصوص. ويعني ذلك، على نحو

^{١٥} يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ (النساء: ١)، ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾ (الروم: ٢٠)، ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا﴾ (فاطر: ١١). وهكذا، فإنه لا تمييز في الخلق، حيث الكل من نفس واحدة ومن عنصر مادي واحد هو التراب.

صريح، أن تثبيت الأحكام والتحديدات الإجرائية للقرآن، بما هي ذات طبيعة نهائية ومطلقة، سيقف عائقاً ليس أمام تحقيق القصد التأسيسي للقرآن، بل أمام مسار التطور الإنساني، وبما يؤدي إلى غلق الباب نهائياً أمام ما يكاد أن يكون إحدى المسلمات التي يؤمن بها المسلمون جميعاً من قدرة القرآن على تقديم قول يؤكد به صلاحيته للإنسانية بأسرها، في مسار تطورها الراهن.

ولعل ذلك كله — وبمثل ما كان الوحي قبلاً — يؤكد على محدودية الحكم، أو الحد «الإجرائي»، على النحو الذي يجعل من مبدأ «القابلية للتجاوز» أحد أهم محدداته على الإطلاق. وإذا كان الإنسان هو الكائن الذي يحضر معه التجاوز إلى الوجود، فإنه يلزم التأكيد على أن هذه القابلية للتجاوز إنما ترتبط بدخول الإنسان (واقعاً ووعياً) في تركيب ظاهرة الوحي، في كُليتها. ومن حسن الحظ أن تحليلاً لظاهرة الوحي، سواء في عمومها أو في تجليها القرآني خصوصاً، يكشف عن خضوعها لضربٍ من المنطق الحاكم لها، والذي يستحيل فهمه بمعزلٍ عن الوعي بدخول الإنسان (وعياً وواقعاً) في بنائه الكامن.

المنطق الحاكم لظاهرة الوحي

إذا كان من الصعب الكشف عن المنطق الذي يتحكم في مسار ظاهرة ما إلا عبر الإحاطة بتاريخها الشامل، فإن الأمر يبلغ حدَّ الاستحالة حين يكون المرء بإزاء ظاهرة مفتوحة لم يكتمل تاريخها بعد. وعلى العكس من ذلك يكون حال الظواهر التي تبلور تحقُّقها واكتمل تاريخها، فإن الوعي بمنطقها الكامن يكون أكثر يسراً وإمكانية. وغني عن البيان أن الوحي هو إحدى هذه الظواهر التي اكتمل بناؤها، ولا مجال لأي جديدٍ في تاريخها، وبما يتول إلى إمكانية اكتناه المنطق الذي يتحكم في نظامها.

ولعلَّ نقطة البدء إلى الإمساك بهذا المنطق تنطلق من الوعي بجملة من التحديدات التي تميز ظاهرة الوحي على العموم. وأول هذه التحديدات أنها ظاهرة تتميز بالشمول والاتساع، وإلى الحدِّ الذي يبدو فيه أنها لا تخص بني البشر وحدهم، بل تتصل بغيرهم من الكائنات غير الناطقة، التي تحدَّث القرآن عن الوحي إليها.^{١٦} وحتى بخصوص البشر،

^{١٦} ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ (النحل: ٦٨).

فإن الوحي لا يقتصر على الأنبياء وحدهم، بل يضاف إلى من سواهم من غير الأنبياء،^{١٧} وبما يعنيه ذلك من كونها ظاهرة إنسانية شبه عامة.

ولعلّ الطابع الإنساني لهذه الظاهرة يرتبط — على نحو جوهرى — بالأصل الذي نشأت منه، والذي يرد إلى إحدى الأفكار الكبرى التي تكاد أن تكون غائبة في تلافيف الوعي الإنساني على العموم. إنها الفكرة شبه السائدة بين بني البشر جميعاً عن لحظة فردوسية أولى كانوا يعيشون فيها مع الله، سواء كان ذلك في السماء (بحسب أديان الوحي العليا) أو على الأرض (بحسب بعض البنيات الأسطورية الأقل رقيّاً). وبصرف النظر عن الموضوع الذي تحققت فيه هذه الوحدة «بين الله والإنسان»، فإن هذه اللحظة الفردوسية الأولى لم يُكتب لها دوام البقاء، بسبب ما اقترفه الإنسان من الخطيئة التي ترتب عليها انفصاله عن الله (هبوطاً للإنسان إلى الأرض أو صعوداً للإله إلى السماء). ومنذئذٍ، فإن البشر لم يتوقفوا عن السعي إلى رفع هذا الانفصال الفاجع عن الله، واستعادة وحدتهم الأولى مع الله.

وحيث أدرك البشر، بعد محاولاتهم الدءوبة في استعادة وحدتهم المباشرة مع الله،^{١٨} استحالة هذا النوع من الوحدة، راحوا يطورون وسائل في استعادة الاتصال مع الله، ولو كان ذلك على نحو غير مباشر. ولقد كان الوحي — ومنذ أقدم العصور — هو أحد أشكال استعادة الاتصال غير المباشر مع الله الذي عرفته كل الجماعات البشرية التي عاشت أسلافها الغابرون في حال وحدة فردوسية مع الله، ثم حدث بعدها انفصالهم الفاجع عنه. ذلك يعني أن الوحي ليس ظاهرة ترتبط بأديان بعينها، بقدر ما هو ظاهرة إنسانية عامة تنشأ عن تصورات معينة للوجود الإنساني.^{١٩}

^{١٧} ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ﴾ (الشعراء: ٥٢؛ القصص: ٧)، ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمَّكَ﴾ (طه: ٣٨)، ومن المعروف أن القرآن يختص الرجال وحدهم بالنبوة: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾ (النحل: ٤٣).

^{١٨} ولقد بلغ الأمر حدّاً أن البشر قد قاموا — ضمن هذه المحاولات — ببناء أبراج شاهقة (كبرج بابل) ليصعدوا عبرها إلى سماء يسكنها الله وحيداً، ويستعيدوا وحدتهم الأولى معه (انظر: جيمس فريزر، **الفولكلور في العهد القديم**، ترجمة: نبيلة إبراهيم، ج ١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٢م، ص ٢٢٠ وما بعدها).

^{١٩} فقد لوحظ أن الأنساق الحضارية التي لم تعرف حالة فردوسية أولى توحد فيها الله والإنسان، ثم تلاها انفصالهما، لم تعرف ظاهرة الوحي بما هو نوع من التواصل مع المفارق، بل عرفته كنوعٍ من الاستنارة

وفضلاً عن ذلك فإن الوحي ظاهرة تاريخية اكتمل تحققها على مدى تاريخي طويل امتد لعدة قرون، وعبر لحظات شتى.^{٢٠} وهكذا، فإنها لم تنبثق مكتملة أو دفعة واحدة، بل تطورت عبر مراحل جزئية متعددة على مدى القرون إلى أن حققت اكتمالها مع النبي الخاتم في القرن السابع الميلادي. وبما أن ظاهرة الوحي تشتمل، في داخلها، على مراحل ولحظات جزئية يجري الانتقال بينها من لحظة إلى أخرى، فإن هذا الانتقال لا يمكن أن يكون خبط عشواء، بل إنه يتحقق، وبالضرورة، بحسب منطق يتحكم فيه، ويضفي عليه المعقولية التي تجعله قابلاً للتفسير.

وإذ يبدو — والحال كذلك — أن منطق الظاهرة لا ينفصل عن تاريخها، فإنه يلزم التأمل في معنى ودلالة تعدد صور الوحي وتنوعها على مدى التاريخ الإنساني، وأن كل واحدة من تلك الصور تتناسب مع الوضع «العقلي والتاريخي» للمخاطبين بها في لحظة بعينها، وبما يعنيه ذلك من أن صورة سابقة ومقدمة للوحي لا يمكن أن تناسب وضْعاً إنسانياً لاحقاً أرقى من ذلك الوضع الذي تنزّلت تلك الصورة المتقدمة لكي تتجاوب مع حاجاته، إنما يكشف عن ارتباط كل واحدة من لحظات الوحي وصوره بتحديدات اللحظة التي تنزّلت فيها، وعلى نحو لا يمكن معه فرض صورة أسبق من الوحي على وضع إنساني لاحق أرقى، والعكس، ويؤكد — بالتالي — على أن القابلية للتجاوز هي جزء من صميم تركيب ظاهرة الوحي ذاته. وهنا يشار إلى أنه إذا كانت لحظة الوحي وصورته الأخيرة — بما هي لحظة اكتمال وختام سيرورة الوحي بأسرها مع النبي محمد — هي اللحظة التي لا تقبل التجاوز كتنزيل، حيث لا تنزّل بعد النبي الخاتم بالطبع، فإنها لا بدّ أن تكون موضوعاً للتجاوز التأويلي، وإلاً فإنها ستفقد القدرة على الفاعلية خارج حدود اللحظة التي تنزّلت فيها. وهكذا، فإنه إذا كان اكتمال الوحي مع النبي الخاتم، يؤذن بعدم القابلية للتجاوز تنزيلاً، فإنه يفتح الباب واسعاً أمام وجوب التجاوز

الذاتية، حيث الإله كامن في الوجود وليس مفارقاً له. وكمثال، فإنه يمكن الإشارة إلى الأديان الهندية، والآسيوية على العموم، التي لا مجال فيها للوحي بما هو تواصل مع المفارق.

٢٠ ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (النساء: ١٦٣-١٦٤).

فهمًا وتأويلًا،^{٢١} وبما يئول إليه ذلك من أن القابلية للتجاوز لا تفارق بناء الوحي (رغم مصدره الإلهي) تنزيلاً وتأويلاً. وإذ الأمر هكذا، فإنه يستحيل على أي معرفة تصدر عنه أن تدّعي لنفسها حضورًا مطلقًا لا يقبل التخطي والتجاوز.

والحق أنه يتعدّر فهم الكيفية التي يكون فيها القرآن (رغم مصدره الإلهي) هو المصدر الذي تتخلّق حوله منظومات معرفية ذات طابع إنساني، بعيدًا عن الوعي بطبيعته كأحدى لحظات سيرورة الوحي الإلهي، ثم بالكيفية التي تنزل بها على مدى زمني متطاوّل نسبيًا من جهة، وبعيدًا، من جهة أخرى، عن إلاح القرآن اللافت على تقديم نفسه — لمن يخاطبهم — ككتابٍ للقراءة والفهم، وليس كنصّ للاستظهار والحفظ.^{٢٢} ولعلّ هذه المحددات الثلاثة في حاجة إلى المزيد من الإيضاح والبيان للوقوف على ما يؤسس للكيفية التي يكون بها ما يصدر عن «المعرفة الإلهية» مركزًا لما ينتمي بطبيعته إلى عالم «المعرفة الإنسانية».

إذا كان القرآن وغيره من أشكال وصور الوحي الأخرى هي تمثيلات للمعرفة الإلهية، تصدر عنها وترتبط بها، فإن ذلك لا يعني أنها كتمثيلات لتلك المعرفة تتطابق معها أو تستنفدها، بل إن المعرفة الإلهية تبقى مجاوزة ومفارقة لتلك التمثيلات التي تصدر عنها. ويرتبط ذلك بحقيقة أنه فيما تتميز المعرفة الإلهية بالإطلاق وعدم التناهي، فإن تتابع وتبدّل صور الوحي التي هي محض تمثيلات لتلك المعرفة، يؤكّد على وجوب كونها موضوعًا للتحديد والتناهي، وأعني من حيث إن اللاحق منها دائمًا ما يستوعب السابق ويتخطّاه إلى تركيب أعلى، وذلك على الرغم من استبقائه، طبعًا، للجوهر الكلي الذي يبقى حاضرًا في كل صور الوحي وتحققاته الجزئية. وهكذا، فإنه إذا كانت المعرفة الإلهية تأبى — بما هي كذلك — على الاستنفاد والتناهي والتحدد، فإن كل ما صدر عنها من صور

^{٢١} ولعلّ ذلك يرتبط بحقيقة أن واقعة اكتمال الوحي وتمامه إنما تجد تفسيرها، بحسب الكثيرين، في بلوغ العقل الإنساني حالة من النضج أصبح معها قادرًا على أن يفض شفرة الوحي فهمًا وتأويلًا.

^{٢٢} لا بدّ من التأمل في دلالة أن الله قد اختصّ نفسه بمهمتي إنزال القرآن وحفظه، وذلك في قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩)، وبما يعنيه ذلك من أن للإنسان دورًا آخر غير مجرد الحفظ. ولعلّه قد أراد للإنسان أن يكون دوره هو الحفظ المعنوي، وليس الحفظ الحسي الذي يسود الآن، وأعني بذلك الانشغال بإنتاج المعنى الذي هو الحفظ بالمعنى الأعمق، وليس بحفظ التلاوة الذي هو أبسط أنواع الحفظ وأدناه.

الوحي المتعددة المتنوعة يكاد — في معظمه — أن يكون موضوعاً للاستنفاد والتحدد والتناهي والتبدل.^{٢٣}

وبتعبيرات القرطبي، فإنه يجوز المصير إلى حقيقة أنه فيما تكون المعرفة الإلهية من قبيل «العلم الذي لا يتغير» فإن الوحي يكون — رغم صدوره عنها — «خطاباً يتبدل». ^{٢٤} ولعل هذا التمييز بين ثنائية «ما يتبدل» وبين «ما لا يتغير»، هو ما يقف وراء ما مضى إليه «محمد عبده» من أن القرآن «يصرح بأن دين الله في جميع الأمم واحد، وإنما تختلف الأحكام بالفروع التي تختلف باختلاف الزمان، وأما الأصول فلا خلاف فيها. قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

^{٢٣} وبالطبع، فإن في ذلك تفسيراً لتعدد الأنبياء الحاملين لوحي السماء والذين تتحدث المصادر الإسلامية عن بلوغهم مائة وأربعة وعشرين ألف نبي، بينما تنتزل بالرسول، من حاملي الرسالات، إلى حوالي ثلاثمائة وثلاثة عشر رسولاً، يندرج العدد الهائل منهم — الأنبياء والرسول — في إطار من أشار القرآن إلى أنه لم يقصص عنهم. واعتماداً على ما تقرره المصادر الإسلامية من أن الأنبياء كانوا يأتون أحياناً لمجرد تجديد الدعوة لشريعة سابقة تنزل بها رسول، فإن الرسول إنما يأتي حاملاً لشرع جديد. ولا تنصرف الجدة، هنا، إلى صور العبادات وقواعد المعاملات فحسب، بل تتجاوز إلى صورة العقيدة نفسها، وهو ما يؤكد أن الانتقال من اليهودية إلى الإسلام كان انتقالاً من «الله» موضوعاً للتشبيه الحسي إلى الله الذي «ليس كمثله شيء»، أو إله التنزيه الخالص. وبالطبع، فإن الاختلاف أيضاً يطال مضمون الأحكام ليس فقط بين إحدى صور الوحي وغيرها، بل حتى داخل صورة واحدة من تلك الصور — كما جرى في الإسلام — من لحظة إلى أخرى، حيث تغاير الحكم الخاص بالخمير من قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ إلى قوله القاطع لاحقاً: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾. وأما الاختلاف بين شريعة وأخرى فيعكسه قوله تعالى كاشفاً عن نوع أخلاقية التار السائدة بين الجماعة العبرانية: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ (المائدة: ٤٥)، وبين أخلاقية العفو التي يعبر عنها قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ (الشورى: ٤٠).

^{٢٤} في تفسيره لآية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ (البقرة: ١٠٦)، مضى القرطبي إلى القطع بأنه «لا خلاف بين العقلاء على أن شرايع الأنبياء قصد بها مصالح الخلق الدينية والدنيوية، وإنما كان يلزم البداء لو لم يكن عالماً بمآل الأمور، وأما العالم بذلك فإنما تتبدل خطاباته بحسب تبدل المصالح، كالطبيب المراعي أحوال العليل، فراعى ذلك في خليقته بمشيئته وإرادته، لا إله إلا هو فخطابه يتبدل، وعلمه وإرادته لا تتغير، فإن ذلك محال في جهة الله تعالى». القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢، سبق ذكره، ص ٣٠٣.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾. فالاعتقاد بالله والنبوة وبترك الشر وبعمل البر والتخلق بالأخلاق الفاضلة مستوي في الجميع.^{٢٥} وترتيباً على ذلك فإنه إذا كان «العلم الذي لا يتغير» يتبدى في «الأصول التي لا خلاف عليها»، فإن «الخطاب الذي يتبدل» يتجلى في «الأحكام التي تختلف باختلاف الزمان». وعلى أي الأحوال، فإنه يبقى أن تلك الثنائية التي صاغها أحد أقطاب أهل السنة الكبار، وأعني القرطبي، إنما تكشف عن قبول أهل السنة لمفهوم الوحي، بكل صورته وأشكاله، كتمثيل غير مطابق، على نحو كامل، للمعرفة الإلهية بالرغم من صدوره عنها، حيث إنه يستحيل — ومن دون أدنى جدال — المطابقة بين «ما يتبدل» من جهة، وبين «ما لا يتغير» من جهة أخرى.

وغني عن البيان أن «المعرفة الإلهية»، التي يصدر عنها الوحي، لا يمكن أن تكون هي الأصل في ما يطال صورته المتعددة من التبدل، الذي تكون معه موضوعاً للاستنفاد والتحدد، وذلك لأنها (أعني المعرفة الإلهية) تكون بطبيعتها، مطلقة وغير متناهية، وليست قابلة للاستنفاد أبداً.^{٢٦} وترتيباً على ذلك، فإنه لا يبقى إلا أن يكون الأصل في هذا التبدل هو من تصدر إليهم صور وأنماط الوحي من المخاطبين بها من بني البشر الذين يتصفون، وعياً ووجوداً، بالتحديد والتناهي والتبدل. وهكذا، فإن تباين بني البشر (وعياً وواقعاً) هو ما يقوم وراء تنوع وتباين صور الوحي،^{٢٧} التي تكون بمثابة خطابات متجهة إليهم، وبما يعنيه ذلك من وجوب صوغها على نحو تكون معه مقبولة لأفهامهم ومتجاوبة مع طبيعة واقعهم، وإلا فإنها لن تكون مما يمكن لهم أن يفهموه أو يؤمنوا به، فإن الله — بحسب

^{٢٥} محمد عبده، تفسير فاتحة الكتاب، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص ٤٢.

^{٢٦} ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ (الكهف: ١٠٩)، ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (لقمان: ٢٧)، وبما يعنيه ذلك من أن المعرفة الإلهية غير قابلة للاستنفاد أبداً.

^{٢٧} ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (فاطر: ٢٤)، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ (النحل: ٣٦)، ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ (يونس: ٤٧)، ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ (المائدة: ٤٨).

القول الدال للقرطبي — «كالطبيب المُراعي أحوال العليل، فراعى ذلك في خليقته بمشيئته وإرادته». ومن هنا أن ما تتميز به طبيعة أفهام البشر من الاختلاف، وأبنية واقعهم من التجدد هو الأصل فيما يطال صور الوحي من التحدّد والاستنفاد والتبدل. ولعلّ ذلك يحيل إلى أن طبيعة صور الوحي لا تتحدّد بصدورها عن «الإلهي» غير المحدود، بل إنها — وبالأساس — تتحدّد بحقيقة صدورها إلى «الإنساني» المحدود. فإذا تكون تلك الصور هي أدنى إلى الرسائل والخطابات، فإنها — وككل رسالة أو خطاب — لا تتحدّد بطبيعة المُرسَل فقط، بل وتتحدّد أيضًا بطبيعة المُرسَل إليه، الذي لن يكون بمقدوره أن يتجاوب مع الرسالة ما لم تتلاءم مع فهمه، وتتجاوب مع مشكلات واقعه. ومن هنا أن اختلاف «صور العبادات مما اختلفت فيه الأديان الصحيحة، سابقها مع لاحقها، واختلاف الأحكام متقدمها مع متأخرها، فمصدره رحمة الله ورأفته في إيتاء كل أمة وكل زمان ما علم فيه الخير للأمة والملاءمة للزمان، وكما جرت سنّته — وهو رب العالمين — بالتدرّج في تربية الأشخاص، من خارج من بطن أمه لا يعلم شيئًا، إلى راشد في عقله، كامل في نشأته، يمزق الحجب بفكره، ويواصل أسرار الكون بنظره، كذلك لم تختلف سنّته ولم يضطرب هديه في تربية الأمم، فلم يكن من شأن الإنسان في جملته ونوعه أن يكون في مرتبة واحدة من العلم وقبول الخطاب من يوم خلقه الله إلى يوم يبلغ من الكمال منتهاه، بل سبق القضاء أن يكون شأن جملته في النمو قائمًا على ما قرّره الفطرة الإلهية في شأن أفرادها، وهذا من البديهيّات التي لا يصح الاختلاف فيها».^{٢٨} ولعلّ الوحي تبعًا لتلك البديهيّة التي لا خلاف فيها — على قول الأستاذ الإمام — هو أدنى ما يكون إلى الخطاب الذي يستعيد فيه كلُّ من الإلهي والإنساني اتصالهما — غير المباشر بالطبع — بعدما جرى من انفصالهما الفاجع القديم الذي هو واقعة أولية تكاد كل الأديان المعروفة أن تؤسّس عليها وجودها، ومع ملاحظة ملاءمة هذا الخطاب لطبيعة فهم الإنسان ودرجة تعقّد وتركيب واقعه.

ومن حسن الحظ، أن ما بدا من دخول الاختلاف في تركيب ظاهرة الوحي على العموم، أدى إلى دخوله في تركيب تجليه الجزئي المتمثّل في الوحي القرآني. فإذا استقرّ التصور على أن الوحي بالكتب السابقة على القرآن قد تحقّق جملة واحدة، فإن الأمر

^{٢٨} محمد عبده، رسالة التوحيد، دار الشعب، القاهرة، د.ت، ص ١٣٢-١٣٣. ويتفق الأستاذ الإمام في تصوره للوحي كتربية للأمم مع تصور فيلسوف التنوير الألماني ليسينغ (Lessing) للوحي بوصفه «تربية للجنس البشري»، وذلك بحسب ما يبدو من عنوان كتابه الأهم.

لم يكن هكذا مع القرآن الذي ظل ينتزل على مدى ثلاثة وعشرين عاماً تقريباً، وهو ما كان — حسب القرآن نفسه —^{٢٩} موضوعاً لاعتراض وتشكيك مشركي مكة. ولقد مضى علماء القرآن إلى تفسير هذا التنزيل للقرآن مُنجماً، بالقصد — الذي وردت به الآية — إلى تثبيت فؤاد النبي، «فإن الوحي إذا كان يتجدد في كل حادثة كان أقوى للقلب وأشد عناية بالمرسل إليه، ويستلزم ذلك كثرة نزول الملك إليه، وتجديد العهد به وبما معه من الرسالة الواردة من ذلك الجانب العزيز، فحدث له من السرور ما تقصر عنه العبارة»،^{٣٠} وكذا فإنهم قد أشاروا — على سبيل التفسير أيضاً — إلى الطبيعة الشفاهية للثقافة التي يتحقق فيها التنزيل، وأعني من حيث «إنه عليه السلام كان أمياً لا يقرأ ولا يكتب، ففرق عليه ليسهل عليه حفظه بخلاف غيره من الأنبياء، فإنه كان كاتباً قارئاً، فيمكنه حفظ الجميع إذا نزل جملة». ^{٣١} وهكذا، فإن التنجيم، بدوره، يبدو مرتبطاً، أشد الارتباط، بالحالة النفسية والمعرفية المحدودة بالشرط الإنساني للنبي الكريم.

وفضلاً عن هذه الدلالة الذاتية للتنجيم المرتبطة بالشرط الإنساني للنبي الكريم، فإنه يمكن الحديث عن دلالة موضوعية تتعلق بعلاقة الارتباط الجوهرية بين القرآن والواقع. وهنا، فإنه إذا كان تحقق الوحي بالكتب السابقة على القرآن جملة واحدة قد اقتضى تعدد الأنبياء في إطار الدين الواحد «وإلى حد القول بالنبوة المفتوحة على النحو الذي يسمح لهذا الدين باستيعاب ما يحدث من تطورات في الواقع»، فإن نزول القرآن مُنجماً على مدى زمان متطاوّل إنما يشير بجلاء إلى اتساعه لحركة الواقع، وبحسب ما يؤكد مفهوم «النسخ» الثابت بالقرآن نفسه؛ إذ يرجع التنجيم أيضاً إلى أن «في القرآن أجوبة عن أسئلة «يثيرها الواقع»، فهو سبب من أسباب تفرّق النزول، ولأن بعضه منسوخ وبعضه ناسخ، ولا يتأتى ذلك إلا فيما نزل مُفَرَّقاً». ^{٣٢} وإذ يكون النسخ، هكذا، هو أحد أسباب التنجيم، والنسخ هو نوع من الاستجابة لحركة الواقع، فإن ذلك يعني أن التنجيم معلل بحركة الواقع بالأساس. فالنسخ يصدر — على قول القرطبي السابق ذكره — عن حقيقة «أن

^{٢٩} ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ (الفرقان: ٣٢).

^{٣٠} الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج ١، ط ٣، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٢م، ص ٢٣١.

^{٣١} الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٢٣١.

^{٣٢} المصدر نفسه، ص ٢٣١.

شرائع الأنبياء قصد بها مصالح الخلق الدينية والدنيوية، وأن العالم بذلك (يعني الله) إنما تتبدل خطاباته بحسب تبدل المصالح؛ كالطبيب المراعي أحوال العليل، فراعى «الله» ذلك في خليقته بمشيتته وإرادته، لا إله إلا هو فخطابه يتبدل، وعلمه وإرادته لا تتغير» وبما يعنيه ذلك من أن واقع المصالح المتبدلة للعباد هو أحد أسباب التنجيم وأصوله.

وإذا كان ثمة من ينكر النسخ في القرآن، وراح يستبدل به مفهوم «المنسأ»، وذلك ابتداء من أن حكم النسخ هو الإزالة، بينما يتأجل العمل بالمنسأ، حتى إذا عادت الظروف إلى ما كانت عليه قبل ذلك عاد حكم المنسأ إلى الفعالية والتأثير، فإنه يكون إظهاراً لجوهريّة الارتباط بين القرآن والواقع؛ إذ يعني المنسأ «أن كل أمرٍ ورَدَ يجب امتثاله في وقتٍ ما لعله ما توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال تلك العلة إلى حكمٍ آخر، وليس بنسخ، إنما النسخ الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبداً ... ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، كان ذلك في ابتداء الأمر، فلما قوي الحال وجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمقاتلة عليه، ثم لو فرض وقوع الضعف كما أخبر النبي ﷺ في قوله: بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، عاد الحكم، وقال ﷺ: فإذا رأيت هوى مُتَّبِعاً وشحاً مطاعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك، وهو سبحانه وتعالى حكيم أنزل على نبيه ﷺ حين ضعفه ما يليق بتلك الحال رافة بمن اتبعه ورحمة، إذ لو وجب لأورث حرجاً ومشقة، فلما أعز الإسلام وأظهره ونصره وأنزل عليه من الخطاب ما يكافئ تلك الحالة من مطالبة الكفار بالإسلام، أو بأداء الجزية — إن كانوا أهل كتاب — أو الإسلام أو القتل إن لم يكونوا أهل كتاب. ويعود هذان الحكمان — أعني المسالمة عند الضعف والمسايقة عند القوة — بعود سببهما، وليس حكم المسايقة ناسخاً لحكم المسالمة، بل كل منهما يجب امتثاله في وقته»^{٣٣}. وهكذا، تكون حركة الواقع هي الأصل في كل ضروب التباين التي راح يتسع لها الوحي القرآني من خلال مفاهيم النسخ والمنسوخ والمنسأ وأسباب النزول، وغيرها من ضروب التمييز بين المكّي والمدني والسفري والحضري والليلي والنهاري التي تكشف عن أن الواقع لا يدخل فقط — في تركيب القرآن — من خلال ما يتعلق بتغاير الزمان، بل يدخل في تركيبه أيضاً من خلال تباينات المكان،

^{٣٣} الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج ٢، سبق ذكره، ص ٤٢-٤٣.

وبما يعنيه ذلك من أن الاختلاف (زماناً ومكاناً) داخل في تركيب القرآن. ولقد راح علماء القرآن يحددون تأثير هذا التغير الزماني والمكاني على كل من مضمون القرآن وأسلوبه. وبالطبع، فإنه يبقى، على أي حال، أن الطريقة التي تنزّل بها القرآن تكشف، بدورها، عن دخول الاختلاف في بناء الظاهرة القرآنية، تماماً كدخوله في بناء ظاهرة الوحي على العموم.

وإذ يكشف ما مضى كله عن دخول الإنسان (وعياً وواقعاً) في تركيب ظاهرة الوحي على العموم والخصوص معاً، وبالكيفية التي يبدو معها القول لازماً بأن صورته المتنوعة لا تقدم المعرفة الإلهية المطلقة الخالصة التي يختص بها الله في علوه الفائق؛ لأن هذه المعرفة تبقى — بحسب السلف أنفسهم — «مما تفرد الله بعلمه ومعرفته، فلم يخبر به ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلًا، بل احتجبه عن الخلق جميعهم؛ لأن علمه أكثر وأعظم من أن يعلمه أحدٌ من خلقه»،^{٣٤} بل تقدم محض «تمثيلات» لها، فإنه يلزم التنويه بأن تلك

^{٣٤} عبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكنانى، **الحيدة وانتصار المنهج السلفى**، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، د.ت، ص ٣١. ولعل ذلك ما يؤكد إصرار الله على ألا يجعل الأنبياء يعتقدون — حتى بعد اختصاصهم بالوحي — أنهم قد حازوا المعرفة المطلقة التي لا تخفى معها خافية. ويأتي المثال على ذلك من «قصة موسى والعبد الصالح. فقد ورد في شأنها — برواية البخاري — ما رواه أبي بن كعب عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل، فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إليه، فأوحى الله إليه: إن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك. فقال موسى: أي رب! فكيف لي به، فدلّه على مكانه، وجعل آية لقاؤه به في عودة الحوت المجفف إلى الحياة. (وهكذا) لم يرض الله جواب موسى؛ لأنه يصور غفلته عن سعة فضل الله على سائر خلقه بما يعلمهم ويرشدهم، ويصور اغتراره بمظاهر من العلم لا تحيط بأسرار الكون ولا بحقائق الأشياء. فلا ينبغي للمرء — مهما أوتي من العلم والحكمة — أن يغفل لحظة عن سعة علم الله الذي يتجاوز تصورات البشر ومداركهم. وهذا ما أراد الله أن يعلمه لموسى عندما جمعه بالعبد الصالح» (انظر: التهامي نفرة، **سيكولوجية القصة في القرآن**، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٤م، ص ١٧١-١٧٢). وفيما يتعلق بالنبى محمد، فإن المرء يلمح حرصه في العديد من المواقف التي سئل فيها عن موضوعات غيبية، على رد العلم بها إلى الله وحده مؤكداً، هو نفسه، على محدودية معرفته في مقابل العلم الإلهي المحيط. ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْلَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ (الملك: ٢٦)، ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (النمل: ٦٥)، ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ﴾ (الأنعام: ٥٠)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مَرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي﴾ (الأعراف: ١٧٨).

التمثيلات هي — في جوهرها — صوغ وتشكيل للمعرفة الإلهية على النحو الذي تتجاوب فيه مع بناء كل من الوعي والواقع الإنسانيين في لحظات بعينها، أو أنها من قبيل «أنسنة» الله لِعَلِّمه ليقدر البشر،^{٣٥} ليس فقط على فهمه والتفاعل المبدع معه، بل على تحقيق الإفادة القصوى من هذا العلم في ترقية وعيهم وتهذيبه والانتقال بواقعهم إلى وضع يكون معه أكثر تقدماً. ولعلّ دخول الإنسان في تركيب الوحي — على العموم — والقرآن — على الخصوص — إنما يجد ما يدعمه ويجليه في حقيقة تحدده بالواقع اللغوي والتاريخي الذي تنزّل داخله، وهو ما سيكون موضوعاً لقولٍ لاحقٍ.

الوحي وحال العرب (القرآن: من النص إلى الكتاب)

يلزم — أولاً — التعرّف على الكيفية التي دخل بها الشرط الواقعي للعرب في تركيب الوحي، الأمر الذي يجد ما يدعمه في إلحاح القرآن على تقديم نفسه، لا كنعص، بل ككتاب؛ إذ فيما لم ترد كلمة «نص» في أي التنزيل للدلالة على القرآن أو على غيره، فإن كلمة «الكتاب» قد وردت في تلك الآيات لما يقترب — أو يكاد — من الثلاثمائة مرة تقريباً، للإشارة إلى القرآن نفسه^{٣٦} وإلى غيره من صور الوحي التي تنزّلت على الأنبياء السابقين،^{٣٧}

^{٣٥} وإذ تعني الأنسنة التأكيد على استحالة تحقّق المعرفة بشيء ما خارج السياق المحدد له، فإن الله قد أبى إلا أن يقدّم المثل جلياً — في نفس قصة موسى والعبد الصالح — على استحالة تحقّق المعرفة خارج السياق. فإن ما قام به العبد الصالح من خرق السفينة لتغرق، وقتل الغلام وهدم الجدار قد ظلّت أفعالاً غير منطقية لا يقدر موسى على فهم وقوعها من هذا العبد الذي أتاه الله العلم حسب القرآن، إلى أن تمّ ربطها بالسياق الأشمل المحدد لها، فتمكّن موسى عندئذٍ فقط من إدراك دلالتها ومغزاها.

^{٣٦} ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (البقرة: ٢)، ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ (آل عمران: ٣)، ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (آل عمران: ٧).

^{٣٧} ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ (البقرة: ٥٣)، ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ (آل عمران: ٨١)، ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ (آل عمران: ١٨٤).

أو للإشارة إلى أصحاب الأديان السابقة من «أهل الكتاب»،^{٢٨} وللدلالة أيضًا على الكتاب الحايي للمعرفة الإلهية الأكمل والأشمل، أو اللوح المحفوظ.^{٢٩} وهنا يلزم التنويه بأن تقديم القرآن لنفسه ككتاب، وليس كنص، يرتبط بحقيقة أن النص — بحسب تعريفه — هو الواضح البين الذي لا يحتاج إلى تفسير، والذي لا يمكن بالتالي أن يكون موضوعًا لقراءة، بل لمجرد الترييد والاستظهار، وذلك على العكس تمامًا من «الكتاب» الذي لا يمكن بحسب طبيعته إلا أن يكون موضوعًا للقراءة، وليس التكرار. وبالطبع، فإن صعوبة أن يكون القرآن نصًا تتأتى من استحالة تصويره من قبيل الظاهر الذي لا يحتاج إلى قراءة وتفسير. فضلًا عما ينطوي عليه ذلك من تصور القرآن نصًا مغلقًا وفي غاية الفقر الدلالي، فإنه يتعارض مع ما أورده الأصوليون أنفسهم من أن «النصوص — في القرآن — عريضة نادرة.» وهنا ينبثق السؤال: كيف تكون النصوص عريضة، وإلى حدّ الندرة، في القرآن — وإلى حدّ ما يقال من أن جزءًا من آية واحدة فقط من آياته هي التي تحتمل، لوضوحها وظهور دلالتها، أن تكون نصًّا^{٤٠} — بينما يصار إلى أن القرآن بأسره يعد نصًّا؟

ولعلّه يتفق مع تقديم القرآن لنفسه، ككتاب للفهم، وليس كنص للاستظهار والحفظ، حملته القاسية على أصحاب الأديان السابقة لأنهم جعلوا كتبهم موضوعًا لمجرد الحفظ والاستظهار فحسب. ففي تفسيره لآية: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ (الجمعة: ٥) أورد ابن كثير ما يلي: «يقول تعالى ذمًا لليهود الذين أعطوا التوراة وحملوها للعمل بها، ثم لم يعملوا مثلهم في ذلك كمثل الحمار يحمل أسفارًا؛ أي كمثل الحمار إذا حمل كتبًا لا يدري ما فيها، فهو يحملها حملًا حسيًّا، ولا يدري ما عليه، وكذلك هؤلاء في حملهم الكتاب الذي أوتوه، حملوه لفظًا، ولم يتفهموه ولا عملوا بمقتضاه، بل أولوه وحرّفوه وبدّلوه، فهم أسوأ حالًا من الحمير؛ لأن الحمار لا فهم

^{٢٨} ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبُسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ (آل عمران: ٧١)، ﴿وَمِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنُ إِذَا تَأَمَّنَهُ بَقِنطَارٍ يُؤَدُّهُ الْبَيْكُ﴾ (آل عمران: ٧٥)، ﴿مِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ (آل عمران: ١١٣).
^{٢٩} ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ٣٨)، ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (الأنعام: ٥٩)، ﴿وَالطُّورِ (١) وَكِتَابٍ مُّسْتَوْرٍ﴾ (الطور: ١-٢)، ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ (الواقعة: ٧٧-٧٨).

^{٤٠} ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ (البقرة: ١٩٦).

له، وهؤلاء لهم فهم لم يستعملوها»^{٤١} وبالطبع، فإن الحمل الغالب على مسلمي هذا الزمان للقرآن هو نوع الحمل الحسي، على نحو لا يختلفون فيه مع اليهود الذين نعى عليهم القرآن حملهم الحسي للتوراة.^{٤٢} والحق أن كتاباً ينعي على المؤمنين بالكتب السابقة حملهم الحسي لهذه الكتب، أي حمل الحفظ والترديد فقط، لا يمكن أن يقبل من المؤمنين به أن يكتفوا بمجرد الحمل الحسي له، بل إن إدانته للحمل الحسي إنما تحيل إلى توجيهه إلى نوع آخر من الحمل، هو «الحمل المعنوي» الذي يستحيل معه القرآن من محمول على الظهر — كظهر على الحمار — إلى محمول في العقل، وعلى النحو الذي يصبح معه ساحة لإنتاج المعنى.

ولعلّ دلالة الحضور الكثيف للفظ «الكتاب» في القرآن يرتبط بالقصد إلى نقل المخاطبين (وهم عرب الجاهلية) إلى المرحلة الكتابية، وبما يعنيه ذلك — على نحو جليٍّ وصریح — من أن القرآن ينطوي، في جوهره، على السعي إلى نقل عرب الجاهلية — الذين لم يعرفوا إلا نمطاً من الثقافة الشفاهية بما يصاحبها من آليات تفكير لا تسمح بأي تطور — إلى وضع حضاري أرقى؛ إذ الحق أن ما يرتبط بالكتابية من آليات تفكيرٍ وطرائق في إنتاج المعرفة تقوم على التعقل والملاحظة والنظر والاستنتاج المتبصر،^{٤٣} إنما

^{٤١} ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، مكتبة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، د.ت، ص ٣٦٤.

^{٤٢} فالحق أن موجة التدين الراهن التي تكتسح بلدان العالم الإسلامي لا تعرف إلا محض استيفاء الجانب الحسي للتدين من إطالة اللحي وتقصير الثياب وتغطية الوجوه، وبالطبع، فإن ذلك يرتبط بكون الحمل الحسي هو حمل أيسر بكثيرٍ من الحمل المعنوي للقرآن — وللدين — على العموم. وإذا كانت حسية الوعي تحيل إلى كونه لم يجاوز مرحلة الطفولة بعد، فإن ذلك يعني أن الحمل الحسي للقرآن وللدين الغالب على المجتمعات الإسلامية على العموم، إنما يحيل إلى أن الوعي الغالب في تلك المجتمعات قد ارتد إلى ما يشبه حالة طفولة الإنسانية.

^{٤٣} ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ (العنكبوت: ٢٠)، ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ (الأنعام: ١١)، ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ (الروم: ٩)، ﴿فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ (الروم: ٤٢)، ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (البقرة: ٢١٩)، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الرعد: ٣)، ﴿انظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ آيَاتِهِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ (الأنعام: ٦٥)، ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (الحديد: ١٧)، ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (الأنفال: ٢٢)، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (النحل: ٦٧).

تحيل إلى وضع أرقى بكثيرٍ من كل ما يرتبط بالشفاهية — التي كان عليها العرب — وما يصاحبها من آليات وطرائق في إنتاج المعرفة تعتمد على مجرد الحفظ والنقل، بالأساس. وبالطبع، فإنه إذا كانت آليات الحفظ والنقل الملازمة للشفاهية لا تسمح إلا بنوعٍ من التقليد والاتباعية التي انتقدها القرآن بشدة،^{٤٤} ابتداءً من إعاقته لقدرة البشر على تقبُّل هدي السماء، فإن آليات التفكير والتعقُّل التي تلازم الكتابية تنطوي على فتح الباب أمام ثقافة الكشف والإبداع، وعلى النحو الذي يسمح بنقل الواقع إلى حالة أكثر رقيًا. والحق أن هذا السعي القرآني إلى ترسيخ الكتابية — بما تمثَّله من حالة وجود أرقى — إنما ينفق مع التطورات التي كانت تجري في المجتمع المكِّي الذي كان يعيش سيورة تحوُّل إلى مجتمعٍ تجاري في حاجة إلى التعاقدات المكتوبة. ولسوء الحظ فإن ما يغلب على الوعي الراهن للمسلمين من تقليدٍ واتباعية، وابتعاد عن التعقُّل والتدبُّر، يكشف عن نوعٍ من الارتداد إلى ما يكاد أن يكون الإسلام قد تنزَّل لتجاوزه. وهكذا، فإن الشروط المحددة لواقع العرب، في لحظة الوحي بالقرآن، قد لعبت دورًا جوهريًا في بناء القرآن وتصوره لنفسه.

وهكذا، فإن تبدلات صور الوحي من جهة، وإلحاح الله على تأكيد محدودية علم أنبيائه الذين اختصَّهم بالوحي، في مقابل لا محدودية علمه المحيط من جهة أخرى، تبقى الدليل على استحالة ما يمكن أن يتصوره البعض من مطابقة الوحي للمعرفة الإلهية، أو استنفاده لها، بما هي كذلك، وبما يترتب على ذلك من وجوب تصوره محض خطابات متبدلة لتمثيل تلك المعرفة.

وبالرغم مما بدا أنه إلحاح القرآن على أن العلم الإلهي يتجاوز كل ما تقدمه صور الوحي مجتمعة، ناهيك عما تقدمه الواحدة من تلك الصور منفردة، فإن ثمة — وللمفارقة — ما يبدو وكأنه إلحاح على أن القرآن يطابق علم الله الأزلي القديم. ويشار هنا إلى أن هذا التصور للقرآن إنما يرتبط بإدراكه، لا كخطابٍ للعباد، بل بما هو صفة لله، وذلك بالرغم من حقيقة أن الغالب على تقديم القرآن لنفسه، أنه خطاب للعباد بالأساس، وأعني

^{٤٤} ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَلْفِتْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (يونس: ٧٨)، ﴿قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (لقمان: ٢١)، ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٢٢).

من حيث تأكّيده اللافت على أنه هدى^{٤٥} وبيان^{٤٦} وذكر^{٤٧} للعالمين. والحق أن تصور القرآن كصفة قديمة لله، وليس خطاباً للعباد، إنما يقوم على تركيز القول في البُعد الرأسي المختص بعلاقة القرآن مع الله، وذلك في مقابل إهمال البُعد الأفقي المختص بعلاقته مع الإنسان، وهو ما لا بدّ أن يتأدى إلى إهدار حيويته وإحالته إلى كينونة مغلقة جامدة (وأعني من حيث افتقد الجدلية مع الواقع التي هي أصل حياته وحيويته)، بل إنه قد آل إلى جعل هذا الواقع نفسه موضوعاً للاصطناع والصورية. فإذا قيل كيف يكون القرآن صفة قديمة لله، مع أنه — وبحسب ما يبدو من أسباب النزول والناسخ والمنسوخ — إنما يتجاوب مع واقعٍ حيٍّ متطور، فإن الردَّ يأتي حاسماً بأن هذا الواقع نفسه قد جرى اصطناعه على النحو الذي يفسر هذا التنزيل. وهكذا، يتول تصور القرآن صفة قديمة لله إلى إهدار حيوية كل من القرآن والواقع معاً. وإذ يبدو، هكذا، أن تصور القرآن كصفة لله كان لا بدّ أن يتأدى إلى القول بقدمه وأزليته، وأعني من حيث يتأدى اعتبار الكلام إحدى الصفات الإلهية القديمة، إلى ضرورة اعتبار القرآن — بما هو كلام الله — أزلياً قديماً. فضلاً عن أن التعريف السُّني للصفة على أنها «الشيء القائم بالموصوف فيكسبه الوصف؛ الذي هو النعت»^{٤٨} لا يكاد ينطبق على القرآن ابتداءً من استحالة النظر إليه — بعد تنزيهه — على أنه «شيء قائم بالموصوف» أو الله، بل إنه بات قائماً بأيدي البشر،^{٤٩} وبما ينأى به عن أن يكون «صفة لله»، بل «خطاباً للبشر»، فإن مأزقاً لا فكاك منه أبداً قد ترتب على اعتبار القرآن — بما هو صفة لله — قديماً وأزلياً. فإنه لا بدّ أن يقاس المسيح بما هو

^{٤٥} ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ (البقرة: ١٨٥).

^{٤٦} ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٨).

^{٤٧} ﴿إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾ (يس: ٦٩)، ﴿إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ (ص: ٨٧)، ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ (الزخرف: ٤٤).

^{٤٨} الباقلاني، التمهيد في الرد على المعتزلة والمعطلة والجهمية، سبق ذكره، ص ٢١٣.

^{٤٩} يأخذ البعض من حديث النبي صلى عليه وآله: «إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا من بعدي أبداً كتاب الله وعترتي أهل بيتي» دليلاً على قيام القرآن بأيدي البشر، وليس بذات الله، «فإن هذا المتروك فيما بيننا دون ما هو قائم بذات الباري» (انظر: القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، سبق ذكره، ص ٥٥١).

— حسب القرآن نفسه — «كلمة الله وروح منه»^{٥٠} على القرآن في الأزلية والقَدَم بما هو كلمة الله مثله، وأعني أنه لا بدّ من إنكار أن يكون المسيح إنساناً مخلوقاً، وبما يتعارض مع المعتقَد الراسخ عن ناسوتية المسيح بين المسلمين أنفسهم. ولعلّ ذلك بالذات هو ما دفع بالمتكلمين المسلمين الأوائل إلى ضرورة اعتبار القرآن مخلوقاً، لكيلا يؤدي اعتباره قديماً إلى ضرورة اعتبار «المسيح» قديماً مثله. ومن هنا، بالذات، ما صار إليه الجهم بن صفوان من القول: «إننا وجدنا آية في كتاب الله تدل على أن القرآن مخلوق. فقلنا: أي آية؟ فقال: قول الله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ﴾ (النساء: ١٧١) وعيسى مخلوق.»^{٥١} والغريب حقاً أن يضطر أحمد بن حنبل — في مواجهة ما تلزم به هذه الحجة من ضرورة أن يكون القرآن مخلوقاً — إلى القول في القرآن بالتأويل، وهو ما يعتبره من الكبائر التي يحظر الإتيان بها. فإن «المعنى من قول الله جلّ ثناؤه: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾. فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له «كُن»، فكان عيسى بكن، وليس عيسى هو الكُن، ولكن بالكُن كان، فالكُن من الله قول، وليس الكُن مخلوقاً.»^{٥٢} وبصرف النظر عن مدى استقامة هذا التأويل الذي يقضي فيه ابن حنبل بأن المسيح ليس «الكلمة»، بل هو المخلوق بالكلمة التي هي «كُن»، فإنه قد وجد نفسه مضطراً لممارسة ما باعد بينه وبين غيره من فرق المسلمين، من القول في القرآن بالتأويل.

وإذ ينتهي التحليل — تبعاً لما سبق — إلى صدور الوحي عن الله من جهة، وإلى دخول الإنسان (وعياً وواقعاً) في تركيبه على العموم — وفي بناء الظاهرة القرآنية على الخصوص — من جهة أخرى، وعلى النحو الذي يجعل منهما ساحة التقاء يتواصل فيها الإلهي والإنساني، فإن ذلك هو ما يفسر حقيقة ما ينطوي عليه القرآن والوحي، على العموم، من التوتر بين «الكلي/التأسيسي» الثابت، وبين «الجزئي/الإجرائي» المحدود. وبالطبع، فإنه إذا كان «الكلي» هو الخطاب إلى الإنسان بما هو كذلك (وبما يعنيه ذلك

^{٥٠} ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ (النساء: ١٧١)، و﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُمْ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ (آل عمران: ٤٥).

^{٥١} أحمد بن حنبل، الرد على الزنادقة والجهمية، ضمن علي سامي النشار وآخر، عقائد السلف، سبق ذكره، ص ٨٢.

^{٥٢} المصدر نفسه، ص ٨٣.

من كونه خطاباً متجاوزاً لتحديدات لحظة التنزيل)، فإن «الجزئي» — في المقابل — هو الخطاب إليه ضمن تحديدات لحظة التنزيل. وإذا كان اقتصار الوحي على التحدد بمحض الجزئي يؤول إلى تلاشي فاعليته خارج لحظة تنزيله التي هي أساس ما فيه من الجزئي، فإن حضور «الكلي» يكون هو ما يهبه القدرة على الفعل خارج حدود تلك اللحظة الخاصة. ولسوء الحظ فإن ارتباط «الجزئي» بحدود لحظة التنزيل قد جعل من اختزال الوحي في خطابه الجزئي، وإهمال خطابه «الكلي» أو حتى نسيانه، ممارسة شبه مهيمنة. ولقد تجلّى هذا النوع من الاختزال، في الإسلام مثلاً، في ما يمكن اعتباره تسييد «القول الفقهي» الذي هو الأكثر ارتباطاً بمكونه «الجزئي»، والذي لا يزال يفرض نفسه على واقع الإسلام الراهن في صورة الدعوات المستمرة لتطبيق الشريعة. وبالطبع، الأمر لا يتعلق بالسعي — في مقابل هذا الاختزال — إلى تركيز القول في «الكلي» في مواجهة القول الجزئي/الفقهي وعلى حسابه، بقدر ما يتعلق — وهو الأهم — بالدعوة إلى وجوب مقاربة «الجزئي/الفقهي» في إطار وقوعه تحت مظلة «الكلي»، وخضوعه له. وعبر هذا التمييز بين الكلي/الأزلي والجزئي/التاريخي فإنه يمكن القول إن كل «الحدود العقابية» من قطع يد السارق وجلد الزاني والزانية، والعين بالعين والسن بالسن هي قيم (وممارسات) تاريخية، ولها وجود سابق على القرآن عند العبرانيين، حيث ارتبطت بطبيعة وجودهم كقبائل خشنة متنقلة وغير مستقرة. إن خشونة هذه القبائل من جهة، وطبيعة عيشها غير المستقر من جهة أخرى، فرض هذا الشكل بعينه من أشكال إيقاع العقاب بمن ينتهك قانون العدل الذي يبقى هو المبدأ التأسيسي الكلي. وإذ يعني ذلك أنها أشكال تاريخية مرتبطة بطرائق العيش ومستويات الوعي، فإن ذلك يعني قابليتها للتغير في حال حدوث أي تطور في حياة ووعي هذه القبائل.

وهكذا، فإن تحقيق العدل بالعقاب يبقى هو المبدأ التأسيسي الثابت، وأما شكل العقاب فإنه يبقى من قبيل التاريخي القابل للتغيير. وبالطبع، فإن الانحياز إلى التاريخي القابل للتغيير على حساب التأسيسي الثابت سيكون من قبيل التفكير القاصر، وذلك من حيث ينكشف هذا الانحياز عن وعي لم يبلغ حدود الرشد بعد، لأنه يظل يتعلق بالحدّ الجزئي الحسي على حساب المبدأ الكلي المجرد.

ولعلّ ذلك يحيل إلى القيمة الجوهرية لنظرية المقاصد في علم الأصول، بالرغم من كل المآخذ عليها. فإنها تنطوي — بالرغم من كل شيء — على ما يمكن البناء عليه في اتجاه تجديد القول في القرآن، والذي يتمثل في نزوعها الملحوظ إلى الإلحاح على جوهرية الكلي/الأزلي في مقابل عرضية الجزئي التاريخي.

وبالطبع، فإن ذلك يحيل إلى ضرورة أن تنضبط أي قراءة للقرآن تبتغي تحويله إلى أساس لبناء حضاري يلعب دوراً في إخراج عالم اليوم من أزمتته — بدل أن يكون، بحسب قراءته السائدة، واحداً من أسباب تلك الأزمة بحسب ما يرى الكثيرون الآن — بهذا التمييز بين الكلي/الإنساني بالمعنى العام في مقابل الجزئي/المجتمعي الخاص بلحظة بعينها. ولعلّ تلك القراءة المقترحة في حاجة إلى الوعي العميق ليس فقط بضروب الفهم المتعدد للقرآن التي أنتجها المسلمون — على مدى تاريخهم — وفق آفاق مواقعهم الفكرية، بل التعرف — وهو الأهم — على الكيفية التي جرى تداول القرآن بها قبل أن يأخذ الشكل الذي استقر عليه في المصحف.

قرآن ما قبل المصحف (القرآن الحي)

يكاد أن يكون من الثوابت الراسخة في وعي المسلمين على العموم، أن الشكل الذي استقر عليه القرآن (تركيبياً وترتيبياً ولغة) في المصحف هو ذات الشكل الذي تركه عليه النبي الكريم، وبما يعنيه ذلك من الاعتقاد الجازم في تطابق القرآن مع المصحف. ولسوء الحظ فإن ثمة ما يخلخل هذا التصور المستقر، ويفتح الباب أمام افتراض عدم التطابق بينهما، حيث إن خمس عشرة سنة تفصل بين القرآن الذي تركه النبي عند وفاته، وبين المصحف الإمام الذي أقره الخليفة الثالث عثمان (بعد عامين تقريباً من ابتداء ولايته)، كانت زاخرة — سواء على مستوى التركيب أو اللغة — بما يحيل إلى اختلاف المسلمين في القرآن «حتى كاد يكون بينهم فتنة».^{٥٣}

وبالطبع، فإن بلوغ الاختلاف إلى حدّ الفتنة إنما يعكس مدى اتساعه وشموله على هذا النحو المهدد.

وبالرغم من الخطر الداهم للفتنة على وحدة الجماعة، فإنه يبدو أن اختلاف المسلمين حول القرآن الذي تبدى، من جهة، في تعدد القراءات (على أن يكون مفهوماً أن الأمر بخصوص هذا الاختلاف لا يتصل بالتباين حول مخارج الألفاظ وكيفية نطقها، بل

^{٥٣} السجستاني، كتاب المصاحف، تحقيق محب الدين عبد السبحان واعظ، ط ٢، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ٢٠٠٢م، ص ٢٠٢، حيث يروى عن عثمان أنه «خطب الناس ثم قال: إنما قبض نبيكم منذ خمس عشرة سنة، وقد اختلفتم في القرآن.» انظر: المصدر نفسه، ص ٢٠٩.

يتجاوز به إلى إبدال الألفاظ والحروف بأخرى غيرها)، وفي الشكل أو التركيب (البنائي) والترتيب الذي استقر عليه القرآن في المصحف. وبالطبع، ذلك يعني أن الفترة السابقة على تثبيت القرآن في المصحف قد اتسعت لضرورة من التدخل الإنساني في القرآن، على النحو الذي يحيل إلى استحالة أن يكون المصحف مطابقاً للقرآن الذي تركه النبي قبل وفاته. فالاختلاف الذي حفظته المصادر حول اللغة والتركيب البنائي يعني أن وجهاً واحداً من هذه الاختلافات هو الذي جرى تثبيته في المصحف، وأنه لا يوجد ما يقطع بأن هذا الوجه، دون غيره، كان هو ذلك الذي تركه النبي عند وفاته. وغني عن البيان أن ذلك يعني أن الشكل الذي جرى به تثبيت القرآن في المصحف (لغة وتركيباً) شهد نوعاً من التدخل الإنساني، على النحو الذي يؤول إلى استحالة النظر إلى هذا الشكل على أنه انعكاس مطابق للقرآن القائم في الأزل، بما هو صفة الله القديمة.

فإن «القرآن الكريم الذي يتداوله المسلمون اليوم بين دفتي المصحف، لم يكن على هذا الترتيب في حياة الرسول ﷺ. فقد قبض عليه السلام ولم يكن القرآن جُمع في شيء»^{٥٤}. فقد كان القرآن كُتب كله في عهد رسول الله ﷺ، لكن غير مجموع في موضع واحد، ولا مُرتب السور^{٥٥}. ولقد كان مما ترتب على ذلك أن أصبح لكل واحد من الصحابة الكبار مجموعته الذي يخصه من القرآن، والذي اصطلح على تسميته بالمصحف^{٥٦}. وهكذا، تعددت المصاحف المنسوبة لأصحابها، والتي كانت نسبتها لأصحابها مرتبطة بمخالفتها للمصحف الإمام الذي جرى الإجماع عليه، فإنما «قلنا مصحف فلان لما خالف مصحفنا (يعني الإمام) من الخط أو الزيادة أو النقصان»^{٥٧}، بل إنه وحتى بعد وضع المصحف الإمام، فإن ثمة من أصحاب هذه المصاحف من تمسك بمصحفه، رغم مخالفته لمصحف عثمان، ومن هنا ما قيل من أن «ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان إلى الكوفة لم يوافق

^{٥٤} ابن الزبير الغرناطي، البرهان في ترتيب سور القرآن، دراسة وتحقيق محمد شعباني، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٩٩٠م، ص ٢١ من المقدمة.

^{٥٥} السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ١٢٩.

^{٥٦} أورد السيوطي عن كتاب المصاحف لابن إشته أن «أول من جمع القرآن في مصحف (هو) سالم مولى أبي حذيفة، أقسم لا يرتدي برداء حتى يجمعه، فجمعه، ثم ائتمروا: ما يسمونه؟ فقال بعضهم: سموه السفر، قال: ذلك اسم تسميه اليهود، فكرهوه، فقال: رأيت مثله بالحبشة يُسمى المصحف، فاجتمع رأيهم على أن يسموه المصحف» (انظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ١٣٠).

^{٥٧} السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٨٣-٢٨٤.

على الرجوع عن قراءته، ولا على إعدام مصحفه، فكان تأليف (ترتيب) مصحفه مغايرًا لتأليف مصحف عثمان^{٥٨}، وبما لا بدّ أن يدل عليه ذلك من أن الشكل أو الترتيب الراهن الذي استقر عليه القرآن لم يكن هو الشكل الذي تركه عليه النبي، وذلك على فرض أن الترتيب الذي تركه عليه قد كان أصلًا هو ترتيبه في اللوح المحفوظ. وبالرغم من ذلك فإن ثمة من يقطع — وأعني به اللغوي في «شرح السنّة» — بأن القرآن «مكتوب في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب»^{٥٩}.

وفي تفسير عدم جمع النبي للقرآن في المصحف، فإن ثمة من مضى إلى أنه «إنما لم يجمع (النبي) ﷺ القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته»^{٦٠} وبالطبع، فإنه كان يمكن قبول مثل هذا التفسير لو أن النبي كان قد قبض قبل أن يكتمل نزول الوحي، وهو ما تعارضه الرواية عن ابن عباس من أنه «كان بين نزول آخر آية (من القرآن) وبين موت النبي ﷺ أحد وثمانون يومًا»^{٦١} وحتى على فرض أن المدة الفاصلة بين نزول آخر آية من القرآن وبين موت النبي كانت — حسب رواية أخرى — بضعة أيام فقط، فإن ترك النبي للقرآن على غير الشكل والترتيب الذي استقر عليه بعد رحيله، إنما يعني أنه قد أراد للقرآن أن يظل خطابًا مفتوحًا^{٦٢}. ولقد ظل القرآن هكذا لمدة خمس عشرة سنة حتى اتخذ الشكل والترتيب الراهن الذي استقر عليه مع الخليفة الثالث عثمان، وهو الترتيب الذي جرى التأكيد على أنه من فعل البشر، حيث إنه «لما كُتِبَ مصحف عثمان رتّبوه (يعني الناس) على ما هو عليه الآن»^{٦٣}. ومما استدل به على أن ترتيب السور كان باجتهاد الصحابة «اختلاف مصاحف السلف في ترتيب السور»

^{٥٨} العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد القادر شيبه الحمد، ج ٨، ١، مطبعة العبيكان، المملكة السعودية، ٢٠١٠م، ص ٦٦٨.

^{٥٩} المصدر نفسه، ص ١٣٧.

^{٦٠} المصدر نفسه، ص ١٢٩. وانظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج ١، دار التراث، القاهرة، ١٩٥٧م، ص ٢٣٥.

^{٦١} المصدر نفسه، ص ٦٧.

^{٦٢} لعلّ من المفيد الإشارة إلى أن كلمة سورة مشتقة من «سور المدينة، لإحاطتها بآياتها واجتماعها، كاجتماع البيوت بالسور، ومنه السوار لإحاطته بالساعد». وبالطبع، فإن وظائف السور تتجاوز مجرد الإحاطة بالشيء إلى إغلاقه وتحصينه أمام أي تدخل بالرفع منه بالذات (انظر: المصدر نفسه، ص ١١٨).

^{٦٣} العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٨، سبق ذكره، ص ٦٦٨.

فمنهم من رتبها على النزول، وهو مصحف علي، كان أوله «اقرأ» ثم البواقي على ترتيب نزول المكي، ثم المدني، ثم كان أول مصحف ابن مسعود «البقرة» ثم «النساء» ثم «آل عمران» على اختلاف شديد، وكذا مصحف أبي بن كعب وغيره.^{٦٤} وهنا يلزم التنويه بأنه إذا كان القائلون بأن ترتيب سور القرآن هو باجتهاد من الصحابة يستندون إلى وقائع عينية تتعلق بوجود مصاحف مختلفة الترتيب (لعلي وابن مسعود وأبي)،^{٦٥} فإن أصحاب الرأي القائل بأن هذا الترتيب قد كان بتوقيف من النبي لا يجدون ما يستندون إليه في هذا التقرير إلا بعض الروايات التي تجري نسبتها إلى النبي، وعلى النحو الذي توضع معه «الرواية» في مواجهة «الواقعة».

ولعل هذا الانفتاح الذي ترك النبي عليه القرآن هو ما يقف وراء ضروب الاختلاف حول عدد سور القرآن وآياته وكلماته وحروفه.^{٦٦}

^{٦٤} السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، ط١، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٧٦م، ص٦٨.

^{٦٥} وحين يتعلق الأمر بأبي بن كعب بالذات، فإنه يلزم اعتباره من الحجج أصحاب السيادة العليا في كل ما يتعلق بالقرآن، وبمعنى أنه يستحيل اعتباره من الذين فات عليهم العلم بترتيب سور القرآن الموقوف عليه من النبي. فقد «جاء في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال لأبي بن كعب: إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن، قال: الله سماني؟ قال: نعم، وقد ذكرت عند رب العالمين، قال: وذرفت عيناه واشتھر بين الناس بأن أبي أقرؤكم.» وبالطبع، فإنه يستحيل فيمن طلب الله من النبي أن يقرأ عليه القرآن أن يغيب عنه الترتيب الذي جعله الله أو النبي للقرآن. وقيل في سبب قراءة النبي للقرآن على أبي أن «المراد العرض على أبي ليتعلم منه القراءة ويتثبت فيها، وليكون عرض القرآن سنة، وللتنبية على فضيلة أبي بن كعب وتقدمه في حفظ القرآن» (انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج٧، سبق ذكره، ص٩٦).

^{٦٦} ولا يقف الأمر عند مجرد ذلك، بل يتجاوز إلى ترتيب العقوبات المقررة على حسب احتياج الواقع، وذلك ما جرى تقريباً بخصوص العقوبات المقررة للزنا. فإذا استقرت المدونة التقليدية على أن الإمساك والحبس في البيوت كان أولاً ثم تلاه الإيذاء باللسان، فالجلد أخيراً، فإن «فرقة قالت: بل كان الإيذاء هو الأول، ثم نُسَخ بالإمساك (في البيوت)، ولكن التلاوة قدمت وأخرت (كما) ذكر ابن فورك»، وهكذا، فإن التقديم والتأخير في ترتيب التلاوة قد انعكس على ترتيب العقوبة، وبما يعنيه ذلك من أن ترتيب التلاوة يتجاوز مع منطوق الاحتياج الإنساني (انظر: سعد المرصفي، شبهات حول أحاديث الرجم وردّها، ط١، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٩٩٤م، ص١٧).

فأما سورته، «قال أبو الحسين بن المنادي: جميع سور القرآن في تأليف زيد بن ثابت على عهد الصديق وذي النورين؛ مائة وأربع عشرة سورة، فيهن الفاتحة والتوبة والمعوذتان، وذلك هو الذي في أيدي أهل قبلتنا. وجملة سورته على ما ذُكر عن أبي بن كعب رضي الله عنه مائة وست عشرة سورة. وكان ابن مسعود رضي الله عنه يسقط المعوذتين، فنقصت جملة سورتين عن جملة زيد. وكان أبي بن كعب يلحقهما ويزيد إليهما سورتين هما الحفدة والخلع.»^{٦٧} وبخصوص الآيات، فإن «عدد آي القرآن مُختلف فيه على حسب اختلاف العاديين. والعدد منسوب إلى خمسة بلدان هي مكة والمدينة والكوفة والبصرة والشام.»^{٦٨} وإذ يقال إن «سبب اختلاف السلف في عدد الآي: أن النبي ﷺ كان يقف على رءوس الآي للتوقيف، فإذا عَلِمَ محلها وصل للتمام، فيحسب السامع حينئذ أنها ليست فاصلة.»^{٦٩} وهكذا، فإن الشرط الإنساني يدخل في تعداد الآيات، وبما يعنيه ذلك من أن التعداد المتحقق في المصاحف المتباينة، لأي القرآن، يخلخل فكرة أن يكون عدد الآيات في المصحف القائم بأيدي المسلمين الآن هو نفس عددها في اللوح المحفوظ، بحسب ما يروّج أصحاب القول بأن ما في المصحف هو انعكاس مطابق لما في اللوح المحفوظ من دون أن يكون للشرط الإنساني الخاص بالمتلقين أدنى تأثير في ذلك.

وإذا جاز قبول الاختلاف بخصوص عدد السور والآيات لارتباطه بالشرط الإنساني المتمثل في طريقة أداء النبي للقرآن من جهة، وفي كيفية تلقي السامعين له من جهة أخرى، فإن الاختلاف لا يجوز أبداً بخصوص عدد كلمات القرآن؛ إذ تبقى الكلمات بمثابة الوحدات الأولية الصغرى التي يمكن أن تدخل في تراكيب «آيات وسور» يجوز الاختلاف بشأن أعدادها، بينما ينبغي أن تظل أعدادها — هي نفسها — ثابتة وغير قابلة للتغير. فالتراكيب قد تتباين عدداً بحسب طرائق التعامل معها، بينما تظل الوحدات الأولية التي تتشكّل منها هذه التراكيب ثابتة. ولسوء الحظ فإن الاختلاف حول عدد كلمات القرآن

^{٦٧} ابن الجوزي، فنون الألفان في عيون علوم القرآن، تحقيق حسن ضياء الدين عمر، ط ١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٢٣٤-٢٣٥. وقد أورد السيوطي ما يفيد أن علي بن أبي طالب قد علّم سورتي الحفدة والخلع الزائدتين عند أبي بن كعب، وأن عمر بن الخطاب قد قنت بهما (انظر: السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ١٤٣-١٤٤).

^{٦٨} ابن الجوزي، فنون الألفان في عيون علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٢٣٦-٢٣٧.

^{٦٩} السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ١٤٦.

ليس من النوع الذي يمكن تجاهله، لفضالة الفارق بين التعدادات المذكورة للكلمات؛ إذ يروي «المنهال بن عمرو عن ابن مسعود أنه قال: كلام القرآن سبعة وسبعون ألف كلمة، وتسعمائة كلمة، وأربع وثلاثون كلمة. ورؤي عن مجاهد وابن جبير: سبعة وسبعون ألف كلمة، وأربعمائة وسبع وثلاثون كلمة. ورؤي عن عطاء بن يسار: تسعة وسبعون ألف كلمة، ومائتان وسبع وسبعون كلمة. وعن أبي المعافي يزيد بن عبد الواحد الضرير أنه قال: ستة وسبعون ألف كلمة.»^{٧٠} وهكذا، يصل الفارق بين بعض العاديين إلى أكثر من ثلاثة آلاف كلمة تقريباً، وهو ما يجاوز حجم سورة متوسطة الطول من القرآن. وبالطبع، فإنه لو كان النبي، قبل رحيله، قد وضع للقرآن شكله النهائي الذي كان يريد له أن يستقر عليه لما كان لمثل هذه الاختلافات أن تنشأ أبداً. لكنه يبقى أن هذه الاختلافات تظل كاشفة عن دور للمتلقين في تركيب القرآن على النحو الذي استقر عليه في المصحف، وبكيفية يتأكد فيها عدم التطابق بين قرآن «المصحف» وقرآن «اللوح المحفوظ».

ولعل الأمر لا يقف عند مجرد عدم التطابق بين قرآن «المصحف» وما يقال إنه قرآن «اللوح المحفوظ»، بل يتجاوز إلى ما يمكن القول إنه عدم اتساع المصحف العثماني للقرآن النبوي ذاته. وهنا فإنه إذا كان عدم التطابق — في الحالة الأولى — يرتبط — حسب ما بدا — بطريقة أداء النبي للقرآن، وبكيفية تلقى السامعين له، وبما يبدو معه أن عدم التطابق يكون متجاوزاً للقصد الإرادي للأفراد، فإنه يبدو أن عدم الاتساع — في الحالة الثانية — يرتبط بما يمكن القول إنه القصد الإرادي للفاعلين الذين بدا وكأن منهم من قصدوا إلى غلق المصحف أمام بعض ما جرى تداوله كقرآن. وبالطبع، ذلك يعني أن عدم التطابق بين ما يقال إنه قرآن «الله» القائم باللوح المحفوظ وما يمكن القول إنه قرآن النبي من جهة، وبين المصحف من جهة أخرى، إنما يتجاوز القصد غير الإرادي إلى المقاصد الإرادية الواعية.

فالملاحظ أن ما أوردته المصادر السننية المعتبرة من روايات عن الصحابة وأمّهات المؤمنين يتصادم، على نحو شبه كامل، مع التصور المستقر، عند كل المسلمين تقريباً، عن اتساع المصحف للقرآن كما تركه النبي. فإن هناك العديد من الروايات المنسوبة إلى هؤلاء الكبار مما يكشف عن أن المصحف يخلو من كثير من النصوص التي يقرؤها هؤلاء بأن النبي قد مات وهي مما يُقرأ في القرآن. ولقد كانت هذه النصوص من الكثرة، على نحو

^{٧٠} ابن الجوزي، فنون الأفتان في عيون علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٢٤٥.

ما تكشف رواية «نافع عن ابن عمر أنه قال: لا يقولون أحدكم: قد أخذت القرآن كله، وما يدريه ما كله! قد ذهب منه قرآن كثير، ولكن ليقول: قد أخذت منه ما ظهر.»^{٧١} وبعض هذا الكثير الذي ذهب من القرآن لم يكن أبداً مما يمكن إهماله نظراً لعدم أهميته؛ لأن منه ما كان يحمل أحكاماً تشريعية لا تزال فاعليتها قائمة للآن. وهنا يلزم القول بأن من هذه النصوص (التي ذهبت من القرآن) ما يبدو أنه كان موضوعاً لحوار بين الفاعلين — أثناء حياة النبي وبعد وفاته — وأن هذا الحوار قد انتهى إلى السكوت عن هذه النصوص، وبمعنى أن الأمر لا يرتبط بضياع هذه النصوص أو فقدانها، بل الأمر يصل إلى إمكان الحديث عن إرادة عدم تضمينها في المصحف، أو حتى عدم كتابتها وتدوينها.

وإذن، فالأمر يتجاوز ما يقال إنه المنسوخ رفعاً من القرآن، سواء كان سورة كاملة أو مجرد آية؛ لأن هذا الرفع يبقى من قبيل الفعل الإلهي/النبوي. فقد وردت الرواية بأن «رجلاً كانت معه سورة فقام يقرؤها من الليل فلم يقدر عليها، وقام آخر يقرؤها فلم يقدر عليها، وقام آخر (ثالث) يقرؤها فلم يقدر عليها، فأصبحوا فأتوا رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: يا رسول الله قمم البارحة لأقرأ سورة كذا وكذا، فلم أقدر عليها، وقال الآخر: ما جئت إلا لذلك، وقال الآخر: وأنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: إنها نُسخَت البارحة ... فقد تبين في هذا الحديث أن النسخ هو رفع السورة.»^{٧٢} ولعل ما يثير في هذه الرواية هو الإلحاح على تعليق نسخ السورة ورفعها على عدم قدرة المتلقين على قراءتها، وبما يفهم منه أن رفع السورة من القرآن، عبر النسخ، يكاد أن يكون محض استجابة للشرط الإنساني المتمثل في عدم القدرة على قراءتها. وبالرغم من ذلك، فإن ثمة ما يقال من أن الله هو الذي أنسى الناس هذه السور، حيث إن «نسخ الرسم والتلاوة، إنما يكون بأن ينسيهم الله إياه، ويرفعه من أوهامهم، ويأمرهم بالإعراض عن تلاوته وكتبه في المصحف، فيندرس على الأيام كسائر كتب الله القديمة.»^{٧٣} لكنه يبقى — مع ذلك — أنه لا يمكن أن يكون العجز عن الحفظ هو المقصود من عدم القدرة على القراءة، ليس فقط لأن الله هو الذي أنسى الناس هذه السور، وبما يعنيه ذلك من أنهم كانوا حافظين لها، بل

^{٧١} السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٠.

^{٧٢} أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، تحقيق محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد وشركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، د.ت، ص ١٥.

^{٧٣} السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٢.

— وهو الأهم — لأن القدرة على الحفظ ترتبط بقدرة الحافظ، وليس بما يكون موضوعاً لحفظه، وبحيث يقدر المرء على حفظ بعض القرآن ولا يقدر على بعضه الآخر.^{٧٤} ولعل ذلك يعني إمكان صرف معنى عدم القدرة على القراءة إلى عدم القدرة على الاستيعاب والفهم، بما هو الشرط الجوهرى للتأثير في الواقع وتغييره. وبالطبع، ذلك يتسق مع ربط النسخ — حسب القائلين به — بما يشهده الواقع من تطورات وتحولات، وبكيفية يجد فيها النسخ تفسيره في الشرط الإنساني أيضاً، ولو على نحو يكون هذا الشرط انعكاساً لإرادة موضوعية تتجاوز الإرادة الفردية.

والغريب حقاً هو ما يقال من أن ثمة من هذا النسيان الذي يخلقه الله عند الناس، بخصوص بعض القرآن، ما يكون لاحقاً على وفاة النبي، حيث إنه «لا يخلو (النسيان) من أن يكون في زمان النبي ﷺ، حتى إذا توفى لا يكون مَتلُواً في القرآن، أو يموت وهو مَتلُوٌ موجود بالرسم، ثم ينسيه الله الناس، ويرفعه من أذهانهم».^{٧٥} وبالطبع، فإنه ليس لذلك من معنى إلا أن ثمة من القرآن ما تم رفعه من التلاوة والرسم بعد وفاة النبي، بحيث يندرج تحت مقولة «ما أنساه الله للناس». ولعلّه يدخل في هذا القرآن الذي أنساه الله للناس بعد وفاة النبي، ما قيل إنها آيات، «تُوفي رسول الله ﷺ، وهنّ مما يقرأ في القرآن»^{٧٦} بحسب الحديث المروي عن عائشة، وهي الزوج الأقرب إلى النبي. وحاول السيوطي أن يجد مخرجاً من مأزق الآيات التي لا توجد في المصحف — رغم حديث عائشة عن أن النبي قد مات، وتلك الآيات مما يقرأ في القرآن — فمضى إلى القول بأن «تلاوة (هذه الآيات) قد نُسخت «في حياة النبي»، ولم يبلغ ذلك كل الناس «فظلوا يقرءونها رغم نسخ تلاوتها».^{٧٧} لكنه يقلل من قوة هذا التفسير أن صيغة الحديث المروي عن عائشة لا تنسب قراءة هذه الآيات إلى بعض الناس الذين كانوا بعيدين، فلم يبلغهم أنها منسوخة التلاوة، بل تتحدث، و فقط، عن آيات رحل النبي عن الدنيا وهنّ مما يقرأ في القرآن. بل إنه قد يفهم أن عائشة نفسها — وهي الزوج الأقرب إلى النبي — كانت من القارئتين لمثل تلك الآيات، وخصوصاً أن رواية الحديث بأسره ترتبط بوحدة من الآيات التي لا وجود لها

^{٧٤} ولأن ذلك خارج القدرة، فإن الروايات لم تجد إلا أن تنسبه إلى تدخل مباشر من الله.

^{٧٥} السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٢.

^{٧٦} المصدر نفسه، ص ٤٦٤.

^{٧٧} السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٦٤.

في المصحف رغم أن عائشة نفسها لم تكن فقط تقرأها في القرآن، بل ظلت أيضًا تعمل بحكمها. وليس من شك في استحالة أن ينطبق على عائشة ما ينطبق على غيرها، وبحيث يقال إنها من أولئك الذين لم يبلغهم أن آية مما كانوا يقرءونه في القرآن قد جرى نسخ تلاوتها، وأن النبي قد انتقل إلى الرفيق الأعلى من دون أن تعرف ذلك.

وعلى فرض أن يكون الله هو الذي أنسى الناس هذه الآيات التي يقال إن النبي لقي ربه «وهنَّ مما يقرأ في القرآن»، فإن الدهش أن يكون النسيان قد تعلق بتلاوة الآية فقط، ومن دون أن يكون له أدنى تأثير على «الحكم» الذي تحمله. فإن الأحكام التي تحملها بعض الآيات التي قبل: «إن النبي قد توفِّيَّ وهنَّ مما يقرأ في القرآن» ظل معمولًا بها حتى بعد رفع هذه الآيات من التلاوة. ويأتي المثال على ذلك ما يرويه الإمام مالك «عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن، عشر رضعات معلومات يحرَّمن، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهو مما يقرأ في القرآن.»^{٧٨} فقد ظلَّ العمل جاريًا بهذا الحكم، ولو عند السيدة عائشة على الأقل، وعلى النحو الذي يجعل الآية تندرج في باب «المنسوخ التلاوة والباقي الحكم»، رغم ما يقال من اندراجها في باب «المنسوخ التلاوة والحكم معًا»^{٧٩} وإذا كانت عائشة تأخذ بهذا الحكم — بحسب ما يمكن فهمه من مالك — من حديث النبي، فإن ذلك يزيد الأمر تعقيدًا؛ لأنه يثير السؤال عن الحكمة في نسخ الآية، بما تحمله من الحكم، من القرآن، ثم الإبقاء على هذا الحكم من خلال الحديث المنسوب إلى النبي. وللغرابة، فإن هذا الحديث لن يكون موضع إجماع كل الصحابة وأمّهات المؤمنين، بل إن كل أمّهات المؤمنين، باستثناء عائشة، لم يعملن به. وأما من أفتى به من الصحابة (من مثل عمر وأبي موسى الأشعري)، فإنه قد تراجع عن فتواه حين عارضه غيره.^{٨٠} ولعلَّ رفض سائر أزواج النبي للأخذ بالحكم الوارد في هذا الحديث،

^{٧٨} الإمام مالك، **الموطأ**، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ج ٢، ط ١، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، ٢٠٠٤م، ص ٨٧٨.

^{٧٩} السيوطي، **الإتقان في علوم القرآن**، سبق ذكره، ص ٤٦٤.

^{٨٠} «جاءت سهلة بنت سهيل، وهي امرأة أبي حذيفة، وهي من بني عامر بن لؤي، إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، كُنَّا نرى سالمًا ولدًا، وكان يدخل عليَّ، وأنا فُضِّل، وليس لنا إلا بيت واحد. فماذا ترى في شأنه؟ فقال لها رسول الله ﷺ فيما بلغنا: أرضعيه خمس رضعات، فتحرَّم بلبنها. وكانت تراه ابنًا من الرضاعة، فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين في من كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر

واعتباره رخصة خاصة لمن ورد الحديث بشأنها، هو ما يقف وراء ما قالت به عائشة من أن النبي قد مات وهو مما يقرأ في القرآن، لكي يكتسب الحكم حصانة القرآن وقداسته. لكنه يبقى وجوب التنويه باتفاق جميع الصحابة وأمّهات المؤمنين على أنه يحرم من الرضاع في الصغر — وحتى في الكبر عند القائلين برضاع الكبير — ما يحرم بالولادة، على أن تكون خمس رضعات مشبعات، وهو ما يقال إنه قد جرى نسخه مع آية الرضاع. وإذا كان أزواج النبي من أمّهات المؤمنين، غير عائشة، لم يأخذن بحديث النبي عن الرضاع، واعتبرنه خاصاً بمن ورد في شأنها، ولم يشرن أبداً إلى أن آية الرضاع كانت مما يقرأ في القرآن، فإن ذلك يرتبط بأنهن لم يكنن في حاجة لما يتيح حكم الحديث/الآية من تيسير الاتصال بغير المحارم من الرجال. وعلى العكس، فإن السيدة عائشة كانت في حاجة لما يرفع عنها وجوب الاعتزال والقعود في البيت، ويتيح لها أن تلعب دوراً سياسياً يجبرها على الاختلاط بالرجال، وهو الدور الذي أوصى به النبي الكريم في الحديث المنسوب إليه: «خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء». وغني عن البيان أن ذلك لم يكن ممكناً إلا من خلال وساطة بعض الرجال الذين كان لا بد أن يحرموا عليها بالرضاع. ومن هنا أن السيدة عائشة لم تكن لتأخذ فحسب بحديث النبي عن الرضاع (الذي جعلته الأخريات من أزواج النبي خاصاً بمن ورد في شأنها)، بل راحت ترتفع به إلى مقام مما كان يقرأ في القرآن؛ لأن تنسيبه إلى القرآن يمنحه القوة التي ينزعها عنه ربطه بحديث نبوي جرى تخصيصه بمن ورد بشأنها. فعلاً نسبة الحكم إلى القرآن تهبه من القوة والقداسة، ما يقلل من تأثير تحفظ أزواج النبي الأخريات على حديث النبي، وتخصيصه بمن ورد بشأنها دون غيرها.

ولعل وضع الآية في القرآن، يزداد قوة، حين يدرك المرء أن السيدة عائشة لم ترد رفعها من القرآن إلى نسخ الله أو حتى النبي لها، بل إلى فقدانها بعد أن أكلتها الشاة.

أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، وبنات أختها، أن ترضعن من أحببت أن يدخل عليها من الرجال. وأبى سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس. وقلن: لا والله، ما نرى الذي أمر به رسول الله ﷺ سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله ﷺ في رضاعة سالم وحده. لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد. فعلى هذا كان أزواج رسول الله ﷺ في رضاعة الكبير ... وقال عبد الله بن عمر: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب، فقال: إني كنت لي وليدة، وكنت أطؤها، فعمدت امرأتي إليها فأرضعتها، فدخلت عليها، فقالت: دونك، فقد والله أرضعتها. فقال عمر: أوجعها، وأت جاريتك، فإنما الرضاعة رضاعة الصغر» (انظر: الإمام مالك، الموطأ، ج ٢، سبق ذكره، ص ٨٧٣-٨٧٥).

فقد أورد ابن الجوزي عن عائشة أنها قالت: «لقد نزلت آية الرجم ورضعات الكبير عشر، وكانت في ورقة تحت سرير بيتي، فلما اشتكى رسول الله ﷺ (في مرض موته)، تشاغلنا بأمره، فأكلتها ربيبة (شاة) لنا، فتوفِّي رسول الله ﷺ، وهي مما يقرأ في القرآن.»^{٨١} إن جعل رفع الآية من التلاوة ناتج عن أكل الشاة للورقة التي دُوِّنت عليها، إنما يعني رد هذا الرفع لها إلى محض سبب عارض، ومن دون أن يكون مقصوداً لله أو النبي. وغني عن البيان أن إرجاع رفع الآية من التلاوة إلى هذا السبب العارض، يعني أن هذا الرفع لم يكن مراداً لله أو النبي أصلاً، وعلى النحو الذي يقوِّي العمل بحكمها. ولكن ذلك يثير السؤال، من جهة أخرى، عما إذا كانت هذه الآية محفوظة فقط في السطور، ولم يكن هناك من يحفظها في الصدور، فضاعت بمجرد أكل الشاة للورقة التي كانت مدونة عليها، أم أنه كان هناك من يحفظها، ولكن ضياع نصّها المكتوب حال دون تدوينها في المصحف. ولكن من المعلوم أن تدوين المصحف لم يعتمد على الأصول المكتوبة لآيات القرآن فقط، بل كانت الأصول الشفوية مصدرًا هامًا للتدوين أيضًا، وبما يعنيه ذلك من استحالة ردِّ عدم تدوين آية الرضاع في المصحف إلى ضياع أصلها المكتوب الذي أكلته الشاة.

وبالطبع، ذلك يعني، إما أن العمل بهذه الأحكام كان مطلوباً فجرت نسبتها إلى القرآن لتكتسب قداسته، أو أنه كان مطلوباً وقف العمل بهذه الأحكام، أو — على الأقل — تضعيفها، فقليل إن الآيات التي جاءت بها منسوخة ومرفوعة من التلاوة؛ لأن نسخ الآية من التلاوة سوف يجعل الحكم الذي تنطق به أدنى إلى أن يكون مشمولاً بالنسخ بدوره. وفي الحالين، فإن الأمر يتعلق بالقصد «الإنساني»، إما إلى تضمين القرآن ما لا يمكن القطع بأنه منه (وهو ما سيجري إدراجه تحت مظلة القول بما هو مرفوع من التلاوة وحكمه باقياً)، أو إلى رفع ما هو من القرآن فعلاً (لأنه ليس من المنطق القول بنسخ تلاوة آية والإبقاء على الحكم الذي تحمله، ولو كان هذا الإبقاء من خلال الحديث النبوي)، حيث إن رفع تلاوة الآية سيؤدي إلى أن الحكم المتعلق بها لم يعد من مرادات الله، وأن إبقاءه إنما يرتبط بإرادة الفاعلين في الواقع. فإنه إذا كان القصد الإلهي هو إبقاء الحكم الذي تحمله الآية، فإنه سيكون من غير المنطقي أن يجري رفع هذه الآية من التلاوة، بل إنه يلزم تثبيتها. وبالطبع، يستحيل القول بما ذهب إليه السيوطي من أن سبب رفع تلاوة بعض الآيات هو «التخفيف على الأمة»، لاستحالة أن يكون «التخفيف»

^{٨١} ابن الجوزي، نواسخ القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ص ٢٧.

في رفع مجرد التلاوة مع إبقاء الحكم قائماً؛ إذ الحكمة كانت تقتضي أن يتم رفع الحكم، وخصوصاً إذا كان حكماً قاسياً (كحكم الرجم)، مع إبقاء التلاوة، ليدرك الناس مدى ما أنعم الله به عليهم من التخفيف ورفع المشقة.

وهنا يلزم التنويه بأن قاعدة «المنسوخ التلاوة ولكن حكمه باقياً» التي جرى إدراج مثل هذه الآيات تحتها، تبقى من وضع الفقهاء، ومن دون أن يكون لها أصل مقطوع به في ممارسات النبي الكريم. ومن هنا أن ما قيل في تفسير هذا النوع من النسخ أنه «ليظهر به مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن، من غير استئصال لطلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شيء كما سارع الخليل إلى ذبح ولده في المنام، والمنام أدنى طريق الوحي»^{٨٢} إن ذلك يعني - وعلى نحو صريح - أن ما يؤسس لهذا النوع من النسخ هو الإسراع إلى التصديق بمحض الظن، ولا شيء سواه، وهو ما يجعل منه تصديقاً بغير القاطع أو الموثوق به.

وبالطبع، فإن ذلك يرتبط بأنه لا سبيل لطلب طريق مقطوع به في هذا النوع من النسخ، ولذلك فإنه لا سبيل إلى المعرفة بهذا النوع من نسخ التلاوة مع بقاء الحكم إلا الظن. ويبقى أن ما يقوم به النص من مشابهة هذا النوع من التصديق بالظن بتصديق الخليل إبراهيم لرؤيا ذبح ولده، فإنما ليرتقي بهؤلاء المصدّقين بهذا النوع من النسخ بمجرد الظن، إلى نفس المقام السامي لأبي الأنبياء إبراهيم. كما أنه يبقى أن القول في القرآن بمحض الظن إنما يعني أن القرآن قبل تثبيته في المصحف قد كان محلاً لمقاصد إنسانية لعبت دوراً ما في تثبيته على الشكل الذي استقر عليه، ولو كان ذلك عبر التوسّل بمجرد الظن. والحق أن ردّ المعرفة بهذا المنسوخ تلاوته والباقي حكمه إلى مجرد الظن، لا يعني إلا الإقرار بنوع من التدخل الإنساني في تركيب القرآن (إضافةً لأحكام بعينها إليه، ورفعاً لتلاوة آيات معينة منه)؛ لأن ردّ التصديق بالنسخ إلى مجرد الظن إنما يعني استحالة أن يكون صادراً عن الله أو النبي.

وإذا كان قد بدا أن رفع آية الرضاع من التلاوة يرتبط بما يخرج عن القصد الإلهي والنبوي (والإنساني على العموم)، فإن المصادر تردّ رفع آية أخرى، هي آية الرجم التي يجري إدراجها ضمن المنسوخ التلاوة وحكمه باقياً أيضاً، إلى الاختلاف الذي لا يمكن

^{٨٢} ابن الجوزي، نواسخ القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٠.

التفكير به بعيداً عن المقاصد الإنسانية المتباينة. فعلى الرغم من كل ما يديه البعض من التحفظ بخصوص آية الرجم: «إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكلاً من الله والله عزيز حكيم»، فإن ثمة الإلحاح على أنها كانت بدورها مما يُقرأ في القرآن.

فقد مضى البعض — من جهة الأسلوب — إلى أن «لفظ «الآية» بعيد من بلاغة القرآن ونظمه»^{٨٣} وذلك فيما صار آخرون (ومنهم ابن حجر) — على صعيد المضمون — إلى أن العمل بها على غير الظاهر من عمومها.^{٨٤} فإن صيغة الآية تربط الرجم بالشيخوخة، وذلك فيما جرى الاستقرار، ومنذ البدء، على ربط الرجم بالإحصان^{٨٥} الذي قد يكون قائماً في حال الشاب والشابة، وبما يعنيه ذلك من إمكان — بل ضرورة — حصول الرجم لهما في حال كونهما محصنين، وذلك فيما يجب أن يكون الجلد من نصيب الشيخ والشيخة إذا كانا غير محصنين. ذلك يعني أن العمل لا يجري بما ينطق به ظاهر الآية من عموم الرجم للشيخ والشيخة إذا زنيا، بصرف النظر عن إحصانها بالزواج أو عدمه. ولعلّه يمكن القول، وعلى وجه التحديد، بأن الإشكالية الرئيسية لهذه الآية تتمثل في أن ثبوتها يكسر تماماً ما جرى الاستقرار عليه من ربط الرجم بالإحصان، وهو ما يبدو أنه كان إرادة تسعى لتثبيت نفسها عند لحظة ما. ولعلّ هذه الإرادة هي التي تقف وراء رفع الآية من التلاوة؛ لأنها (أي الآية) تربط الرجم بمرحلة الشيخوخة العمرية وحدها. ولعلّه يمكن القول إن وضع هذه الآية — على فرض أنها كذلك — يعكس وجود إرادتين متميزتين، تسعى إحداها لتنسيب الآية إلى القرآن ليتسنى تثبيت الرجم كعقوبة للزنا، وذلك فيما تسعى الأخرى إلى رفعها ليتسنى ربط الرجم بالإحصان (الزواج)، بدلاً من ربطه بحالة الشيخوخة العُمرية كما تفعل الآية.

فبالرغم مما يبدو، على هذا النحو، من الطابع الإشكالي للآية أسلوبياً ومضموناً، فإن الروايات تتواتر قاطعة بأنها كانت مما يُقرأ في القرآن. ولعلّه قد لا يكون ممكناً تفسير

^{٨٣} سعد المرصفي، شبهات حول أحاديث الرجم وردّها، ط ١، مؤسسة الريان بيروت، ١٩٩٤م، ص ٣٦.

^{٨٤} السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٣.

^{٨٥} «يقول الألوسي (في روح المعاني): أجمع الصحابة رضي الله عنهم، ومن تقدّم من السلف، وعلماء الأمة وأئمة المسلمين، على أن المُحصّن يُرجم بالحجارة حتى يموت»، وبما يعنيه ذلك من ربط الرجم بشرط الإحصان. نقلًا عن: سعد المرصفي، شبهات حول أحاديث الرجم وردّها، سبق ذكره، ص ٥٠.

هذا التواتر القاطع إلا بالقصد إلى تثبيت الرجم كعقوبة للزنا، كجزء من العلاج الجذري لظاهرة تؤشر الروايات على أن حضورها كان مزعجاً. وللغرابة، فإن ثمة ما يظهر منه أن رفع الآية من التلاوة ارتبط بالحضور المزعج لظاهرة الزنا. فقد أخرج ابن الضريس في فضائل القرآن: «عن يعلى بن حكيم، عن زيد بن أسلم: أن عمر خطب الناس، فقال: لا تشكُّوا في الرجم، فإنه حق، ولقد هممتُ أن أكتبه في المصحف، فسألتُ أُبَيَّ بن كعب، فقال: أليس أتيتني وأنا أستقرئها رسول الله ﷺ، فدفعت في صدري وقلت: تستقرئه آية الرجم، وهم يتسافدون تسافد الحُمُر؟»^{٨٦} وهكذا، فإن عمر يدفع في صدر أُبَيَّ لكيلا يستقرئ النبي آية الرجم؛ لأن القوم آنذاك كانوا يتناكبون كالحُمُر، وبما يشير إليه ذلك من أن الولوج بالزنا كان هو الأصل في رفع الآية.^{٨٧} ولعل ذلك يؤكد على ما مضى إليه ابن حجر من «إن السبب في رفع تلاوتها هو الاختلاف»^{٨٨} وإذ يعني ذلك أن رفع الآية من التلاوة ليس بنقلٍ عن الله، أو عن النبي (وهذا النقل هو ما يؤسس لأي نسخ)،^{٨٩} بقدر ما هو راجع إلى اختلاف الناس حولها، فإنه يؤكد على دخول ما هو إنساني في تركيب المصحف (سواء كان ذلك عبر رفع تلاوة الآية وتثبيت حكمها أو من خلال رفع الحكم وتثبيت تلاوة الآية). ولقد بلغ الأمر إلى حدٍّ أن النظر قد استقر إلى بعض ما قيل إنه منسوخ الحكم وباقي التلاوة على أنه — وعلى قول ابن جبير — من قبيل ما «ضيَّعه الناس» قاصدين.^{٩٠} وهكذا، فإنه يبقى أن ما يقال من «تضييع الناس للآية وتهاونهم في العمل بها»^{٩١}

^{٨٦} السيوطي، الإتيان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٧٣.

^{٨٧} «فبعدما تحمل لغة عشرات الكلمات الدالة على الفعل الذي يُمارَس بين الرجل والمرأة، فهذا يقطع بأن هذا الفعل يحتل بؤرة اهتمام ذكور وإناث ذلك المجتمع الذي أفرز تلك اللغة. كان ذلك إذن هو المستوى الحضاري للمجتمع اليثربي، وكان ذلك أيضاً هو مركز انشغال بال اليثاربة رجالاً ونسوة في الربع الأول من القرن السابع الميلادي» (انظر: خليل عبد الكريم، العلاقة بين الرجل والمرأة في مجتمع يثرب في العهدين المحمدي والخلفي، ط ٢، دار سينا للنشر القاهرة، ١٩٩٧م، ص ١٦).

^{٨٨} المصدر نفسه، ص ١٦.

^{٨٩} فإنما «يرجع في النسخ — على قول ابن الحصار — إلى نقلٍ صريحٍ عن رسول الله ﷺ، أو عن صحابي يقول: آية كذا نسخت آية كذا» (انظر: المصدر نفسه، ص ٤٧٠).

^{٩٠} ففيما يخص آية: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا» (النساء: ٨)، التي جرى إدخالها في باب ما نُسخ حكمه وبقيت تلاوته، فإنه قد قيل: «قال

فيما يتعلق ببعض منسوخ الحكم وباقي التلاوة، من جهة، وما تواتر، من جهة أخرى، بخصوص الاختلاف حول آية الرجم، يكشف عن الحضور الزاعق للقصد الإنساني من خلال فعلي التضييع والاختلاف.

إذا كان ثمة من الروايات حول هذه الآية ما يعتبرها من الكثير الذي ذهب — لأسباب غير معلومة — من القرآن،^{٩٢} فإنه يبدو أن ما أشار إليه «ابن حجر» من الاختلاف يكاد أن يكون هو الأصل الحاسم في غيابها من المصحف. وضمن هذا السياق، فإن الأمر لا يقف عند مجرد اختلاف الصحابة حول الآية، بل يتجاوز إلى الاختلاف في تصوير موقف صحابي واحد منها. فإذا كان ثمة رواية تصوّر الصحابي الكبير عمر بن الخطاب وهو يسعى عند النبي إلى عدم تضمين الآية في القرآن، فإن رواية أخرى تصوّره ساعياً، على العكس، إلى تضمينها في القرآن، تقول الرواية: «كان زيد بن ثابت وسعيد بن العاص يكتبان المصحف، فمرّاً على هذه الآية، فقال زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة﴾، فقال عمر: لما نزلت أتيت النبي ﷺ فقلت أكتبها؟

ابن جبير: ضيع الناس هذه الآية، قال الحسن: ولكن الناس شحوا. وفي البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ﴾ قال: (أي ابن عباس): هي محكمة وليست بمنسوخة، وفي رواية قال: إن ناساً يزعمون أن هذه الآية نُسخت، لا والله ما نُسخت، ولكنها مما تهاون «الناس في العمل» بها» (انظر: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج ٦، سبق ذكره، ص ٨٣-٨٤).

^{٩١} «روى عطاء عن ابن عباس أنه قال: ثلاث آيات من كتاب الله تركهن الناس ولا أرى أحداً يعمل بهن، قال عطاء حفظت اثنتين ونسيت واحدة، وقرأ آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾، وذكر سعيد بن جبير الآية الثالثة قوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ﴾، وهكذا، يتهاون الناس في العمل بحكم الآية، فيجعلونها منسوخة الحكم وباقية في التلاوة.» وبالطبع، فإن ذلك يعكس دخولاً للإنسان في التركيب البنائي للقرآن، إذ يفترض القول بالنسخ وجوب ترتيب القرآن على نحو يمكن معه اعتبار آية بعينها من المنسوخ (حكماً أو تلاوة أو حكماً وتلاوة معاً) (انظر: الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج ٢٤، سبق ذكره، ص ٣٢).

^{٩٢} تُنسب الرواية إلى زر بن حبیش أنه قال: «قال لي أبي بن كعب: كأيّن تعد سورة الأحزاب؟ قلت: اثنتين وسبعين أو ثلاثاً وسبعين آية، قال: إن كانت لتعدل سورة البقرة، وإنّا كنا نقرأ فيها آية الرجم»، وبما يعنيه ذلك من أنها كانت من الكثير الذي ذهب من سورة الأحزاب. ولعل ذلك يجد ما يدعمه في الرواية المنسوبة من السيدة عائشة التي قالت: «كانت سورة الأحزاب تُقرأ في زمن النبي ﷺ مائتي آية، فلما كتب عثمان المصاحف لم يقدر منها إلا على ما هو الآن» (انظر: المصدر نفسه، ص ٤٧٠).

فكأنه كره ذلك.^{٩٣} فقال عمر: ألا ترى أن الشيخ إذا زنى ولم يحصن جُلِدَ، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رُجِمَ.»^{٩٤} يتعلق الأمر، إذن، بعملية جمع القرآن وكتابته على عهد عمر التي كان يقوم بها «زيد بن ثابت وسعيد بن العاص» اللذان مرًا بالآية، واستشارا عمر في كتابتها، فكان رأيه بعدم كتابتها مستندًا على ما قال إنه كراهة النبي لكتابتها عند نزولها، وعلى ما رأى أنه — وبتعبير ابن حجر — جريان «العمل بها على غير الظاهر من عمومها»، حيث إنه إذا كان ظاهر الآية يربط الرجم بالشيخوخة، فإن العمل بها يربط الرجم بالإحصان. والحق أن عمر يلح على ربط الرجم بالإحصان، حيث يروى عن عبد الله بن عباس أنه قال: «سمعت عمر بن الخطاب يقول: الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أُحصِن.»^{٩٥} وإن يحيل ذلك إلى رفض عمر لكتابة الآية، فإن ثمة ما يفيد بأن هذا الرفض من جانب عمر لكتابتها كان عنيديًا، حيث تُنسب الرواية إلى أُبَيِّ بن كعب أنه كان يستقرئ الآية رسول الله،^{٩٦} فجاء عمر ودفع في صدره، بما يفهم منه رفضه لكتابتها.

ولكن ثمة رواية أخرى تُنسب إلى عمر أنه كان قد انتوى كتابة الآية في القرآن، ثم تراجع لتخوفه من أن يقول الناس إنه قد زاد في القرآن. حيث يروي مالك أنه «لما صدر عمر بن الخطاب من منى، أناخ بالأبطح، ثم كَوَّم كومة بطحاء، ثم طرح عليها رداءه واستلقى، ثم مدَّ يديه إلى السماء فقال: اللهم كبرت سني، وضعفت قوتي، وانتشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط. ثم قَدِم المدينة، وخطب الناس، فقال: أيها الناس، قد سُنَّتْ لكم السنن، وفُرِضَتْ لكم الفرائض، وتُرِكْتُمْ على الواضحة، إلا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا، وضرب بإحدى يديه على الأخرى. ثم قال: إياكم أن تهلكوا عن آية

^{٩٣} وهكذا، تُنسب الرواية إلى النبي نفسه كراهة كتابة هذه الآية منذ نزولها، وبما يشكك في الرواية المنسوبة إلى أُبَيِّ بن كعب من أنها كانت مما يقرأ في القرآن، وفي سورة الأحزاب تحديدًا؛ لأنه إذا كانت الآية لم تُكْتَبْ (لكراهة النبي لكتابتها)، فكيف تكون مما يقرأ.

^{٩٤} الرازي، مفاتيح الغيب، ج ٢٤، سبق ذكره، ص ٤٧٣.

^{٩٥} الإمام مالك، الموطأ، ج ٢، سبق ذكره، ص ١٢٠١.

^{٩٦} والحق أن فعل الاستقراء نفسه يقوي الظن بأن الآية لم تكن موجودة في القرآن، أو أنها كانت موضوعًا للجدل على الأقل، حيث الاستقراء هنا يصدر عن شكوك حول الآية التي دفعت بأبي إلى محاولة التثبت منها.

الرجم. أن يقول قائل لا نجد حدّين في كتاب الله. فقد رجم رسول الله ورجمنا، والذي نفسي بيده، لولا أن يقول الناس: زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله، لكتبتّها: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة، فإنّما قد قرأناها. فما انسلخ ذو الحجة حتى قُتِلَ عمر، رحمه الله.»^{٩٧} وفضلاً عما تعرضه هذه الرواية من رغبة عُمر في كتابة آية الرجم في القرآن، فإنّها تعرض لترتيب عمر لقرائن إثبات الرجم، والتي يجعل فيها القرائن من سنّة النبي تأتي سابقة على قرينة ورود الآية المثبتة له في القرآن. وهكذا، يبدأ الاختلاف حول آية الرجم — حسب الروايات — من لحظة نزولها، وبما أشار إليه عمر من «كراهة النبي لكتابتها». وترتب على هذه الكراهة التي أخبر بها عمر، أن كاتب القرآن (زيد بن ثابت وسعيد بن العاص) لم يكتبها، وبما يثول إليه ذلك من أنّ الآية لم تكن مما يقرأ في القرآن. ولكن ثمة من الصحابة الكبار — ومنهم أحد أصحاب السلطة العليا في القرآن الذي هو أبيّ بن كعب — من راح يقطع، في المقابل، بأنّها كانت مما يُقرأ في القرآن (وفي سورة الأحزاب تحديداً)، ولكنها زهبت مع الكثير الذي يقال إنه قد ذهب من القرآن.^{٩٨} ولكن الرواية تأبى إلا أن تعيد عمر إلى المشهد مرة أخرى، حين تجعله ينطق، قبل أيام من موته مغدوراً، بما يؤكّد رغبته في كتابتها في القرآن، وبما يترتب على ذلك من إبراز تناقض موقفه بخصوص الآية. وضمن هذا السياق، فإن الرواية تبرزه رافضاً لكتابتها أثناء وجود النبي، بينما تكشف الرواية الأخرى عن رغبته في كتابتها بعد وفاة النبي الكريم. وعلى أي الأحوال، فإنه يبقى أن الأصل في رفع الآية من القرآن (سواء كانت مما قرئ فيه أم لا) هو الاختلاف الذي لا يمكن البحث عن بواعث له خارج عالم البشر ومقاصدهم، وعلى النحو الذي يثول إلى دخول تلك البواعث في التركيب البنائي للقرآن.

وهنا يلزم التنويه بأن دخول الباعث البشري في ترتيب القرآن وتركيبه، على هذا النحو، لا يتعلق أبداً بالقصد إلى مجرد التفكير في إعادة ترتيبه أو تركيبه على غير النحو الذي استقر عليه على مدى القرون، بقدر ما يتعلق بالقصد إلى إعادة الاعتبار للشرط الإنساني الذي ينكشف عنه استدعاء التاريخ المطموس، والمسكوت عنه عمداً، للدخول

^{٩٧} المصدر نفسه، ص ١٢٠٣.

^{٩٨} «عن ابن شهاب قال: بلغنا أنه كان أنزلَ قرآن كثير ففُتِلَ علماؤه يوم اليمامة الذين كانوا قد وعوه، فلم يُعلم بعدهم ولم يُكتَبَ» (انظر: السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٠٨). وهكذا، ينطق النص صريحاً بأنه كان هناك قرآن كثير تنزّل على النبي، ولم يُكتَبَ.

الإنساني في ترتيب القرآن وتركيبه. ولعل ذلك ينطبق على التفكير في دخول الإنسان، بالمثل، في التركيب اللغوي للقرآن، وبمعنى أن الأمر لا يتعلق بالقصد إلى فتح الباب أمام إبدال لفظ بآخر من ألفاظ القرآن، بقدر ما يتعلق بالقصد إلى استعادة الروح التي يكشف عنها اتساع القرآن، أثناء التنزيل، لشروط الواقع اللغوي الذي عرفه العرب آنذاك، وهو ما سيكون موضوعاً للبيان.

القرآن وشروط الواقع اللغوي أثناء التنزيل

يتحقق الدخول الأول للإنسان في لغة القرآن من خلال ما يقرره القرآن نفسه من أن كل تنزيل من السماء لا بد أن يكون بلغة القوم الذين يُنزل إليهم، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾.^{٩٩} ويربط الطبري هذا الوجوب للتنزيل في لغة القوم بضرورة أن يكون موضوعاً لفهم الإنسان. فإنه «كان غير مبين منا عن نفسه من خاطب غيره بما لا يفهمه عنه المخاطب، وكان معلوماً أنه غير جائز أن يخاطب «الله» جلّ ذكره أحداً من خلقه إلا بما يفهمه المخاطب، ولا يرسل إلى أحد منهم رسواً برسالة إلا بلسان وبيان يفهمه المرسل إليه؛ لأن المخاطب والمرسل إليه إن لم يفهم ما خوطب به وأرسل إليه، فحاله قبل الخطاب، وقبل مجيء الرسالة إليه وبعده سواء؛ إذ لم يفده الخطاب والرسالة شيئاً كان به قبل ذلك جاهلاً. والله جلّ ذكره يتعالى عن أن يخاطب خطاباً أو يرسل رسالة لا توجب فائدة لمن خوطب «بها» أو أرسلت إليه؛ لأن ذلك فينا من فعل النقص والعبث، والله تعالى عن ذلك متعال.»^{١٠٠} إذن، فإن عدم حصول الفهم — والفائدة الموقوفة عليه بالتالي — للإنسان في حال تنزيل الوحي في غير لغة المتلقين له من بني البشر، هو ما يقف وراء وجوب تنزيله في لغة القوم الذين يتنزل إليهم. لكنه يلزم التأكيد على أن حصول الفهم والفائدة من الوحي لا يكون بمجرد تنزيله في لغة المتلقين له، بل بما يبين لهم مما اختلفوا فيه من مسائل معاشهم. ومن هنا ما يقرره القرآن مخاطباً النبي: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾.^{١٠١} من

^{٩٩} القرآن، إبراهيم: ٤.

^{١٠٠} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ١١.

^{١٠١} القرآن، النحل: ٦٤.

مسائل وقضايا وجودهم، وبما يؤكد عليه ذلك من دخول الإنسان في تركيب الوحي (لغةً وتاريخاً).

وإذ يتقرر — تبعاً لذلك — وجوب أن يكون تنزيل القرآن في لغة العرب الذين أنزل عليهم، فإن ذلك قد فتح باب السؤال: «بأي ألسن العرب أنزل؟ بألسن جميعها، أم بألسن بعضها؟ إذ كانت العرب، وإن جمع جميعها اسم أنهم عرب، فهم مختلفو الألسن بالبيان، متباينو المنطق والكلام».^{١٠٢} وإذن، فإن وحدة لغة العرب لم تمنع التعدد الواقعي — وإلى حدِّ الاختلاف — للألسن داخلها، وهو الاختلاف الذي كان لا بدَّ أن يراعيه التنزيل؛ لأن أصحاب هذه الألسن كانوا جميعاً من المشمولين بخطابه. والنبي نفسه هو الذي طلب مراعاة هذا الاختلاف من خلال ما قاله: «أتاني جبريل، فقال: اقرأ القرآن على حرف (لسان) واحد، فقلت: إن أمتي لا تستطيع ذلك» وبما يعنيه ذلك من وعيه بالوضع اللغوي الواقعي للعرب في لحظة التنزيل، مع طلبه وجوب مراعاة ذلك. وترتبط هذه المراعاة لواقع العرب اللغوي — والتي تمتلَّت في رخصة القراءة بالأحرف السبعة التي قال عنها الطبري إنها «الألسن السبعة» — بما «قال الطحاوي: إنما كانت السبعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم (ألسنهم)؛ لأنهم كانوا أميين لا يكتب إلا القليل منهم، فلما كان يشق على كل ذي لغة أن يتحوَّل إلى غيرها من اللغات، ولو رام ذلك لم يتهيأ إلا بمشقة عظيمة، فوسَّع لهم في اختلاف الألفاظ إذ كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب، وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ، ففردوا بذلك على تحفُّظ ألفاظه، فلم يسعهم حينئذٍ أن يقرءوا بخلافها».^{١٠٣} ويعلق ابن عبد البر بأنه قد «بان بهذا أن تلك السبعة الأحرف، إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هذه السبعة الأحرف».^{١٠٤} وإذن، فإن الضرورة، ولا شيء سواها، هي ما يقف وراء الترخيص للعرب بقراءة القرآن وتلقّيه بحسب ما يفرضه اختلاف ألسنتهم، ولم يقفز الوحي فوق تلك الضرورة طالباً منهم أن يتلقَّوه على لسان أو حرف واحد تنزَّل به؛ لأنهم ما كانوا يستطيعون ذلك ولو أرادوه.

^{١٠٢} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٢٠-٢١.

^{١٠٣} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٧٣.

^{١٠٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٧٣.

وهكذا، فإنه قد «أبيح للعرب أن يقرءوه بلغاتهم التي جرت عاداتهم باستعمالها على اختلافهم في الألفاظ والإعراب، ولم يكلف أحداً منهم الانتقال من لغتهم إلى لغة أخرى للمشقة، ولما كان فيهم من الحمية،^{١٠٥} ولطلب تسهيل فهم المراد»^{١٠٦} وهكذا، فإن «المشقة والحمية وتسهيل الفهم»، هي جميعاً محض تحديات إنسانية خالصة، وما يقف وراء إباحة الاختلاف في الألفاظ. وفضلاً عما يبدو من بيان الشرط الإنساني وراء إباحة اختلاف الألفاظ، فإنه يبقى أن جعل «تسهيل الفهم» أحد عناصر هذا الشرط إنما يؤول إلى أولوية «الفهم» على «الحرف» منذ ابتداء التنزيل. وإذ يقال «إن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي (أي أن كل أحد يغير الكلمة بمرادفها في لغته)، بل المراعى في ذلك السماع من النبي ﷺ»، وبما يعنيه ذلك من السعي إلى ردّ تغيير لفظ إلى مفارق بجعل هذا التغيير بالسماع من النبي نفسه، فإنه «ثبت عن غير واحد من الصحابة أنه كان يقرأ بالمرادف حتى ولو لم يكن مسموعاً له (من النبي)، ومن ثمّ أنكر عمر على ابن مسعود قراءته (عتى حين) أي (حتى حين)، وكتب إليه أن القرآن لم ينزل بلغة هذيل، فأقرئ الناس بلغة قريش ولا تقرئهم بلغة هذيل»، وبما يعنيه ذلك — في المقابل — من الإلحاح على ردّ هذا التغيير إلى أصله الإنساني. وبالطبع، فإن الإلحاح على ردّ التغيير إلى السماع من النبي إنما يرتبط بالسعي إلى التعالي به إلى أصل مفارق؛ لأنه يبقى أن «جبريل عليه السلام قد عارض النبي بالأحرف السبعة في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز ... فأقرأ مرة لأبي بما عارضه به جبريل، ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضاً»^{١٠٧} ورغم ما يخال به ذلك من السعي إلى تغطية الشرط الإنساني القائم وراء اختلاف ألفاظ القرآن، بما يعلو عليه من تجويز السماء وإباحتها له، فإنه يبقى أن التجويز السماوي يكون مسبقاً بالشرط الإنساني الواقعي.

وهكذا، فإن الأمر يتعلق باختلاف الألفاظ/اللغات، وليس باختلاف وجوه إخراج الحرف الواحد على نحو ما هو معروف في «علم القراءات» المتعلق بالتلاوة. فإن المقصود — حسب الطبري — ليس «اختلاف القراءة في رفع حرفٍ وجره ونصبه، وتسكين حرف

^{١٠٥} وهكذا، يبلغ الأمر حدّ مراعاة الوحي للشرط المتعلق بالحمية القبلية التي تجعل قبيلة تأنف من استخدام ألفاظ غيرها من القبائل.

^{١٠٦} ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج٩، سبق ذكره، ص٢٤.

^{١٠٧} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، سبق ذكره، ص٨١.

وتحريكه، ونقل حرف إلى آخر مع اتفاق الصورة.^{١٠٨} وهكذا، فإن الأحرف السبعة لا تعني «أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، ولكن هي سبع لغات في القرآن على لغات العرب يمنها ونزارها، وهذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن».^{١٠٩} وإذن، «فإنما هو اختلاف ألفاظ، كقولك: هلمَّ وأقبل وتعال وإليَّ وقصدي ونحوي وقربي، ونحو ذلك مما تختلف فيه الألفاظ بضروب من المنطق، وتتفق فيه المعاني، وإن اختلفت بالبيان به الألسن، كالذي روينا آنفاً عن رسول الله ﷺ، وعن روينا ذلك عنه من الصحابة، وقوله «ما ينظرون إلا صيحة» وإلا «زقية».^{١١٠} وقد أوردت المصادر العديد من الأمثلة على هذا الاختلاف في الألفاظ، حيث أورد الطبري: «قرأ أنس هذه الآية: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَصُوبٌ قِيلًا﴾ فقال له بعض القوم: يا أبا حمزة إنما هي ﴿وَأَقْوَمُ﴾، فقال وأقوم وأصوب وأهياً واحد»،^{١١١} بل إن المصادر تنسب إلى البعض أنه قد وضع أكثر من بديل لغوي للفظ الواحد حيث يروي «ابن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ: ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظُرُونَا﴾^{١١٢} للذين آمنوا أمهلونا، وللذين آمنوا آخرونا، وللذين آمنوا أرقبونا، وبهذا الإسناد عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْأَوْا فِيهِ﴾^{١١٣} مرؤا فيه، وسعوا فيه»،^{١١٤} وبما يعنيه ذلك من قيام التعدد والاختلاف داخل لسان واحد.

وهنا يلزم التنويه بأن هذا الاختلاف كان موضوعاً لإقرار أصحاب السلطة العليا في الإسلام (وأعني الخليفين الثالث والرابع بالذات)؛ إذ تنسب المصادر إلى الخليفين نطقهما بما يفيد إقرارهما بوقوع هذا الاختلاف، حين أصدر كل واحد منهما توجيهاً للنفر الذي عيَّنه لكتابة القرآن يقول فيه: «إذا اختلفتم في لغة القرآن فاكتبوها بلغة مضر (حسب

^{١٠٨} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٦٠.

^{١٠٩} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٧٤.

^{١١٠} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ١١.

^{١١١} المصدر نفسه، ص ٤٧.

^{١١٢} القرآن، الحديد: ١٢.

^{١١٣} القرآن، البقرة: ٢٠.

^{١١٤} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٧٤.

عمر) أو بلسان قريش (حسب عثمان)»^{١١٥} وبما يعنيه ذلك من الإقرار الصريح بوقوع الاختلاف في ألفاظ القرآن وهو يصدر عن اثنين من الخلفاء الراشدين.

والحق أن الكتب عن المصاحف تحتشد بالكثير من أشكال اختلاف الألفاظ التي اتسع لها قرآن ما قبل المصحف، وهي الاختلافات التي تقف وراء ما قيل إنه «اختلاف المصاحف». ^{١١٦} وهنا يلزم التنويه بأن اختلافات المصاحف قد تجاوزت مجرد إبدال لفظ بآخر إلى اختلاف التراكيب الأسلوبية أيضًا، وذلك من حيث التقديم والتأخير في تركيب بعض الآيات،^{١١٧} بل حتى انطواء بعض المصاحف على زيادات في الألفاظ، أو حتى زيادة آية كاملة،^{١١٨} أو إبدال لفظ بآخر لا يساويه، ولا يؤدي نفس معناه.^{١١٩} ورغم ما يقال من

^{١١٥} السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ١٧٣، ١٩٦.

^{١١٦} ففي باب اختلاف مصاحف الصحابة «قال أبو بكر بن أبي داود: إنما قلنا مصحف فلان (من الصحابة) لما خالف مصحفنا هذا من الخط أو الزيادة أو النقصان» (انظر: السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٨٣-٢٨٤).

^{١١٧} وكمثال يشار إلى ما ورد في مصحف ابن مسعود «ربكم الله ورب آبائكم» التي يوردها المصحف الإمام «الله ربكم»، كما أورد قوله تعالى: ﴿يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٌ﴾ التي يوردها المصحف الإمام «على قلب كل متكبر جبار». وكذلك فإنه يورد «واركعي واسجدي في الساجدين» التي يوردها المصحف الإمام «واسجدي واركعي مع الراكعين». (انظر: السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٣٢، ٢٣٣).

^{١١٨} وكمثال يشار إلى ما ورد في مصحف ابن عباس «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم في مواسم الحج» التي يوردها المصحف الإمام بدون «في مواسم الحج»، كما يورد ابن عباس «وشاورهم في بعض الأمر» التي يوردها المصحف الإمام «وشاورهم في الأمر»، كما يورد مصحف أبي وابن عباس «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى» التي يوردها المصحف الإمام بدون «إلى أجل مسمى»، كما أورد مصحف عائشة وابن عباس «حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى وصلاة العصر» التي يوردها المصحف الإمام بدون «وصلاة العصر»، وفي مصحف ابن عباس «طيبات كانت أجلت لهم» بدون «كانت» في المصحف الإمام، وفي مصحف عائشة «إن الله وملائكته يصلون على النبي والذين يصلون في الصفوف الأولى» التي يوردها المصحف الإمام بدون «والذين يصلون في الصفوف الأولى». وإذا كان المصحف الإمام يورد قوله تعالى: ﴿مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾، فإن مصحف ابن عباس يوردها «وما يعلم تأويله ويقول الراسخون آمنا به». وقد زاد ابن مسعود آية كاملة في سورة العصر هي «وإنه فيه إلى آخر الدهر» (انظر: المصدر نفسه، ص ٢٩٧-٣٤٩). وبالطبع، فإن الزيادة في مصحف ما إنما تحيل إلى النقص في آخر، وهو الأمر الذي أقرَّ به أصحاب المصاحف أنفسهم. فقد قال أبو موسى

أن هذا الاختلاف يكون «باتفاق المعاني، لا باختلاف معانٍ موجبة اختلاف أحكام»،^{١٢٠} فإنه يلزم التأكيد على استحالة اتفاق معاني الألفاظ المختلفة على نحوٍ كاملٍ. ولعلّ مثلاً لاختلاف الألفاظ الذي لا يتطابق فيه المعنى يأتي من آية النسخ ﴿مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾.^{١٢١} ولعلّ القيمة الكبرى لهذه الآية تأتي من المركزية الهائلة لمسألة النسخ في توجيه قراءة القرآن، وإنتاج دلالاته، وبما يعنيه ذلك من أن اختلاف معنى النسخ — الذي يترتب على اختلاف اللفظ المستخدم للدلالة عليه — لا بدّ أن يؤثر على التوجيه الكلي للقرآن، وعملية إنتاجه لدلالاته ومعناه.

فإذا كان اللفظ المستقر في رسم المصحف للآية «ننسخها» يجعل للنسخ دلالة «الإزالة والنسيان»،^{١٢٢} فإن اللفظ البديل المستخدم في بعض المصاحف «ننساها»^{١٢٣} يجعل للنسخ معنى «التأجيل والإرجاء». وغني عن البيان أن حضور النسخ بمعنى الإزالة والنسيان سوف يوجه إلى قراءة للقرآن تختلف بالكلية عن تلك التي يوجه إليها حضور مناقض له بمعنى «التأجيل والإرجاء». فإذا يفرض حضوره بمعنى الإزالة «رفع الحكم الثابت على نحوٍ لولاه لظلّ (هذا الحكم) ثابتاً»، فإن حضوره بمعنى الإرجاء لا يرفع أو يبذل حكماً

(الأشعري) ما وجدتم في مصحفي هذا من زيادة فلا تنقصوها، وما وجدتم من نقصان فاكتبوه» (انظر: المصدر نفسه، ص ٢٤٠).

^{١١٩} وكمثالٍ يشار إلى ما ورد في مصحف ابن عباس «وأتموا الحج والعمرة للبيت» التي يوردها المصحف الإمام «وأتموا الحج والعمرة لله». وفي حين يورد مصحف ابن مسعود «وإن إلياس لمن المرسلين»، فإن المصحف الإمام يورد اسم «إدريس» بدلاً من «إلياس» (انظر: المصدر نفسه، ص ٣٣٢، ٣٤٦).

^{١٢٠} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٤٥. وكذا: ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٩، سبق ذكره، ص ٢٤.

^{١٢١} القرآن، البقرة: ١٠٦.

^{١٢٢} «النسخ» يعني «أن تزيل شيئاً كان من قبل يعمل به، ثم تنسخه بحادث غيره، كالأية تنزل بأمر، ثم ينسخ بأخرى، وكل شيء خلف شيئاً فقد انتسخه، يقال: انتسخت الشمس الظل والشيب الشباب» (انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٢، سبق ذكره، ص ٣٠١).

^{١٢٣} قوله تعالى: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ فقرأ على وجهين ننساها وننسيها. فأما من قرأها ننساها فمعناه نؤخرها. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: «مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا»، يقول: ما نبذل من آية أو نتركها لا نبذلها. وقال مجاهد عن أصحاب ابن مسعود «أو ننساها»: نثبت خطها ونبذل حكمها، وقال عبيد ابن عمير ومجاهد وعطاء «أو ننساها» نؤخرها ونرجئها. وقال عطية العوفي: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ نؤخرها فلا ننسخها» (انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، سبق ذكره، ص ٣٧٦).

بحكم آخر، بل يستبقي الحكمين على نحوٍ يسمح باشتغالهما تبعاً لحركة السياق الذي يكون القرآن موضوعاً للتفاعل داخله. فإذا كان «المنسأ» — حسب مجاهد عن أصحاب ابن مسعود — هو «إثبات خط الآية وتبديل حكمها»، فإن إثبات خط الآية وعدم رفعها من المصحف لا يعني رفع الحكم الذي تحمله مطلقاً، بل يعني رفعه من العمل مؤقتاً. وهكذا، فإن «كل أمر ورد يجب امتثاله في وقت ما لعله ما توجب ذلك الحكم، ثم ينتقل (الحكم) بانتقال تلك العلة إلى حكم آخر، وليس بنسخ. إنما النسخ الإزالة حتى لا يجوز امتثاله أبداً، ومن هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾، كان ذلك في ابتداء الأمر، فلما قوي الحال وجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمقاتلة عليه. ثم لو فرض وقوع الضعف كما أخبر النبي ﷺ في قوله: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ» عاد الحكم (الأول). وقال ﷺ: «فإذا رأيت هوى متبعباً وشحاً مطاعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك» وهو سبحانه وتعالى حكيم أنزل على نبيه ﷺ حين ضعفه ما يليق بتلك الحال رافة بمن اتبعه ورحمة؛ إذ لو وجب لأورث حرجاً ومشقة، فلما أعز الله الإسلام وأظهره ونصره أنزل عليه من الخطاب ما يكافئ تلك الحالة من مطالبة الكفار بالإسلام، أو بأداء الجزية — إن كانوا أهل كتاب — أو الإسلام أو القتل إن لم يكونوا أهل كتاب. ويعود هذان الحكمان — أعني المسألة عند الضعف والمسابقة عند القوة — يعود سببهما. وليس حكم المسابقة ناسخاً (أو مزيلاً) لحكم المسألة، بل كلُّ منهما يجب امتثاله في وقته»^{١٢٤}. وهكذا، فإن الاختلاف في رسم لفظ قرآني واحد يؤدي إلى قراءتين للقرآن بأسره، تختلف الواحدة منهما عن الأخرى على نحوٍ كامل، وأعني من حيث لا يتسع، في إحداهما، إلا لضربٍ من الدلالة النهائية المغلقة، بينما يكون، في الأخرى، ساحة لدلالاتٍ مفتوحة تتفاعل داخله، وترتبط فاعلية الواحدة منها بحركة السياق خارجه. وإذن، فإنه يتعذر القول بأن الأمر يتعلق باختلاف الألفاظ مع اتفاق المعاني، وذلك من حيث ما بدا من أن اختلاف الألفاظ يؤدي، لا إلى مجرد اختلاف الأحكام فقط، بل إلى التغيير الكامل في نظام مقاربة القرآن بالكلية.

والحق أن الرواية تتواتر، ليس فقط بوقوع اختلاف الألفاظ، بل — وكذا — بأن هذا الاختلاف قد صار مصدرًا للشكوك والفتن التي ضربت عددًا من كبار الصحابة.

^{١٢٤} الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج ٢، ط ٣، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٨٤م، ص ٤٢-٤٣.

ومن ذلك، مثلاً، ما يورده الطبري من أن هذا الاختلاف قد «بلغ حدَّ أن أوقع من الشك والتكذيب «على أبيّ بن كعب» أشد مما كان في الجاهلية.»^{١٢٥} وحدث الأمر نفسه لصحابي كبير كعمر الذي «غيّر على رجل كان يقرأ، فاخصمنا عند النبي ﷺ، فقال الرجل: ألم تقرئني يا رسول الله، قال: بلى، فوقع في صدر عمر شيء عرفه النبي ﷺ في وجهه، قال: فضرب (النبي) في صدره وقال: أبعد شيطاناً، قالها ثلاثاً، ثم قال: يا عمر القرآن كله صواب ما لم تجعل رحمة عذاباً، وعذاباً رحمة.»^{١٢٦} وهكذا، فإن ما أوقعه الاختلاف من الشك قد بلغ حدًّا من الشدة جعل النبي يرى فيه عملاً من أعمال الشيطان.

وهنا يلزم التنويه بأن آثار الاختلاف في ألفاظ القرآن قد تجاوزت مجرد ما ولّده من الشك في الصدور إلى إيقاع الفتن المهلكات في الحروب. فقد «أخبر أنس بن مالك الأنصاري أنه اجتمع لغزوة أذربيجان وأرمينية أهل الشام وأهل العراق، قال: فتذاكروا القرآن فاختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة.»^{١٢٧} وفي تفصيل ذلك فإن المصادر تنسب إلى «حذيفة بن اليمان» — الذي كان أحد المشاركين في الغزوة — أنه «قَدِمَ من الغزوة فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان، فقال: يا أمير المؤمنين أدرك الناس قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، قال: وما ذاك؟ قال: غزوت فرج أرمينية فإذا أهل الشام يقرءون بقراءة أبيّ، فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، وإذا أهل العراق يقرءون بقراءة عبد الله بن مسعود، فيأتون بما لم يسمع أهل الشام، فيكفر بعضهم بعضاً.»^{١٢٨} وتجاوز خطر التكفير «أهل الحرب» إلى «أهل العلم»، حيث «حدّثنا أيوب عن أبي قلابة قال: لما كان في خلافة عثمان جعل المعلّم يعلم قراءة الرجل (من أصحاب المصاحف)، والمعلّم يعلم

^{١٢٥} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٣٣. وقد أورد ابن حجر «عن أبيّ بن كعب قال: كنت فدخل رجل يصلي، فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ، فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ودخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فأمرهما فقرأ، فحسّن النبي ﷺ شأنهما، قال: فسقط في نفسي ولا إذ كنت في الجاهلية، فضرب في صدري، ففضت عرقاً وكأنما أنظر إلى الله فرقاً ... ووجدت في نفسي وسوسة الشيطان حتى احمراً وجهي، فضرب في صدري وقال: اللهم احسأ عنه الشيطان» (انظر: ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٩، سبق ذكره، ص ٢٠-٢١).

^{١٢٦} المصدر نفسه، ص ٢٣.

^{١٢٧} السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٠٢.

^{١٢٨} ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ٩، سبق ذكره، ص ١٥.

قراءة الرجل (صاحب مصحف آخر)، فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين، قال أيوب لا أعلمه إلا قال حتى كفر بعضهم بقراءة بعض، فبلغ ذلك عثمان فقام خطيباً فقال أنتم عندي تختلفون فيه فتلحنون، فمن نأى عني من الأمصار أشد فيه اختلافاً وأشدّ لحناً، اجتمعوا يا أصحاب محمد، فاكتبوا للناس إماماً. ١٢٩ وهكذا، فقد آل الاختلاف في ألفاظ القرآن إلى حدّ تفجير فتنة «التكفير» بين المسلمين، كباراً وصغاراً، وبما يحيل إليه ذلك من اتساع مدها وخطره على النحو الذي استدعى تدخّل الخليفة. وبالطبع، فإن إقرار الخليفة بقيام الاختلاف في مركز الخلافة، واشتداده في الأمصار النائية، يعني أنه لم يكن من قبيل الاختلاف المحدود الذي يمكن التغاضي عنه أو إهماله، بل إنه بلغ حدّ التهديد الجدي لوجود الإسلام والمسلمين في آن معاً.

وغني عن البيان أن هذا الاختلاف لا بدّ أن يحيل، وبالضرورة، إلى وجوب أن تكون ألفاظ القرآن من الإنسان، وليس من الله. ومن هنا أنها تقبل التغيير والإبدال، وذلك على عكس ما لو كانت من الله. ولعلّ ثمة قرينة على الأصل الإنساني للغة القرآن تأتي على لسان «مَلِكُ الْوَحْيِ» نفسه، حيث روى أبو داود عن أبيّ بن كعب قوله: «قال رسول الله ﷺ: يا أباي، إني أقرئت القرآن، فقل لي: على حرف أو حرفين؟ فقال الملك الذي معي: قل على حرفين، (قلت على حرفين)، فقل لي: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي: قل على ثلاثة (قلت على ثلاثة) حتى بلغ سبعة أحرف. ثم قال: ليس منها إلا شافٍ كاف، إن قلت سميماً عليماً، عزيزاً حكيماً، ما لم تخط آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب.» ١٣٠ وهكذا، فإن الملك نفسه هو الذي يجيز للنبي أن يبدل لفظاً بآخر، بأن يقول «عزيزاً حكيماً» بدلاً من «سميماً عليماً»، وعلى شرط ألا يحدث قلباً في المعاني، وبما يؤشر عليه ذلك من جوهرية المعنى في مقابل الحرف أو اللفظ. فإنه لو كان «مَلِكُ الْوَحْيِ» نازلاً بالقرآن (لفظاً وحرفاً) من السماء لما كان جائزاً للنبي — أو غيره — أن يبدل لفظاً بآخر، أو حتى يسقط حرفاً واحداً منه، «لأن من أسقط شيئاً من كلام الله (فقد) كفر.» ١٣١ ومن هنا ما جرى المصير إليه من أن «الحروف المتواليّة والأصوات المتعاقبة كلام

١٢٩ السجستاني، كتاب المصاحف، سبق ذكره، ص ٢٠٣-٢٠٤.

١٣٠ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٧٣-٧٤.

١٣١ «خبرونا: أليس قد قرأ سائر القراء غير نافع وابن عامر في سورة الحديد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾ فإن الله هو الغنيّ الحميدُ» بإثبات الهاء والواو (يتولّهُ) وقرأ نافع وابن عامر بإسقاط الهاء والواو. فالذي

الله. وإذا قلنا إنها كلام الله تعالى كان المراد أنها ألفاظ دالة على الصفة القائمة بذات الله تعالى، فأطلق اسم الكلام عليها على سبيل المجاز، وإذا قلنا كلام الله قديم لم نعن به إلا تلك الصفة القديمة التي هي مدلول هذه الألفاظ والعبارات»^{١٢٢}. وهكذا، فإن الحروف والألفاظ ليست كلام الله في الحقيقة، بل إنها تكون كلامه على سبيل المجاز فحسب. وإذا هي من الله على سبيل المجاز، فإنها تكون من غيره على الحقيقة، وليس هذا الغير إلا الإنسان. وهنا فإن الرازي يعبر عن جوهر الرؤية الأشعرية التي تقوم على التمييز بين الكلام النفسي (القديم) والكلام اللفظي (الحادث)، والذي لا يمكن إحداثه إلا من الإنسان لا سواه. وضمن هذا التمييز فإنه قد «صح أن الكلام الحقيقي هو المعنى القائم بالنفس دون غيره، وإنما الغير (يعني الحروف والألفاظ) دليل عليه بحكم التواضع والاصطلاح، ويجوز أن يُسمَى كلاماً، إذ هو دليل على الكلام، لا أنه نفس الكلام الحقيقي. وكذلك قد يدل على الكلام الحقيقي القائم بالنفس الرموز والإشارات»^{١٢٣}. وإذن، فإن تعبير «كلام الله» ينصرف — في حقيقته — إلى «المعنى» القائم بنفسه، وليس إلى «اللفظ» الدال عليه، والذي يقبل — حسب ما بدا — التغيير والتبديل. وإذا احتج البعض على استحالة تبديل اللفظ أو إسقاط الحرف بقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^{١٢٤}، فإن ثمة من يرد بأن هذا التبديل للألفاظ «لا يتنافى مع قوله تعالى؛ لأن المراد بالحفظ (هو) مفهوم الألفاظ، لا منطوقها؛ لأن الألفاظ ما صيغت إلا ليُستدلَّ بها على معان مخصوصة، قُصد بها أوامر ونواهي، وعبادات ومعاملات، وجميعها مصان محفوظة مهما تقادم الدهر وتداول العمر»^{١٢٥}. وإذن فهو الحفظ من الله للمعنى المفهوم، وليس للفظ المنطوق، وبما يؤكد عليه ذلك من أولوية الفهم على الحرف.

أسقط الهاء والواو «يكون أسقطهما» من كلام الله أو قراءة كلام الله. فلا يجوز لعاقل أن يقول الهاء والواو كلام الله؛ لأن من أسقط شيئاً من كلام الله (فقد) كفر، ولا خلاف بين المسلمين أنهما (نافع وابن عامر) على الحق، وربما رجّحوا قراءتهما على قراءة غيرهما، فلم يبق إلا أن الحروف آلة للقراءة تسقط تارة وتثبت أخرى» (انظر: الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، سبق ذكره، ص ١١٠).

^{١٢٢} الرازي، مفاتيح الغيب، ج ١، سبق ذكره، ص ٣٩.

^{١٢٣} الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، سبق ذكره، ص ٩٥.

^{١٢٤} القرآن، سورة الحجر: ٩.

^{١٢٥} ابن الخطيب، التنزيل والتغيير، ط ١، الأوان للثقافة الحرة، دبي، ٢٠١٠م، ص ٥٣.

وإذ يعني ذلك إقرار الأشاعرة بأن ألفاظ القرآن من إنشاء الإنسان؛ لأنها لو كانت من الله، لامتنع تمامًا تغيير لفظٍ أو إسقاط حرفٍ، فإن ذلك يجد ما يدعمه في تعريف الوحي لغة أنه «الإعلام في خفاء»،^{١٣٦} حيث الخفاء، هنا، لا يتعلق بوقوع الوحي على نحو لا يكون فيه مشهودًا لغير النبي، بل بصفة الوحي بالأساس؛ إذ تورد المصادر ما يفيد رؤية البعض لحصول الوحي للنبي؛ ومن ذلك ما يقال من أن يعلى بن أمية «رأه ﷺ حال نزول الوحي عليه وهو يغط.»^{١٣٧} إن هذا الغطي، الذي أدركه «يعلى» على النبي حال نزول الوحي عليه، والذي يتعلق بصفة الوحي وكيفية حصوله، هو أصل ما فيه من الخفاء؛ إذ يكشف المتواتر عن كيفية حصول الوحي عن حقيقة أنه — وعلى الأغلب — ضرب من الاتصال غير اللغوي، وبما يجعل منه نوعًا من الاتصال الخفي حتى لو كان مشهودًا من غير النبي. فإن عائشة تروي «أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ قال رسول الله ﷺ: أحيانًا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانًا يتمثل لي الملكُ رجلًا فيكلمني فأعي ما يقول.»^{١٣٨} وهكذا، فإن شطرًا من الوحي — حسب الحديث — يأتي «مثل صلصلة الجرس» التي «قيل إنها صوت الملك بالوحي، وهي» في الأصل صوت وقوع الحديث بعضه على بعض، ثم أُطلق على كل صوت له طنين، وقيل: هو صوت متدارك لا يدرك في أول وهلة ... وقال الخطابي: يريد أنه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه أول ما يسمعه حتى يفهمه بعد.»^{١٣٩} وفي تفسير أن هذا النوع من الوحي هو الأشد، فإنه يقال: «إن الفهم من كلام مثل الصلصلة أشكل من الفهم من كلام الرجل بالتخاطب المعهود.»^{١٤٠} إن ذلك يعني — وبلا أي مواربة — أن وحي الصلصلة لا يكون بالتخاطب اللغوي المعهود، بل يكون بصوت «متدارك يسمعه النبي ولا يتبينه، ثم يفهمه بعد.» وإذ يكون الفهم لاحقًا على سماع الصوت، فإن التعبير عن المفهوم بألفاظ اللغة يكون لاحقًا على الفهم. وبالطبع، فإن كون وضع الألفاظ يأتي لاحقًا لسماع النبي لصوت الصلصلة وفهمه، إنما يعني أن النبي هو الذي يضع الألفاظ الدالة على ما فهمه من هذا الصوت.

^{١٣٦} ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ١، سبق ذكره، ص ٦.

^{١٣٧} ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ١، سبق ذكره، ص ١٩.

^{١٣٨} المصدر نفسه، ص ١٧.

^{١٣٩} المصدر نفسه، ص ١٩.

^{١٤٠} ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج ١، سبق ذكره، ص ١٩.

ويبدو أن هذا النوع من الوحي الذي يأتي كصلصلة الجرس لم يكن هو الأشد فحسب، بل كان الأكثر وقوعاً أيضاً، حيث الملاحظ أنه حين شاءت عائشة أن تعبر عما اختبرته من نوعي الوحي اللذين تحدّث عنهما النبي، فإنها اقتصرت على الإشارة إلى هذا النوع الذي يأتي كصلصلة الجرس بالذات. فقد كان تعليقها على حديث الحارث بن هشام عن كيفية وقوع الوحي أنها قالت: «ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً.»^{١٤١} وإذا كان اكتفاء عائشة بالإشارة إليه يحيل إلى غلبته، فإن ذلك يؤكد على أنّ الشطر الأكبر من الوحي كان من قبيل الاتصال غير اللغوي.

والمدّش أن أشعرياً كبيراً كالباقلاني راح يدلّل — ومن القرآن — على أن الوحي يحيل — ولو في شطر منه على الأقل — إلى ضرب من الاتصال الذي لا يكون لغوياً، «وقد بين الله» تعالى ذلك بقوله في قصة زكريا عليه السلام: ﴿آيَتِكَ إِلَّا تَكَلَّمَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا﴾،^{١٤٢} يعني ألا تفهم الكلام القائم بنفسك باللسان، وإنما أفهمه بالرمز والإشارة، ففعل كما أمره تعالى، فأخبر عنه فقال: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾،^{١٤٣} فأفهم «زكريا» أمر «الله له» الذي هو الأمر بالتسييح القائم في نفسه بالإشارة دون نطق باللسان.^{١٤٤} وهكذا، فإن القرآن يحيل إلى معنى للوحي لا يتحقق بالاتصال اللغوي، أو بالنطق باللسان على قول الباقلاني. وبالطبع، فإن الألفاظ التي يعبر بها من يتلقى هذا الوحي عما قام في نفسه من معنى هذا الوحي تكون من إنشائه، وبما يؤكد على الحضور الإنساني في لغة القرآن، والوحي عموماً.

وغني عن البيان أن التأكيد على الأصل الإنساني للغة القرآن لا يتعلق أبداً بالقصد إلى فتح الباب أمام التلاعب اللغوي بألفاظه، بقدر ما يتعلق بالقصد إلى استعادة الروح التي يكشف عنها اتساع القرآن، أثناء التنزيل، لشروط الواقع اللغوي الذي عرفه العرب آنذاك، وعلى النحو الذي يلزم معه الانتقال من حضور الإنسان في التركيب اللغوي للقرآن أثناء «التنزيل»، إلى وجوب حضوره في تركيب معنى القرآن عند القراءة وإنتاج «التأويل».

^{١٤١} المصدر نفسه، ص ٢٠.

^{١٤٢} القرآن، آل عمران: ٤١.

^{١٤٣} القرآن، مريم: ١١.

^{١٤٤} الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، سبق ذكره، ص ٩٥.

وبالطبع، فإن ذلك هو ما سينقل القرآن إلى أن يصبح موضوعاً لفعلٍ معرفي (هو القراءة) بدلاً من حضوره الراهن — في وعي المسلمين — كموضوع لفعل صوتي (هو التلاوة).

عن القرآن وأهل القراءة وإنتاج الدلالة

لعلّ قيمة ما يبدو من دخول الإنسان في التركيب البنائي (structural) واللغوي للقرآن، تتمثل — وبالأساس — في ما يتيح ذلك من ذات الدخول للإنسان في فعل القراءة وإنتاج الدلالة، على النحو الذي يفتح الباب أمام زحزحة كل ما تجري نسبته إلى القرآن — في السياق الراهن — من قواعد الضبط السياسي والاجتماعي التي يتم اعتبارها — بسبب هذه النسبة بالذات — ذات دلالة نهائية ومطلقة.

فإذا كانت الارتباكات الحاصلة في المشهد العربي المسيطر، في ما يقال إنها دول الربيع العربي، ترتبط بتصاعد وتيرة استدعاء الدين ليلعب الدور الأكثر حسماً في المجال العام، فإن التأكيد على اتساع لغة القرآن لضرب من الحضور الإنساني الفاعل يصبح أمراً غاية في الجوهرية بسبب ما يتيح هذا التأكيد من الكشف عن وجوب دخول الإنسان، بالتالي، في إنتاج الدلالة والمعنى. وبالطبع، فإن ذلك لا بدّ أن يترتب عليه وجوب دخول «الإنسان» في بناء ما تجري نسبته إلى القرآن من القواعد والأحكام التي يسعى دعاة الإسلام السياسي للسيطرة بها على المجال العام، وأعني من حيث يجري تثبيت الوحدة من تلك القواعد بما هي محض تعبير عن دلالة نهائية ومطلقة للقرآن.

ومن هنا فإنه إذا كانت الآلية التي يشتغل بها، صراحة، خطاب تدين السياسة — الذي يتعالى مدّه في عالم ما بعد الثورات العربية — تتمثل فيما يقوم به المشتغلون، في حقل هذا الخطاب، من استدعاء ما ينسبونه إلى الدين من القواعد والمحددات، لتقييد مجال الممارسة السياسية فيها، فإن ما يبدو من الفاعلية شبه المطلقة لهذه القواعد والمحددات بسبب رسوخها في المخزون الحيّ الغائر في الذاكرة الجمعية للجمهور الذي يتعامل معها — تبعاً لذلك — بما هي من المسلمات غير القابلة للسؤال، لا يلغي ما يعرفه المشتغلون في مجال الدرس الإسلامي (على النحو الاستقصائي العلمي، وليس الإنشائي الوعظي) من أن الكثير من هذه القواعد المنسوبة إلى الدين (وخصوصاً في مجالي الممارسة السياسية والاجتماعية بالذات) هي محض تحديدات فرضتها مقتضيات الضبط السياسي والاجتماعي، ثم راح يجري إخفاؤها وراء قداسة الدين لإكسابها الديمومة والرسوخ.

ومن حسن الحظ، أن ثمة من الفقهاء الكبار من أدخل تلك القواعد الخاصة بالمعاملات السياسية والاجتماعية في باب المصالح التي يقوم أصلها في العقل.^{١٤٥} ولعل ذلك يستلزم طريقة في التعامل مع مثل هذه القواعد، على النحو الذي يفتح الباب أمام تحرير مجال الممارسة، على العموم، من سطوتها. وللمفارقة، فإن ذلك لن يكون ممكناً إلا عبر تحرير الدين من قبضتها أولاً، وذلك من حيث يجري توظيفه كقناع لإضفاء القداسة على ما ليس منه في الحقيقة. ولعلّه ليس من سبيل إلى ذلك كله إلا عبر السعي إلى نزع القشور والرقائق الدينية – والقرآنية بالذات – التي تحيط بالنواة الصلبة للقاعدة موضوع التحليل، على نحو تنكشف معه طبيعتها المتخفية، مع ما يصاحب ذلك من بيان المراوغات التي أمكن عبرها مراكمة تلك الرقائق الدينية والقرآنية التي استحالت إلى أقنعة كثيفة تتوارى خلفها الطبيعة السياسية أو الاجتماعية للقاعدة. ولأن نقطة البدء في مسار مراكمة تلك الرقائق الدينية حول هذه القواعد ذات الطبيعة السياسية والاجتماعية، تتبدى في سعي المشتغل تحت مظلة خطاب الإطلاقيه المهيمن إلى التأسيس النصي لتلك القواعد من القرآن، فإنه يلزم التنويه بأن هذا الفعل التأسيسي ينطوي على ضروب من التوجيه (عبر الإضمار والإظهار والإنطاق والإسكات للقرآن) على النحو الذي ينتهي إلى تثبيت القاعدة المراد ترسيخها بوصفها ديناً يكون مطلوباً من الناس أن يتعبّدوا به الله، وبما يعنيه ذلك من أن هذا التثبيت لا يكون فعلاً للقرآن، بل للقراءة.

وكمثال لما يجري تناوله من هذه القواعد في السياق السياسي الراهن، فإنه يمكن الإشارة إلى القاعدة المستقرة الخاصة بعدم جواز ولاية النساء وغير المسلمين التي يكشف التحليل عن مراوغات توجيه القرآن باتجاه تثبيتها، كقاعدة تعمل على نحو مطلق، وبصرف النظر عن تحديدات السياق وشروطه. وهكذا، فإنه وعلى الرغم من أن الإنسانية انتقلت من سياق كان فيه الجنس أو الدين هو الأصل المحدد لهوية الفرد والجماعة (وبما يترتب على هذا التحديد من إخلاء المركز لصاحب الجنس أو الدين/السيد، وإقصاء ما دونهما إلى الهامش)، إلى سياق التحديد السياسي لتلك الهوية (بما يفرضه هذا التحديد

^{١٤٥} وأعني نجم الدين الطوفي في كتابه: رسالة في رعاية المصلحة، تحقيق أحمد عبد الرحيم السايح، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة. والكتاب بأسره عبارة عن محاولة للبحث عن أساس عقلي لفقه يتسع لحركة الواقع في المراكز الحضارية الكبرى التي عاش فيها الرجل، وهي العراق والشام ومصر.

من الحقوق والواجبات المتساوية)، فإن فاعلية تلك القاعدة تظل مستعصية على التحدي حتى الآن.^{١٤٦}

ولسوء الحظ فإنه يجري تشغيل مثل هذه القواعد على نحو مطلق، وبصرف النظر عن شروط السياق وتحدياته، وبما يعنيه ذلك من أن هذا الاشتغال يتحقق عبر ضروب من ضغوط الإكراه والإسكات التي مورست على القرآن بنعومة، ولكن بلا هوادة. وعلى الرغم من أن هذه الضغوط ذات أصل سياسي واجتماعي بالأساس، فإنها راحت تحقق نفسها في شكل مبادئ وقواعد للفهم والترجيح التي قيل باستحالة أي مقارنة للقرآن إلا من خلالها، و فقط. فإن المضمون الاجتماعي والسياسي يسعى، على الدوام، إلى إخفاء تحيزاته الذاتية الغليظة وراء رهافة التناول المعرفي وما يخال به من الصلابة والموضوعية. وهكذا، فإنه إذا كان القصد هو تثبيت واقع سياسي واجتماعي بعينه، فإن هذا القصد لا يحقق نفسه مباشرة، بل إنه يتخفى وراء مقارنة معرفية للقرآن تقوم على إهدار السياق بما هو السبيل الوحيد لإطلاق الدلالة وتثبيتها على نحو نهائي. وضمن هذه المقاربة المعرفية، فإن هذا الإهدار للسياق سوف يؤسس نفسه على قواعد ومفاهيم من قبيل الإجماع والناسخ والمنسوخ والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولا اجتهاد مع النص وغيرها.

وبالرغم من عدم إمكان المجادلة في أن هذه القواعد والمفاهيم، المشار إليها وغيرها، إنما ترتبط بالأفق العقلي والمعرفي والسياسي والاجتماعي الذي تبلور فيه وعي مبدعيها، فإنها استحالَت إلى ما يشبه الأقانيم المقدسة التي يستحيل إلا التسليم بها، وممارسة الفهم من خلالها وحدها، وعدم التعرض لها بالمساءلة والمحاورة. وبالطبع، فإن ترسيخ هذه القواعد على هذا النحو الذي ترتقي فيه إلى مقام المقدسات إنما يأتي من اشتغالها تحت مظلة مفهوم الدلالة المطلقة للقرآن الذي يعتمد — بدوره — على تصور أن لغته تكون مقدسة ومطلقة بسبب إلهية مصدرها. فإن اللغة الإلهية المطلقة لا بد أن تكون حاملة لدلالة لا نهائية مطلقة بالمثل، حيث إن منطوقات الله هي انعكاس مطابق لمراداته

^{١٤٦} ومن هنا ما جرى في مصر من استدعاء تلك القاعدة والتلويح المباشر بها، من جانب القوى السياسية السلفية، في مواجهة ما تردد — في أعقاب ثورتها — من الاتجاه إلى تعيين «امرأة»، أو «قبطي» في ما ينظر إليه على أنه أحد مناصب الولاية الكبرى عند المسلمين.

التي لا يمكن أن تكون عرضة للتبدل أو التغيير،^{١٤٧} وبما يعنيه ذلك من المطابقة الكاملة بين الدال (اللغوي) والمدلول (التصوري). ذلك يعني أن القواعد التي وضعها العلماء (من أصوليين ومتكلمين وفقهاء) لفهم القرآن وقراءته إنما تعمل تحت مظلة القاعدة الأعم القاضية بإطلاقية دلالاته، والتي تسند نفسها إلى تصور اللغة على أنها ذات أصل إلهي مطلق بدورها. ويدفع ذلك إلى أن تصور الأصل الإلهي للغة القرآن، وبما يترتب عليه من تثبيت دلالاته ونهايتها، إنما يرتبط بما يثول إليه ذلك التثبيت من توظيفه في المجالين الاجتماعي والسياسي. واذن، فإنه لولا رسوخ مفهوم الدلالة المطلقة للقرآن الذي يستند — وبالأساس — على الاعتقاد في إلهية لغته، لما كان لتلك القواعد والمفاهيم أن تنتج آثارها الواقعية في المجالين السياسي والاجتماعي.

ولعلّه يلزم التنويه هنا، بأن هذه القواعد المعرفية اكتسبت هذا الوضع الذي تعالَى بها إلى خارج حدود المساءلة، في عصور الجمود والعجز عن الإبداع، حيث تكشف القرون الأولى من تاريخ الإسلام عن نوعٍ من الحوار المنفتح — الذي تحفظه بطون دواوين التفسير — مع تلك القواعد والمفاهيم. ومن جهة أخرى، فإنه يجب التأكيد، بالمثل، على أن هذا التوجيه للقرآن إلى إنتاج دلالة أحادية مطلقة — عبر وساطة تلك القواعد والمفاهيم التي أحالتها عصور الجمود المتأخرة إلى أقانيم مقدسة — إنما يرتبط بتصوره كسلطة يُراد توظيفها من أجل تسييد وتثبيت موقف سياسي واجتماعي بعينه. فإذا كان الإطلاق والأحادية يشكّلان جوهر السلطة في الإسلام، منذ وقت مبكر نسبياً، وذلك من حيث ما تكشف عنه كتب الفقه السياسي من انبناء صورة السلطان بالتمثيل على صورة الله، «حيث الحضرة الإلهية لا تُفهم — على قول الغزالي — إلا بالتمثيل على الحضرة السلطانية»^{١٤٨} فإن ذات الإطلاق والأحادية كانا لا بدّ أن يحددا عالم الدلالة في القرآن. ويرتبط ذلك بأن حراسة سلطة ذات طابع أحادي وإطلاقي (في المجالين الاجتماعي والسياسي)، سوف تكون أمراً ميسوراً إذا ما تم تقييد الدلالة في القرآن لتصبح أحادية ونهاية بدورها؛ إذ يهدد عالم الدلالات المفتوحة المتنوعة أحادية السلطة وإطلاقيتها، بما يحيل إليه من إمكانات تعدد الأفهام وتباين الرؤى.

^{١٤٧} ولعلّ هذا التطابق بين المنطوق القرآني (اللغوي) وبين ما يقال إنه مراد الله (المعنوي) هو ما سيؤسّس لما سيُدعيه الكثيرون من مطابقة ما ينتج عن قراءتهم للقرآن من المعنى (المفهومي) مع مراد الله، وبما يكشف عنه ذلك من سعي البشر إلى التعالي بما ينتجونه إلى المقام الذي يتميز فيه بالقداسة والحصانة.

^{١٤٨} الغزالي، إجماع العوام عن علم الكلام، سبق ذكره، ص ٥٢.

وعلى النقيض من ذلك، فإن التعامل مع القرآن باعتباره فضاء مفتوحاً لفيوض من الدلالات المتنوعة (أو حتى المتباينة)، إنما يرتبط بتصوره كساحة رحبية يتواصل فوقها البشر في سعيهم إلى بناء عالم يتسع لهم جميعاً، من دون إزاحة أو إقصاء بسبب الاختلاف في الدين أو الجنس أو العرق. وإذن، فإنه الصراع، في الجوهر، بين القرآن كقناعٍ لسلطة «أحادية ومطلقة» تسحق الناس جميعاً (مسلمين وغير مسلمين)، وبينه كفضاءٍ مفتوح يؤكدون — في رحابه — التنوع والتباين الذي أرادته الله لهم.

ولسوء الحظ كل هذه الإكراهات، السابق بيانها، اشتغلت جميعاً — وعلى نحو مثالي وصريح — في سياق توجيه القرآن إلى النطق بقاعدة عدم جواز الولاية السياسية للنساء وغير المسلمين. فإن القرآن لا ينطق بهذه القاعدة، أو غيرها على نحو مباشر، بل يجري إنطاقه من خلال قصدية إنسانية تهيمن عليه وتجعله موضوعاً لاشتغالها، وتجهد في السعي إلى إخفاء نفسها لكي تظل المخيلة قائمة بأنه لا يجري استنطاق القرآن، بل إنه ينطق بذاته. وبالطبع، هذا الإخفاء لا يكون مباشراً، بل يتحقق، هو نفسه، من خلال الاحتجاب وراء ما يبدو أنه مفاهيم محايدة، أو حتى موضوعية. وهكذا، فإن مفاهيم وقواعد تتعلق بالنسخ والإجماع والقراءة والسياق والسنة والآثار واللغة والشرعي والعرفي وغيرها،^{١٤٩} هي أدنى ما تكون إلى مجموعة أدوات تستثمرها مقاصد إنسانية بعينها في إنطاق القرآن بما يتول إلى ترسيخ هيمنتها.

وهنا فإنه إذا كان قد بدا أن الخطوة الحاسمة في جعل قاعدة ما جزءاً من «الدين» تتمثل في التماس أساس لها من القرآن بالذات، فإنه لا بدّ لفعل الالتماس هذا (وهو فعل معرفي بالأساس) أن يكون موضوعاً لتحليل يكشف عما فيه من «قراءة» تراوغ بأن تجعل من نفسها «قرآناً»، وليس قراءة. ومن هنا وجوب الانشغال بالكشف عن مجمل الآليات التي تهيمن على قراءة القرآن، على النحو الذي يؤدي إلى إنتاج دلالة بعينها لخدمة موقف اجتماعي وسياسي معين. وبالطبع، ذلك يرتبط بالقصد إلى تحرير القرآن من المسؤولية عن قول بعينه في مسألة محددة، لتوضع (هذه المسؤولية) على كاهل آلية القراءة المهيمنة

^{١٤٩} انظر في تفصيل هذه القواعد: حسين بن علي الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، ط ١، دار القاسم، الرياض، ١٩٩٦م. ويكاد شيخا السلفية الكبيران ابن تيمية وابن القيم أن يكونا — حسب الكتاب — السلطة الحاكمة لتقرير مثل هذه القواعد، وبما يؤكد على أن ترسيخها كأبواب يؤتى منها القرآن دون غيرها، قد كان من تداعيات عصور المحافظة والجمود.

على التعامل معه. فمنذ اللحظة التي يصبح فيها القرآن موضوعاً لفعل القراءة (الإنساني بطبيعته)، فإنه ليس لأحد^{١٥٠} أن يقطع بأن القرآن «يقول كذا» في مسألة ما، بل يتوجب عليه تقرير أن فعله القرائي يوجه القرآن إلى هذا القول بالذات في تلك المسألة بعينها. وحين يدرك المرء أن القرآن أصبح من لحظة تنزيله موضوعاً للقراءة، فإنه يلزم التأكيد على أن الكثير مما يُنسب إلى القرآن قوله، إنما هو نتاج فعل قراءته بالأحرى. وهنا فإنه إذا كان فعل القراءة هو فعل بشري، بطبيعته (وبما يعنيه ذلك من أن ما ستجري نسبته إليه سوف يكون بشرياً بدوره)، فإن نسبة القول إلى القرآن (ذي المصدر الإلهي) في المقابل، إنما تقصد إلى جعله «قولاً إلهياً»، وعلى النحو الذي تستحيل معه زحزحة الدلالة المراد تثبيتها به. وهكذا، يفعل كل من يقصدون إلى تثبيت موقف ما (اجتماعي أو سياسي بالذات)، حين يجعلون منه موضوعاً لقول «إلهي» أوردته القرآن، متجاهلين أن ما يفعلونه هو فعل قراءة، حتى ولو اكتفوا بمجرد الاقتباس من القرآن.

ولأن ثمة من قد يربط فعل القراءة بمحض أعمال التفسير والتأويل فحسب، فإنه يلزم التأكيد على أنه يتجاوز مجرد ذلك، وإلى حد أن مجرد استدعاء «آية قرآنية» للقطع بها في مسألة ما — ومن دون أن يكون هذا الاستدعاء مصحوباً بأي شروح أو تفسيرات — يبقى هو أيضاً فعل قراءة. وذلك من حيث يعرف من يستدعي «آية» معينة من القرآن في موقف بعينه، أن هذه الآية، واستناداً إلى نوع المعرفة المستقرة بين الجمهور المتلقي، سوف تنتج الدلالة التي يقصد إلى تثبيتها بالذات.^{١٥١} ذلك يعني أن إنتاج دلالة أي «منطوق قرآني» لا تنفصل عن نوع المعرفة المتداولة حوله بين الجمهور مسبقاً، وهي معرفة إنسانية بطبيعتها، فضلاً عن أنها (أي هذه المعرفة المسبقة) إنما تكون، بدورها، نتاجاً لفعل قراءة. وهكذا، فإن المرء يكون ممارساً للقراءة، حتى وهو لا يفعل إلا أن يستدعي الآية بمجرد ما من القرآن، ما دام أن ما أنتجته القراءات السابقة، سوف يلعب الدور الحاسم في إنتاج دلالتها عنده.

وعلى العموم، فإن القرآن، وبمجرد دخوله في دائرة الاستخدام الإنساني على أي نحو من الأنحاء (وأعني كموضوع للتفسير أو الاقتباس)، يصبح موضوعاً لفعل قراءة، وبما

^{١٥٠} وهنا يلزم التنويه بأن الأمر لا يتعلق بذات فردية هي التي تمارس فعل القراءة، بقدر ما يتعلق بما يمكن القول إنها الذات المجاوزة للفرد.

^{١٥١} وبالطبع، يلزم بيان أن نوع الموقف والسياق الذي يجري فيه استدعاء الآية من جهة، وطريقة أداء من يقوم بهذا الاستدعاء من جهة أخرى، يلعبان دوراً جوهرياً في إنتاج الدلالة، أو بالأحرى تثبيتها.

لا بدّ أن يتبع ذلك من أن كل ما ينتج عن هذا الفعل هو من قبيل النتاج البشري. فهو يدخل، بالقراءة، في بناء وإنتاج تراكيب تنتمي لعالم البشر، ولا يمكن الادعاء، أبداً، بأن هذه التراكيب ذات أصل إلهي. ولعلّ الوعي بالطبيعة البشرية لتلك التراكيب، يظهر في حرص علماء المسلمين على إنهاء قولهم في مسائل الدين، بتعبير «والله أعلم»، إقراراً منهم بالمسافة الفاصلة بين ما يقدمون من «اجتهادات» محدودة، وبين «علم الله» غير المحدود. ذلك يعني أن أحداً لا يمكنه الادعاء بأن ما يقوله، يتطابق مع قول الله أو علمه، حتى ولو كان لا يفعل إلا أن يردد «آيات» القرآن، وأعني أن قوله سيقى مجرد تركيب بشري لا يطابق مراد الله أو علمه أبداً.

ولعلّ ما يدعم فكرة أن ما يقوله الناس، منسوباً إلى القرآن، هو قول «القراءة» (أي فعل قراءةتهم)، وليس قول «القرآن»، هو ما يكاد يبين للكافة من أنه ليس للقرآن قول واحد في المسألة الواحدة، بل إن له في المسألة الواحدة أقوالاً تتنوع، بحسب تنوع السياق الذي يجري طرحها داخله. وغني عن البيان أنه حين يحتفظ القرآن، في بنائه، بتلك الأقوال المتنوعة حول تلك المسألة بعينها، فإن رفع دلالة قول منها، وتثبيت التي تخص القول الآخر، لا بدّ أن يكون مردوداً إلى فعل «القراءة»، وليس إلى «القرآن». وهكذا، مثلاً، فإنه حين يشتمل القرآن على قولين مختلفين عن غير المسلمين (وأعني النصارى بالذات)، أحدهما يحمل دلالة إيجابية، كقوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾^{١٥٢} والآخر ينطوي على دلالة سلبية، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾^{١٥٣} فإن تثبيت دلالة أحد القولين على أنها موقف القرآن «المطلق والنهائي» من النصارى، لا يكون قولاً «قرآنيّاً»، بل فعلاً «قرآنيّاً». فإن القرآن يكون حاملاً للدالتين «الإيجابية والسلبية» معاً، وفعل القراءة هو الذي يتجه إلى تثبيت إحدهما على حساب الأخرى.

وبالطبع، وجهة الفعل القرآني تتحدد بنوع العلاقة التي تربط المسلمين بالنصارى في وقت تحقّقه، أي بما يقع خارج القرآن، وبمعنى أنه إذا كانت العلاقة الواقعية بين المسلمين والنصارى هي علاقة عداً وخصام، فإن فعل القراءة سيقصد إلى تثبيت دلالة القول القرآني ذي الطبيعة السلبية، باعتبار أنها المحددة لموقف القرآن النهائي والمطلق

^{١٥٢} القرآن، المائدة: ٨٢.

^{١٥٣} القرآن، المائدة: ٥١.

من النصارى. وأما إذا كانت العلاقة الواقعية بين المسلمين والنصارى علاقة مودة وسلام، فإن فعل القراءة سيمضي — على العكس — في اتجاه تثبيت دلالة القول القرآني ذي الطبيعة الإيجابية، بما هي الحامل لموقفٍ مطلق من نوعٍ آخر من النصارى. لكنه يبقى لزوم الوعي بالكيفية التي يجري بها هذا التوجيه للدلالة، وهو الوعي الذي يتأسس، لا محالة، على اعتبار الحضور الإنساني في بناء لغة القرآن، وهو الحضور الذي يبدو أنه قد كان مطلباً نبوياً استجاب له الله.

وإذا كانت ممارسة الجيل الأول من متلقي القرآن (الصحابة) هي الأصل في هذا المطلب النبوي الذي استجاب له الله بترخيص الحضور الفاعل للإنسان في بناء لغة القرآن، وبما ترتب على ذلك من تثبيت ذات الحضور في عملية إنتاج دلالاته، فإن ذلك ما راح، ولسوء الحظ يخفت حضوره، وإلى حدِّ التلاشي الكامل، في وعي الأجيال اللاحقة من المسلمين. ولقد راح هذا الخفوت يتحقق من خلال ما جرى القطع به من أنه «حين تعود الأمة بذاكرتها إلى العصر النبوي الزاهر، فإن أحد المشاهد التي تظل ماثلة في وعيها: مشهد الصحابة رضوان الله عليهم، وهم يتلقون آيات القرآن الكريم من فم الرسول الكريم ﷺ، ثم يسارعون إلى إنفاذها وتطبيقها دون إبطاء أو تسويق. وما كان هذا الإنفاذ والتطبيق ليتم على وجهه إلا إذا كان لتلك الآيات الكريمات في أذهانهم معانٍ محددة ودلالات منضبطة، ومفاهيم مستقرة، ثم تتعاقب السنون فإذا بعلماء الأجيال التالية — من الأصوليين والمتكلمين والفقهاء وغيرهم — وهم عاكفون على تلك المعاني والدلالات والمفاهيم يؤصلون منها الأصول، ويؤسسون لها الأسس لكي تكون سياجاً منيعاً قوامه العلم الرصين والمعرفة الدقيقة التي تصون قدسية القرآن من عبث العابثين، وجرأة القائلين على الله تعالى بغير علم. وهكذا، انتهت الدلالات والمضامين القرآنية إلى وعي الأمة ثابتة راسخة مستقرة».^{١٥٤} ولعلَّ قيمة ما يطرحه هذا القول تتمثل في تعبيره الدقيق عن التصور الذي استقر بين جمهور المسلمين للكيفية التي تعامل بها مع القرآن الجيل الأول من المسلمين الذين تلقوه من النبي الكريم مباشرة.^{١٥٥}

^{١٥٤} محمد عبد الفضيل القوصي، رؤية إسلامية في قضايا العصر، ط١، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة، ٢٠١٢م، ص٤٢.

^{١٥٥} ولعلَّه يلزم التنويه هنا، بأن مفهوم «الجيل الأول من متلقي القرآن» يفتح الباب أمام جعل تجربة هذا الجيل موضوعاً للتفكير، بأكثر من مفهوم «الصحابة» الذي تحيط به هالة دينية جعلت من تلك التجربة

يقوم التصور، إذن، على أن الصحابة قد تلقوا القرآن، وفهموا معانيه المحددة ودلالته المنضبطة، ليطبقوها من دون إبطاء أو تسويق، ثم تلقف علماء الأجيال التالية تلك المعاني المحددة والدلالات المنضبطة، ليؤصلوا منها الأصول ويجعلوا منها سياقاً منيعاً يصون قدسية القرآن، لكي تنتهي تلك المعاني والدلالات إلى وعي الأمة ثابتة راسخة مستقرة. ورغم بساطة هذا التصور ومثاليته التي أتاحت له سهولة الاستقرار والرسوخ، فإن انشغاله بتثبيت السلطة (سلطة الصحابة، ثم سلطة من تلقوا عنهم من علماء الأجيال اللاحقة إلى اليوم)، يتجاوز انشغاله بالحقيقة التي تخالف ما يبغى تثبيته.

إذ الحق أن نظرة مدققة على ما يعرضه هذا التصور تكشف — أو تكاد — عن أن ما يسكنه من بلاغة الكلمات يفوق بكثير ما ينطوي عليه من الوقائع والحقائق. ولربما كانت الحقيقة الظاهرة التي يعرض لها هذا التصور، هي ما أورده صاحبه من أن علماء الأجيال التالية من الأصوليين وغيرهم، مارسوا ضرورياً من التقييد والتضييق (عبر ما وضعوه من قواعد حاکمة للقراءة) التي انتهت معها التعدد في مجالي القراءة والمعنى الذي انطوت عليه تجربة الصحابة مع القرآن، إلى أحادية صارمة للقراءة والمعنى. وهكذا، فإنه إذا كان منطوق التصور يحدد جوهر عمل هؤلاء العلماء (من الأصوليين والمتكلمين والفقهاء وغيرهم) في أنهم قد صانوا ما قيل إنها «المعاني المحددة والدلالات المنضبطة والمفاهيم المستقرة» التي كانت للقرآن في ذهن الصحابة، وأوصلوها إلى وعي الأمة لتبقى ثابتة وراسخة فيه، فإن ما جرى فعلاً يتمثل في أن هؤلاء العلماء وضعوا الأسوجة التي أحاطت بالقرآن وحددت كيفية مقاربتة، وعلى النحو الذي يتييسر معه إنطاقه بالدلالة التي يُراد منه أن ينطق بها. ويرتبط ذلك بأن قراءة مدققة لدواوين التفسير الكبرى — التي تكاد أن تكون موسوعات جامعة لآراء وأفكار أجيال المسلمين الأولى حول القرآن — تكشف عن غلبة التباين بين الصحابة في فهم القرآن وإنتاج دلالته، وبما يعنيه ذلك من أنه لم تكن هناك دلالة واحدة مُجمَع عليها بينهم. ولعل ذلك يعني أن هؤلاء العلماء انتقلوا بالمسلمين — من خلال ما مارسوه من اختيارات أو حتى انحيازات لقراءات وآراء بعينها، وتشويه وإزاحة ما يختلف معها — من سعة «التعدد» إلى ضيق «الأحادية»، الذي تعاني منه المجتمعات الإسلامية الراهنة على كافة الأصعدة تقريباً.

موضوعاً للتقديس، وليس للتفكير. وهنا فإن الأمر لا يتجاوز، أبداً، حدود مجرد السعي إلى التخفيف على الوعي من ثقل الحمولة الدينية التي تسكن مفهوم الصحابة، وأعني من حيث إنها قد ارتفعت بتجربتهم إلى ما فوق مستوى الدرس والفهم.

وهكذا، فإن الأمر — بخصوص هذا التصور — لا يتجاوز حدود السعي إلى تثبيت ما ينطوي عليه من أحادية القراءة والمعنى فيما يخص القرآن، ولو كان ذلك عبر طمس حقيقة تجربة «الصحابة» مع القرآن، والتي تكشف ما تورده عنها المصادر المعتمدة من جانب أهل السنّة عما تنطوي عليه — وبغزارة لافتة — من ثراء يأتي من أنهم كانوا بشرًا، لم يختلفوا في فهمهم للقرآن فحسب، بل اختلفوا في قراءتهم له، بحسب ما يقوم بين قبائلهم من اختلاف اللسان، ولو كان ضئيلاً، بل إنهم قد تلكثوا — بحسب المصادر نفسها — في إنفاذ بعض ما كان يشق عليهم بسبب تعارضه مع تقاليدهم الموروثة. ومن هنا ما أورده الطبري في تفسيره من أنه حين نزلت آية المواريث — في سورة النساء — التي جعلت للأثني وللطفل نصيباً من المال، حرمتهم منه التقاليد المتوارثة (لأنهم لا يقومون بالغزو وهو أصل الثروة في المجتمعات العربية القديمة)، فإن ذلك كان شاقاً على الناس حتى لقد قالوا — والرواية للطبري — «تعطى المرأة الربع والثمن، وتعطى الابنة النصف، ويعطى الغلام الصغير، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم ويحوز الغنيمة، اسكتوا عن هذا الحديث لعلّ رسول الله ﷺ ينسأه أو نقول له فيغيره.»^{١٥٦} ورغم أن السماء لم تغير حكمها، وأن الناس قالوا حينئذٍ «إنه لواجب لا بدّ منه»، فإنه يبقى أنهم كانوا بشرًا، وأن بشريتهم جعلتهم يتلكثون في إنفاذ أمر السماء لما فيه من المشقة عليهم، وإلى حدّ أنهم تمنّوا أن ينسأه النبي أو يغيره السماء.

وأما أنهم كانوا بشرًا تعددت قراءاتهم وأفهامهم للقرآن، فإن ذلك ما تفيض بتأكيده موسوعات التفسير ومدونات الحديث، ومن ذلك ما أورده ابن حجر العسقلاني ما يمكن اعتباره دليلاً على حضور «التعدد القرائي» للقرآن بين الصحابة، وذلك عند شرحه لحديث «أنزل القرآن على سبعة أحرف»، يروي العسقلاني عن البخاري حديثه عن عمر بن الخطاب الذي يقول فيه: «سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكدت أساوره (أي أراجعه) في الصلاة، فتصبّرت حتى سلّم، فلببته (أي أمسكه من رقبته) بردائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ، فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ أقرأنيها على غير ما قرأت، فانطلقت به أقوده

^{١٥٦} الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، سبق ذكره، ص ٤٥٨.

إلى رسول الله ﷺ، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، فقال رسول الله ﷺ: أرسله (أي اتركه)، اقرأ يا هشام. فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت، ثم قال: اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني، فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت. إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف، فاقراءوا ما تيسر منه.^{١٥٧} وتفسر الرواية هذا الترخيص بالتعدد في قراءة القرآن، بأنه كان تيسيراً من الله على الأمة، استجابة لطلب النبي الكريم. فقد حدث حين أتاه جبريل يقول: «إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على حرف»، أن قال النبي: «فوددت إليه أن هوّن على أمتي، إن أمتي لا تطيق ذلك.» ورغم أن الرواية تأبى إلا أن ترد هذا المطلب النبوي إلى نصيحة أحد الملائكة له بذلك، فإنه يبقى أن استجابة الله لهذا المطلب قد كانت حاسمة، ومن دون إبطاء.

وبالطبع، كان لا بد أن ينتهي هذا التعدد القرآني إلى تعدد المعنى؛ لأن الترادف في اللغة ليس تاماً أو كاملاً أبداً.^{١٥٨} إن ذلك ما تكشف عنه القراءتان اللتان تحفظهما المصادر لآية النسخ من سورة البقرة،^{١٥٩} فثمة القراءة لها على رسم المصحف «ما ننسخ من آية أو ننسها»، والتي تحمل معنى المحو والنسيان، وثمة أيضاً القراءة التي أوردتها كافة موسوعات التفسير والحديث «ما ننسخ من آية أو ننسأها»، والتي تحمل معنى الإبقاء مع التأخير والإرجاء، وهما معنيان لا يمكن أن يتطابقا أبداً. وهكذا، فإن تعدد القراءة إنما يفتح الباب أمام تعدد المعنى، تيسيراً على العباد من جهة، وتفاعلاً مع الواقع من جهة أخرى.

وهكذا، يكون النبي الكريم طلب رخصة التعدد في القراءة تيسيراً على العباد، واستجاب له الله بجلاله، ومارس الصحابة هذا التعدد (في القراءة وإنتاج المعنى) فعلياً، ثم جاء العلماء لأسباب بعينها وقيدوا هذا التعدد، وتابعهم الناس على الأحادية في القراءة

^{١٥٧} ابن حجر، فتح الباري لشرح صحيح البخاري، ج ٩، سبق ذكره، ص ٣٢.
^{١٥٨} «قال الشيخ ابن تيمية: إن الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر وإما معدوم، وقل أن يُعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن.» نقلًا عن: حسين بن علي الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، سبق ذكره، ص ٤٨٦.
^{١٥٩} القرآن، البقرة: ١٠٦.

والمعنى. وهنا فإنه يلزم التأكيد على أن من يدافع عن الحرف الواحد (في القراءة) والمعنى الواحد (في التفسير)، إنما يدعم — ولو من دون أن يقصد — حكم الواحد (في السياسة)، وسلطة الأب (في المجتمع). وإذ يبدو، هكذا، أن الأحادية السياسية والاجتماعية إنما تجد ما يؤسس لحضورها الراسخ في الأحادية المعرفية، فإن المفارقة تتجلى في سعي الكثيرين إلى بناء التعددية السياسية على سطح بنية ذهنية لا تعرف إلا هذه الأحادية في القراءة والمعنى، بل الأمر يقتضي أن يكون بناء التعددية في «الواقع» مصحوبًا — إذا لم يكن مسبقًا — ببنائها في «العقل» في الآن ذاته.

وبالرغم من ذلك، يلزم التأكيد على أن الأمر لا يتعلق فقط بضرورة السعي إلى فتح الباب أمام التعددية في مجالي القراءة والمعنى (وحتى العقل)، لما يؤدي إليه ذلك من ترسيخ حضورها في مجالي السياسة والمجتمع، بل ولما يؤدي إليه — وهو الأهم — من تمهيد السبيل أمام قول جديد في حقل الخطاب الإسلامي يخرج به من دائرة الجمود والتكرار التي تردى إليها على مدى القرون.

وهكذا، فإن القرآن، ومعه تجربة الجيل الأول من متلقيه، يفتح أبوابًا واسعة للرحمة، تيسر للناس سبل العيش المشترك في سلام ووثام، وذلك من خلال ما ينطوي عليه من ثراء الدلالات، على النحو الذي أتاح لهذا الجيل الأول نوعًا من الممارسة المفتوحة التي تعددت فيها الأفهام وتنوعت الرؤى. لكنه يبدو — ولسوء الحظ — أن الناس يصرون على إغلاق هذه الأبواب عبر ضروب من التفكير والفهم الأحادي المغلق التي تعكس ما ينطوي عليه وجودهم من أشكال التحيزات والتعصب والتمييزات والاستعلاءات وغيرها. فطرائق الناس في التفكير لا تنفصل عن طرائقهم في العيش أبدًا، وبمعنى أن المجتمعات التي تصهر كل أفرادها في تجربة حياة مفتوحة تخلو من كل أشكال التمييز والتعصب، تسود فيها طرائق في التفكير أكثر انفتاحًا، من تلك التي تمايز بين أفرادها على أساس الدين أو المذهب أو الجنس. ولقد كان ذلك ما عرفته تجربة الإسلام في بعض لحظاتها فعلاً، وعلى النحو الذي عرفت فيه نمطًا من التفكير المفتوح، كالذي ازدانت به تجربة الأندلس مثلًا (وهي التجربة التي لا تزال تأسر خيال العديدين من الذين يتطلعون لمستقبل أفضل لعالم البشر). وإذا كان من المحتم أن ينشأ عن ضروب التفكير المشبعة بالتمييزات والتحيزات، قواعد ومبادئ معينة للضبط السياسي والاجتماعي، فإن وجه الإشكال ينشأ من تصور الناس أن هذه القواعد والمبادئ المتحيزة إنما تصدر عن القرآن

الكريم ذاته (وبما يعنيه ذلك من تأكيد أصلها الإلهي)، وليس عن طريقتهم في فهمه والتفكير فيه، التي لا تنفصل، بدورها، عن الكيفية التي يكون عليها حالهم في الواقع. ولو أن الناس يتعاملون مع هذه القواعد على أنها من إنتاج فهمهم الخاص (وبما يؤكد على محدوديتها)، لما كان هناك أي إشكال على الإطلاق؛ إذ يؤدي تصور أنها تصدر عن القرآن الكريم إلى جعلها من مصدر إلهي (وبما يعنيه ذلك من تحويلها إلى مطلقات نهائية)، وأما تصورها تصدر عن طريقة الناس في التفكير والفهم، فإنه يجعل منها تكويناً ينتمي إلى عالم البشر «وعلى نحو تقبل فيه التجاوز».

ولعل ذلك يتفق مع ما مضى إليه أحد كبار فقهاء القرن السابع الهجري، الذي أدار تفكيره كله حول مركزية «المصلحة» في بناء ما يتعلق بفقهاء المعاملات الإنسانية (في مجالاتها السياسية والاجتماعية والإدارية والقضائية وغيرها)، وإلى الحد الذي يقوم فيه، ليس فقط بإخراج كل ما يتعلق بهذه المعاملات من مجال النصوص، بل وكذا تقديم المصلحة على النص في حال تعارضهما. وهكذا، فإنه ينطلق من التمييز بين ما يسميه «العبادات والمقدرات» التي يكون التعويل فيها على «النصوص والإجماع» وبين «المعاملات والعبادات» التي تقوم على مبدأ «رعاية المصلحة» بالأساس. وإذ يجعل من هذا المبدأ الأصل الذي تقوم عليه تلك المعاملات، فإنه يقطع بوجوب تقديم «رعاية المصلحة» على «النص والإجماع» في حال تعلقهما بالمعاملات. وهو يقيم حجته على أنه «إن وافقها النص والإجماع وغيرها من أدلة الشرع، فلا كلام، وإن خالفها دليل شرعي وُقِّ بينه وبينها بما ذكرناه من تخصيصه (أي النص والإجماع)، وتقديمها (أي المصلحة) بطريق البيان.» ويؤسس الرجل هذا التقديم للمصلحة على النص على الأولوية شبه المطلقة للمصلحة التي تجعلها تعلق على النص والإجماع. فإنه «مما يدل على تقديم رعاية المصلحة على النصوص والإجماع على الوجه الذي ذكرناه وجوه: «أحدها» أن منكري الإجماع قالوا برعاية المصالح، فهي إذن محل وفاق. والإجماع محل الخلاف، والتمسك بما اتفقوا عليه أولى من التمسك بما اختلفوا فيه، و«الوجه الثاني» أن النصوص مختلفة متعارضة، فهي سبب الخلاف في الأحكام المذموم شرعاً، ورعاية المصلحة أمر مُتفق «عليه» في نفسه، لا يختلف فيه، فهو سبب الاتفاق المطلوب شرعاً، فكان اتباعه أولى، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^{١٦٠}. وهكذا، يبلغ الأمر بالطوفي إلى حدِّ

^{١٦٠} الإمام الطوفي، رسالة في رعاية المصلحة، سبق ذكره، ص ٣٣-٣٤.

قراءة «المصلحة» على أنها «حبل الله» الذي يلزم الاعتصام به، بل يتعدى إلى اعتبارها الحجة والدليل الواضح الواجب اتّباعه،^{١٦١} وبما يعنيه ذلك من مطابقته بين المصلحة والعقل.

وبالطبع، هذه المطابقة هي الأصل فيما سيقدره الطوفي من أن العقل هو الوجه الذي تتقرر منه المصالح في معاملات الناس. فقد مضى إلى «إنّا اعتبرنا المصلحة في المعاملات ونحوها، دون العبادات وشبهها؛ لأن العبادات حقٌّ للشارع (الله) خاص به، ولا يمكن معرفة حقّه كمّاً وكيفاً، وزماناً ومكاناً، إلا إذا امتثل «العبد» ما رسم له سيده، وفعل ما يعلم أنه يرضيه. ولهذا لما تعبدت الفلاسفة «الله» بعقولهم، ورفضوا الشرائع أسخطوا الله عز وجل، وضلُّوا وأضلُّوا. وهذا بخلاف حقوق المكلفين (المعاملات)، فإن أحكامها سياسية وشرعية، وُضعت لمصالحهم، وكانت هي المعتبرة، وعلى تحصيلها المعول، ولا يقال: إن الشرع أعلم بمصالحهم، فلتؤخذ من أدلته، «لأن» هذا إنما يقال في العبادات التي تخفى مصالحها عن مجاري العقول والعبادات، أما مصلحة سياسة المكلفين في حقوقهم، فهي معلومة لهم بحكم العادة والعقل»^{١٦٢} وبالطبع، ذلك يعني أن كل ما يتعلق بمعاملات الناس، من قواعد الضبط السياسي والاجتماعي، هي مما يتقرر بالعقل بحسب دواعي المصلحة، وليست مما يتقرر بالنص أبداً، بل إنه، وحتى على فرض أن يكون للنص مدخل

^{١٦١} وإذ يأتي من يحتج على الطوفي بأن «هذه الطريقة التي سلكتها، إما أن تكون خطأ، فلا يلتفت إليها، أو صواباً، فيما أن ينحصر الصواب فيها، أو لا، فإن انحصر، لزم أن الأمة من أول الإسلام إلى حين ظهور هذه الطريقة على خطأ؛ إذ لم يقل بها أحد منهم، وإن لم ينحصر فهي (مجرد) طريقة جائزة من الطرق، ولكن طريق الأئمة التي اتفقت الأمة على اتّباعها أولى بالمتابعة، لقوله عليه السلام: اتبعوا السواد الأعظم، فإن من شدَّ شدَّ في النار»، فإن الطوفي يرد هذه الدعوى قائلاً: «إنها (أي طريقة رعاية المصلحة) ليست خطأ لما ذكرنا عليها من البرهان، ولا الصواب منحصر فيها قطعاً، بل ظناً واجتهاداً. وذلك بوجب المصير إليها؛ إذ الظن في الفرعيات كالقطع في غيرها. وما يلزم على هذا من خطأ الأمة فيما قبله لزم على رأي كل ذي قول أو طريقة انفرد بها غير مسبق إليها. والسواد الأعظم الواجب اتّباعه هو الحجة والدليل الواضح، وإلا لزم أن يتبع العلماء العامة إذا خالفوهم؛ لأن العامة أكثر، وهو السواد الأعظم.» وبما يعنيه ذلك من تقديم حجة «العقل» على حجة «الجمهور» والإجماع التي تمثل مركز الثقل في الثقافة السائدة في الإسلام (انظر: المصدر نفسه، ص ٣٩-٤٠).

^{١٦٢} الإمام الطوفي، رسالة في رعاية المصلحة، سبق ذكره، ص ٤٧-٤٨.

في تقرير تلك القواعد، فإن العقل يظل حاضرًا من خلال ما يلعبه من دور جوهري في توجيه دلالة النص، أو حتى تعطيله.^{١٦٣}

ومن حسن الحظ، أن مسألة العلاقة مع غير المسلمين (النصارى مثلاً) مما يمكن أن تصلح مثالاً لبيان إمكان تقديم رعاية المصلحة على النص بطريق التخصيص أو البيان. وضمن هذا الإطار، فإن تعدد الدلالة في القرآن، بخصوص مسألة ما (كالعلاقة مع غير المسلمين مثلاً)، إنما يفتح الباب أمام تخصيص كل واحدة من تلك الدلالات بالسياق الذي ظهرت داخله. وهكذا، فإنه إذا كان القرآن ينطوي على دلالة النهي عن اتخاذ النصارى أولياء، فإنه ينطوي بالمثل، ليس فقط على ما يسمح بجواز هذه الولاية، بل وعلى ما يقطع بحصولها فعلاً.^{١٦٤} وغني عن البيان أن ورود القول في القرآن، بالنهي عن ولاية النصارى تارة، وبالتنبيه إلى جوازها تارة أخرى، يرتبط بأن لكل من النهي والتجوز

^{١٦٣} ومن حسن الحظ، أن التفكير بهذه الطريقة لن يقف عند فقيه القرن الثامن الهجري الكبير، بل إنه سيصل إلى فقيه القرن العشرين (السيد رشيد رضا) الذي سيمضي في المنار إلى «أن الأحكام السياسية والقضائية والإدارية — وهي ما يعبر عنها علماءنا بالمعاملات — مدارها في الشريعة الإسلامية على قاعدة «درء المفساد، وحفظ المصالح أو جلبها»، وهي القاعدة التي يُستشهد عليها بترك سيدنا عمر وغيره من الصحابة إقامة الحدود أحياناً لأجل المصلحة، فدل ذلك على أنها تقدّم على النص» (انظر: المصدر نفسه، ص ٨، من المقدمة).

^{١٦٤} ولعلّ هذا التوتر بين موقفين من غير المسلمين هو ما يقف وراء التباين بين ضربين من الفقه، أحدهما يعتمد منطق التسوية بينهما، في مقابل ما يقوم عليه الآخر من التمييز بينهما. ومن ذلك ما تورده المصادر، مثلاً، من اختلاف الفقهاء حول القصاص من المسلم في حال قيامه بقتل غير المسلم، وبما يحيل إليه ذلك من وقوع الاختلاف فيما يخص غير المسلمين أيضاً. فقد «ذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى ثبوت القصاص «في حق المسلم قاتل غير المسلم»، لعموم قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ...﴾ (الإسراء: ٣٣). وإذا سقط القصاص لشبهة أو عفو، فإنه لا بدّ من الدية، وهي مثل دية المسلم، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ...﴾ (النساء: ٩٢). وفي المقابل، فقد ذهب جمهور الفقهاء وأكثر الصحابة إلى عدم ثبوت القصاص على القاتل المسلم، ولو كان القتل عمداً. بل إن عقوبة المسلم تكون هي الدية، وتكون دية غير المسلم على نصف دية المسلم عند المالكية والحنابلة، وعلى ثلث دية المسلم عند الشافعية. واستدل جمهور الفقهاء على ذلك بحديث البخاري المنسوب إلى النبي الذي يقول: «لا يُقتل مسلم بكافر». ويستدلون أيضاً بما أخرجه أبو داود من أن النبي قال: «دية المعاهد نصف دية الحر». واستدل الشافعية بأن عمر بن الخطاب جعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم، وهي ثلث دية المسلم، وكان ذلك بمحض من الصحابة، فكان إجماعاً وحجة عندهم.»

ما يبرره في اللحظة التي ورد فيها، وبما يعنيه ذلك من أن القرآن لا يقدم، في الحالين، موقفاً مطلقاً ينتهي فيه «النهي» إلى إلغاء «التجوز»، أو العكس، بل يقرر حكماً مشروطاً بشروط الواقع الفعلي القائم، وعلى النحو الذي يفتح الباب أمام أعمال ما يمكن القول إنه مبدأ «تخصيص الدلالة بالسياق» الذي ترتبط به. وبمعنى أنه إذا استدعى الواقع الفعلي ضرورة النهي عن ولاية النصارى (كما حدث فعلاً في لحظة كانت فيها علاقة المسلمين بهم غير مستقرة)، فليتقرر حكم النهي، وإذا استدعى الواقع حكم جواز تلك الولاية (كما حدث في لحظة أخرى كانت فيها العلاقة بين الطرفين مستقرة وودية) فليتقرر حكم تجوزها، فإنه ليس من حكم نهائي ومطلق بخصوصها، بل الحكم يدور مع الواقع وجوداً وعدمًا.

وهنا يلزم التنويه بأنه إذا كان القدماء قصروا السياق الذي أجروا به تخصيص دلالة القرآن على ما ينتمي إلى المجال اللغوي فحسب، فإنهم قد أهملوا — وعلى نحو شبه كامل تقريباً — ما لعبه سياق الواقع من دورٍ في تحديد تلك الدلالة وتخصيصها. وللغرابة، إن الصحابة كانوا هم الذين مارسوا هذا التحديد لدلالة القرآن بسياق الواقع، وهو ما تجلى في تعامل عمر بن الخطاب مع «المؤلفة قلوبهم»^{١٦٥} الذين ورد القول بشأنهم في آية الصدقات^{١٦٦} فرغم ما جرى القطع به من أن الآية «محكمة لا نعلم لها ناسخاً من كتاب ولا سنة»،^{١٦٧} فإن عمر بن الخطاب خصص دلالتها وحددها بسياق الواقع. وهكذا، فإن أحكام الآية، وعدم حصول نسخها، وبما يعنيه ذلك من استحالة تخصيص دلالتها من خلال السياق اللغوي الذي جعل بعضهم يقطع بأن «الأمر (الذي تقرره تلك الآية) ماض أبداً»، لم يحل دون تخصيصها بما لا يمكن التماسه إلا من خارج اللغة. تقول الرواية: «جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس إلى أبي بكر فقالا: يا خليفة رسول الله،

^{١٦٥} «كان قوم هذه حالهم، لا رغبة لهم في الإسلام إلا للنيل (يعني أخذ العطاء)، وكان في ردتهم ومحاربتهم (إن ارتدوا) ضرر على الإسلام لما عندهم من العز والمنعة، فرأى الإمام أن يرضخ لهم من الصدقة. «وقد فعل ذلك لخلال ثلاث؛ إحداهن: الأخذ بالكتاب والسنة، والثانية: البقاء على المسلمين، والثالثة: أنه ليس بيائس منهم إن تمادى بهم الإسلام أن يفقهوه، وتحسن فيه رغبتهم» (انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق: محمد عمارة، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٩م، ص ٧١٩).

^{١٦٦} ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ (المائدة: ٦٠).

^{١٦٧} أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، سبق ذكره، ص ٧١٩.

إن عندنا أرضاً سبخة، ليس فيها كلاً ولا منعة، فإن رأيت أن تقطعناها، لعلنا نزرعها ونحرثها، فأقطعهما إياها أبو بكر، وكتب لهما بذلك كتاباً، فقال طلحة بن عبيد الله أو غيره لعبيدة بن حصن: إننا نرى أن هذا الرجل (يعني عمر) سيكون من هذا الأمر بسبيل، فلو أقرأته كتابك، فأتى عبيدة عمر فأقرأه كتابه، فقال عمر: أهذا كله لك دون الناس؟ وبصق في الكتاب فمحاه، وقال له: إن رسول الله كان يتألفكما والإسلام يومئذٍ ذليل، وإن الله قد أعز الإسلام، فاذهبا واجهدا جهدكما.^{١٦٨} وهكذا، فإن ما يلحق بالإسلام في الواقع من «الذلة والعزة» هو ما يقف وراء تحديد دلالة القول القرآني المتعلق بالمؤلفة قلوبهم وتخصيصها، وذلك على الرغم من بنائه اللغوي المحكم الذي يحول دون أن تكون دلالاته مخصصة من داخل بناء اللغة ذاته. ذلك يعني أن الحدَّ الإجرائي المتعلق بالمؤلفة قلوبهم لا يكتسب من النص عليه في القرآن حضوراً مؤبداً أو مطلقاً، بل يظل مشروطاً بتحقيقه لمبدأ المصلحة بحسب ما يقرره الواقع. فالنص القرآني لا يعلق إنفاذ السهم الخاص بهم على قوة الإسلام أو ضعفه، بل الواقع المتحقق خارجه هو الذي يقرر الإنفاذ أو عدمه، وإلى ما قرره البعض من إمكان إنفاذ السهم بعد تعليق عمر له. وهكذا، فإن تعليق عمر لإنفاذ السهم ليس بدوره نهائياً أو مطلقاً؛ لأنه قد تنشأ ظروف تستلزم إعادة إنفاذه. ومن هنا ما يقرره ابن العربي من أنه قد «اختلف في بقاء المؤلفة قلوبهم، فمنهم من قال: هم زائلون، قاله جماعة، وأخذ به مالك. ومنهم من قال: هم باقون؛ لأن الإمام ربما احتاج أن يستألف على الإسلام، وقد قطعهم عمر لما رأى من إعزاز الدين. والذي عندي أنه إن قوي الإسلام زالوا، وإن احتيج إليهم أعطوا سهمهم كما كان يعطيه رسول الله ﷺ».^{١٦٩} واذن، فإنه الوعي بأن الإنفاذ أو عدمه ليسا موقفين نهائيين أو مطلقين، بقدر ما إنهما يتحولان تبعاً لحركة الواقع خارج النص. والمهم هنا هو ما يبدو من أن التعويل على حركة الواقع في تحريك الدلالة القرآنية وتحويلها هو ممارسة تجد ما يؤسس لها في عمل الصحابة أنفسهم، وهو — وللمفارقة — ما يعتبره من يقولون عن أنفسهم أنهم الوارثون لهؤلاء الصحابة نوعاً من التجديف والخروج على صحيح الاعتقاد.

^{١٦٨} محمد رواس قلعجي، موسوعة فقه عمر بن الخطاب، ط٤، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٩م، ص٤٧١.

^{١٦٩} ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ج٢، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣م، ص٥٣٠.

ولعل ذلك ما يعين على فتح الباب أمام طريقة أخرى في مقارنة القرآن تتسع لدلالاته المتعددة على نحو يمكن معه التحرك بينها بحسب ما يجري من تحولات في الواقع، وبما يتجاوز ما استقر عليه التقليد من توجيه القرآن نحو النطق بدلالة واحدة تكون هي النهائية والمطلقة من بين تلك الدلالات. وإذا كان هذا التقليد قد اعتمد آلية «النسخ» في توجيه القرآن نحو النطق بدلالة بعينها تكون هي النهائية والمطلقة، فإن فتح الباب أمام التحرك بين الدلالات المتعددة بحسب ما تمليه حركة الواقع، يعتمد آلية «التحديد بالسياق» الذي يكون هو الأصل في تفعيل دلالة بعينها، في اللحظة التي تقتضيها.

وليس من شك فيما يعنيه ذلك من وجوب النظر فيما جرى ترسيخه من القول بأن ثمة في القرآن ما هو «قطعي الدلالة». وإذا كان يلزم تفكيك الكيفية التي جرى بها تثبيت الدلالة القطعية لنصوص القرآن، فإن نقطة البدء في هذا التفكيك تتمثل في الكشف عن مراوغة ربط قطعية «دلالته» بقطعية «ثبوته». فإن من صاغوا مفهوم «القرآن نص قطعي الدلالة قطعي الثبوت» يقومون بهذا الربط لينقلوا الحكم على «الثبوت» بقطعية عدم إمكان الشك إلى «الدلالة». وبالطبع، فإنهم يسكتون تمامًا عن تباين المجال الذي ينتمي إليه «الثبوت»، وهو التاريخ، عن المجال الذي تنتمي إليه «الدلالة»، وهو المعنى، وبما لا بد أن يؤثر على مضمون «القطعية».

فإنه فيما ينتمي «الثبوت» إلى مجال التاريخ الذي يقبل كل ما يحدث فيه أن يكون موضوعًا للقطع والتثبت، فإن «الدلالة» تنتمي إلى مجال المعنى الذي لا يقبل — بطبيعته — أن يكون موضوعًا للقطع والتثبيت أبدًا. وبالطبع، لا يمكن التسوية أبدًا بين ما ينتمي إلى مجال «الثبوت التاريخي»، وبين ما ينتمي إلى مجال «المعنى الدلالي»، وبمعنى أنه في حين أن أحدًا لا يجادل في يقينية «ثبوت» القرآن، وبما يعنيه ذلك من إمكان — بل وجوب — التأكيد على «قطعية» ثبوته، فإنه لا يمكن القول بقطعية دلالاته ومعناه؛ لأن ذلك يعني وجوب القول بأحادية الدلالة والمعنى، وهو ما لا يمكن لمسلم أن يقبله بخصوص القرآن. وهكذا، فإن ما ينسحب على «الثبوت» لا يمكن أن ينسحب، آليًا، على «الدلالة» بحسب ما يقصد إليه الربط الذي يصطنعه المفهوم بينهما، وبما يعنيه ذلك مباشرة من أن الثبوت القطعي لأصول الإسلام (قرآنًا وسنةً) لا يمكن أن يحيل أبدًا إلى القول بقطعية «الدلالة» التي يربطها البعض بهما. وإذا كان ثمة من يسعى إلى تثبيت «القطعية» فيما يخص دلالة القرآن، عبر القول بأن عدم القول بقطعية دلالاته لا يعني ما هو أكثر من القول بظنية تلك الدلالة، و«أن وصف دلالة الآيات بالظنية يوجب — على قول أحدهم — كون

القرآن حجة ظنية ومعجزة غير قطعية؛ لأن الإعجاز يقوم على القطع واليقين»، فإنه يلزم كشف ما ينطوي عليه هذا القول من مراوغة التسوية بين «القطعي» وبين «اليقيني» فيما يتعلق بالدلالة. فإن عدم القطعية، فيما يخص الدلالة، لا يحيل، في الحقيقة، إلى المعنى غير اليقيني أو الظني (بما هو نقيض للحق)، بقدر ما يؤشر على المعنى المنفتح المتحرك. ولعل ذلك يرتبط بأن القطعية إنما ترادف المعنى المطلق الثابت الذي يكون، لذلك، مقطوعاً به أبداً. وهكذا، فإن الأمر يتعلق بالدفاع عن الدلالة المفتوحة في مقابل الدلالة المغلقة، وليس أبداً بتكريس الدلالة الظنية في مقابل الدلالة اليقينية. وليس من شك في أن إعجاز القرآن يكون أكثر رسوخاً في حال الدلالة المفتوحة منه في حال الدلالة المغلقة الجامدة، وأعني من حيث لا ينكشف إعجازه الخالد إلا مع هذا الانفتاح للدلالة الذي يجعله قادراً على التجاوب مع شروط الواقع المتجدد، وليس العكس. وإذا كانت سهولة ترديد مفهوم «قطعي الثبوت قطعي الدلالة» أتاحت له تداولاً واسعاً نسبياً بين الجمهور، فإن الغريب حقاً أن هذا «القطعي الدلالة» هو — بحسب تعريف الأصوليين له — مما يعز حصوله في القرآن. فإذا كان «القطعي الدلالة» هو ما دل على معنى متعين فهمه منه، ولا يحتمل تأويلاً، ولا مجال لفهم معنى غيره منه»،^{١٧٠} أو أنه على قول آخر «ما ينتقل بإفادة المعنى على قطع مع انحصار جهات التأويل والاحتمال»،^{١٧١} فإن ذلك مما يندر وجوده في القرآن، وإلى حد أن «السيوطي» لم يجد إلا مثلاً واحداً له، في قوله تعالى: ﴿فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾، وبما يعنيه ذلك من أنه لم يجد في القرآن ما ينطبق عليه «المعنى القاطع» إلا في شطر آية هو عبارة — في الحقيقة — عن مسألة بسيطة في الحساب. وأما إذا جرى تعريف القطعي الدلالة بأنه «كل نص دل على فرض في الإرث مقدّر» أو حد في العقوبة مقرر أو نصاب محدد»،^{١٧٢} فإن ثمة من فروض الإرث المقدرة تصريحاً في القرآن، ما كان موضوعاً لاختلاف الصحابة أنفسهم، وبما يعنيه ذلك من استحالة أن تكون محلاً لدلالة قاطعة.

وإذ يحيل ذلك إلى حركية الدلالة وعدم ثبوتها، حتى فيما يخص الفروض المقدرة بالنص، فإنه يلزم التأكيد على أن تلك الحركية تبقى محكومة، ليس فقط بحركة السياق

^{١٧٠} عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، ط ٨، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ١٩٥٦م، ص ٣٥.

^{١٧١} السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، سبق ذكره، ص ٤٨٥.

^{١٧٢} عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، سبق ذكره، ص ٣٥.

خارج النص، بل — وهو الأهم — بالمبدأ الأسمى الكامن داخله. وإذ لا يجوز القطع — والحال كذلك — بدلالة قاطعة للنص الذي يقرر فرضاً مقدراً، فإن القطع يصبح أكثر استحالة فيما يتعلق بالنصوص التي لا تقرّ فروضاً، بل تدور حول علاقات هي موضوع للتغيّر بطبيعتها، بحسب ما يفرض سياق الواقع. ولعلّه يمكن التمثيل لذلك بعلاقة المسلمين بغير المسلمين (النصارى تحديداً)، التي تمثّل أحد تحديات بناء الدولة الحديثة في العالم العربي والإسلامي؛ فإنه يستحيل القول بأن القرآن يقرر دلالة نهائية ومطلقة لتلك العلاقة.

يؤكد ذلك أن المصادر القديمة (موسوعات التفسير وكتب أسباب النزول) تربط نزول آية النهي عن موالاة اليهود والنصارى بما جرى في وقعة «أحد» (بين المسلمين وقريش)، حين أصر فريق من مسلمي يثرب (المدينة) على ربط انخراطهم في جيش النبي الكريم باستمرار موالاتهم لليهود، وبما يعنيه ذلك من إدخالهم كطرفٍ يلعب دوراً حاسماً في المواجهة مع قريش. ولما كانت علاقة المسلمين باليهود (وربما النصارى) غير مستقرة منذ الهجرة إلى يثرب، فإن القرآن الكريم أورد النهي عن موالاتهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾، لكيلا يكون لتلك العلاقة غير المستقرة أثر في الإضرار بمصالح المسلمين. إن ذلك يعني أن اضطراب علاقة المسلمين مع يهود يثرب (ومع النصارى بالتبعية) هو الأصل في النهي عن موالاتهم، وليس لكونهم يهوداً أو نصارى. إنه، بلغة الفقه، هو «العلة» التي إذا غابت جاز أن يتغير حكم النهي إلى الجواز. ولعلّ ذلك بالذات هو ما يقف وراء ما أورده القرطبي، في تفسيره لهذه الآية، من أن أبا حنيفة قد «أجاز للمسلمين موالاتهم (أي اليهود والنصارى) والانتصار بهم على المشركين»،^{١٧٢} حيث الحكم عنده يدور مع العلة وجوداً وعدمًا. فإنه لو كان النهي عن موالاتهم مطلقاً، وأعني صادراً عن مجرد كونهم يهوداً أو نصارى، لكان القرآن الكريم قد قرّره منذ البدء، ولم يكن ليسمح للمسلمين بموالاتهم أو طلب النصر منهم أبداً.

وأما أن يكون القرآن سمح للمسلمين بموالاة النصارى، والاستنصار بهم بالذات، وأقرّ ذلك، بل وأثنى عليه، فإن ذلك ما تقطع به آيات التنزيل المتعلقة بواقعة الهجرة إلى الحبشة. فقد أورد النيسابوري أن آية: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ قد «نزلت في النجاشي وأصحابه»؛ (حيث) قال ابن عباس: كان رسول الله ﷺ

^{١٧٢} القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ٨، سبق ذكره، ص ٥٩.

بمكة، يخاف على أصحابه من المشركين، فبعث جعفر بن أبي طالب وابن مسعود في رهط من أصحابه إلى النجاشي، وقال: إنه ملك صالح، لا يظلم، ولا يُظلم عنده أحد، فاخرجوا إليه حتى يجعل الله للمسلمين فرجاً، فلما وردوا عليه أكرمهم، وقال لهم: تعرفون شيئاً مما أنزل عليكم، قالوا: نعم، قال: اقرءوا، فقرءوا وحوله القسيسون والرهبان، فكلما قرءوا آية انحدرت دموعهم مما عرفوا من الحق، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيصِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ * وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴿١٧٤﴾ وهكذا، تتضافر الرواية النبوية مع القرآن في التأكيد، ليس فقط على جواز ولاية النصارى بالذات، بل على وقوع هذه الولاية فعلاً، حيث يروي الطبري عن المهاجرين من المسلمين قولهم: «قدمنا أرض الحبشة، فجاورنا بها خير جار، أمنا على ديننا، وعبدنا الله، لا نُؤذَى ولا نسمع شيئاً نكرهه.»^{١٧٥} إذن، فإنه الجوار والإكرام، والأمن على الدين والدنيا، وعدم الأذى (وكلها من معاني النصر التي هي معنى الولاية في القرآن)، وقد عاشها المسلمون واقعاً متحققاً مع نصارى الحبشة. فهل لأحد، بعد ذلك، أن ينهى عن هذه الولاية مطلقاً، أم أنه يلزمه الوعي بشروط السياق المحدد لحكمها؟

وفضلاً عن كل ما سبق، فحين يدرك المرء أن مفهوم الولاية لم يرد، في القرآن الكريم، بمعنى الحكم السياسي أبداً، بل بمعنى طلب النصر فقط، فإنه لا يملك إلا القطع بأن القائل بدعوى عدم جواز ولاية النصارى، يتخفى وراء نهي القرآن الكريم — في ظل ظروف بعينها — عن الاستنصار بهم، ليجعل منه نهياً عن توليهم مناصب الحكم السياسي، وهو ما لا يعنيه القرآن الكريم أبداً، بل إن ذلك ما يبدو وكأن التاريخ قد فرضه. وإذ يؤكد ذلك على حقيقة أن موجّهات القراءة لا تقع — والحال كذلك — داخل القرآن، بل خارجه، وبكيفية يكون معها القرآن مجرد ساحة للصراع على المعنى الذي يجري فرضه عليه، فإنه يلزم التأكيد على أن هذا المعنى المفروض كثيراً ما يأتي في عكس الاتجاه الذي يؤشّر عليه المبدأ التأسيسي الأسمى الكامن في القرآن (الذي هو عدم التمييز بين الأديمين إلا بالتقوى والعمل الصالح).

^{١٧٤} الواحدي النيسابوري، أسباب النزول، تحقيق كمال بسيوني زغلول، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩١م، ص ٢٠٥-٢٠٦.

^{١٧٥} الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، سبق ذكره، ص ٣٢٩.

وهنا فإنه إذا كان السعي الدعوي، من جانب البعض، إلى تسييد المنظومة المعرفية القديمة (في شتى جوانبها الفقهية والتفسيرية والعقائدية والحديثية وغيرها) يرتبط بتحويلها إلى مطلق يتجاوز حدود الارتباط بأي شروط تاريخية أو معرفية، فإن هذا التحويل لها إلى أبنية مطلقة، إنما يقوم — في جوهره — على تصور نوع المعنى الذي تحمله. فإن ثمة تصور للمعنى يكون فيه من قبيل «المعطى» الذي يتم تلقيه جاهزاً، وهو، بالطبع، ما يتعالى بالمنظومة الحاملة له إلى مقام المطلق غير القابل للتجاوز. وعلى العكس من ذلك، فإن ثمة تصورًا مغايرًا للمعنى يكون فيه من قبيل «التكوين» التاريخي الذي ينتجه البشر (في تفاعلهم المزدوج مع الواقع والنصوص)، وهو ما يفرض حضوراً للمنظومة الحاملة له على نحو يعكس إمكان تجاوزها، والانتقال منها إلى غيرها.

وإذا كان تصور المعنى كتكوين ينتجه البشر يقوم على ربطه بالنظام اللغوي للخطاب من جهة، وبكل من حركة الواقع وأفق القارئ من جهة أخرى، فإن تصور المعنى كمعطى يقوم — في المقابل — على اعتباره قصداً لصاحب النص الذي يضعه ثابتاً وجاهزاً داخل نصّه، وبكيفية يكون معها هبة مخصوصة يعطيها هذا المالك للنص لمن يشاء ممن يصطفبهم. وبالطبع، فإنه إذا كان التصور الأول للمعنى كتكوين ينطوي على تأكيد حركيته وانفتاحه (بما يتفق مع طبيعة الوجود الإنساني)، فإن تصوره كمعطى ينطوي على تأكيد انغلاقه والسعي إلى احتكاره. ولكن الأخطر من ذلك هو أن هذا التباين بين تصورين للمعنى، إنما يعكس حقيقة أن عالم المعنى هو، في حقيقته، ساحة للتصارع الاجتماعي والسياسي. فإذا كشف تصور المعنى كتكوين ينتجه البشر عن الدور الفاعل لهم، فإن تصوره كمعطى يتلقاه البشر جاهزاً يكشف، في المقابل، عن محض خضوعهم واستلابهم الكامل. ولعل ذلك يعني أن ما يخال به دعاة الإسلام السياسي — من الساعين إلى احتلال صدارة المشهد الراهن في مصر وغيرها — من أن معنى القرآن هو معطى ثابت جاهز تلقاه السلف وصاغوه في أنظمة سلوك واعتقاد لا بدّ من تكرارها الآن، لا يجاوز كونه مجرد ستار يخفون وراءه سعيهم لإخضاع الجمهور والسيطرة عليه.

وهكذا، فإن السعي إلى تثبيت هيمنة السلف كسلطة قابضة على الرأسمال الرمزي لجماعة المسلمين — والذي يتحقق من خلال تصوير هؤلاء السلف على أنهم وحدهم، ودون غيرهم، هم المسكون بالمعنى الحقيقي، والمراد من الله، للقرآن — إنما ينطوي على القصد إلى تحصين السعي الراهن لجماعات الإسلام السياسي إلى تثبيت سلطتها عبر التخفي وراء سلطة هؤلاء السلف. إن ذلك يعني أن السلف لم يكونوا هم الذين اختاروا

لأنفسهم أن يكونوا هم السلطة القابضة على المعنى المراد من الله للقرآن، بل إنه قد جرى وضعهم هكذا للتخفي السياسي وراءهم. وهكذا، فإنه كان لا بد أن يتحول السلف إلى سلطة للتغطية على أوضاع سياسية بعينها، ولم يكن ذلك ممكناً إلا عبر افتراض مفهوم المعنى المطلق المراد من الله للقرآن، وبما يعنيه ذلك من أن السياسة، لا الحقيقة، هي الأصل في هذا التصور للمعنى.

ولعل ذلك ما تؤكده حقيقة أن هناك من الشواهد العديدة ما يدل على أن ممارسة هؤلاء السلف الذين أُريد لهم أن يكونوا قابضين على نوعٍ من المعنى المكمّل الثابت والمتفق عليه للقرآن، لا تثنى أبداً باعتقادهم في هذا النوع من المعنى المعطى للقرآن. ولعلّ مثلاً لتلك الشواهد يأتي مما تحتشد به — وبغزارة لافتة — موسوعات التفسير والفقهِ الكبرى مما يمكن اعتباره تاريخاً واسعاً لأفكار وآراء الصحابة والتابعين الذين تتشكّل منهم النواة الصلبة لجيل السلف. ولعلّ نظرة على تلك الأفكار والآراء تتبدى عن ضروب من التباين والتعارض الحاصل بين هذا السلف، سواء تعلق الأمر بفهم آية أو استنباط حكم أو غيره. وبالطبع، الأصل فيما يقوم بينهم من التباين، إنما يجد ما يؤسسه في الأفق المعرفي والاجتماعي الذي يؤطر وعيهم، وفيما عرفه واقعهم من تطور، وذلك فضلاً عن الطبيعة اللغوية للخطاب القرآني التي تجعل منه ساحة للإضمار والإجمال والإطلاق والتضمين والتعميم، بل أحياناً للسكوت وعدم التصريح، وذلك على النحو الذي اقتضى اجتهاداً بشرياً في إنتاج المعنى، كان لا بد أن يتباينوا فيه بحسب ميولهم وانتماءاتهم. ولعلّ وعيهم بأنهم كانوا ينتجون المعنى باجتهاد، ولا يتلقونه جاهزاً كاعتقاد، يتجلى فيما كانوا يختتمون به أقوالهم — أو كتاباتهم — من تعبير «والله أعلم»، الذي يكشف عن روح منفتحة لا تعتقد في امتلاكها لكامل العلم، بل إنها تفتح الباب — بما يعكسه هذا التعبير من إقرارها بمحدودية علمها — أمام الآخرين ليضيفوا اجتهاداتهم إلى — أو حتى على أنقاض — إنجازها. وتأتي المفارقة، هنا، من السعي إلى تثبيت الاعتقاد بأن هؤلاء السلف الذين اجتهدوا في إنتاج معنى القرآن، ضمن شروط وعيهم وواقعهم، تلقوا المعنى على سبيل الهبة المخصوصة لهم، وأن أحداً بعدهم ليس له إلا أن يقف عند حدود هذا الذي تحصلوا عليه في لحظة فريدة، لا سبيل إلى تكرارها أبداً.

وكمثال على أن المعنى كان ساحة للاختلاف والقول بالرأي بين الصحابة، فإنه يمكن الإشارة إلى ما أورده أبو بكر الجصاص من اختلاف الصحابة وقولهم بالرأي في عديد من المسائل المتعلقة بأحكام المواريث. وإن قد يندهش المرء إزاء القول باختلاف

الصحابة حول آيات الأحكام والفروض المقدرة التي يشيع القول إنها من قبيل ما هو قطعي الدلالة، فإنه لا يجد ما يفعله بخصوص ما يقوله الجصاص من أنه «قد اختلف السلف في ميراث الأبوين مع الزوج والزوجة (يعني إذا مات الزوج وترك الزوجة مع أبويه، أو توفيت الزوجة وتركت الزوج مع أبويها)، فقال علي (ابن أبي طالب) وعمر (ابن الخطاب) وعبد الله بن مسعود وعثمان (بن عفان) وزيد (ابن ثابت): للزوجة الربع وللأم ثلث ما بقي، وما بقي فللأب، وللزوج النصف وللأم ثلث ما بقي، وما بقي فللأب. وقال ابن عباس للزوج والزوجة ميراثهما، وللأم الثلث كاملاً (من الميراث كله)، وما بقي فللأب. وقال (أي ابن عباس): لا أجد في كتاب الله ثلث ما بقي.» ورغم أن هذا الذي مضى إليه ابن عباس (الذي تُنسب إليه الروايات أنه «حبر الأمة، وترجمان القرآن ودليل التأويل») ^{١٧٦} في ضرورة أن تأخذ الأم الثلث كاملاً هو — على قول الجصاص وابن كثير وغيرهما — ما «يدل عليه ظاهر القرآن» لأن الله تعالى يقول: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ ^{١٧٧} فإنه يبدو غريباً انعقاد الإجماع من الصحابة والتابعين على غير ما يقول به ظاهر القرآن. والطريف أنه حين أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت مستفسراً: «أين تجد ثلث ما بقي في كتاب الله؟»، فإن زيدا قد أجابه: «إنما أنت رجل تقول برأيك، وأنا رجل أقول برأيي.» ^{١٧٨} وإذا كان للمرء أن يتساءل عن أصل الرأي الذي انحاز إليه زيد ومعه — على قول ابن كثير — معظم الصحابة والتابعين والفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور العلماء، ^{١٧٩} والذي يقول بما لم يجد له ابن عباس أثراً في كتاب الله، فإنه لن يجد إلا ما تورده المصادر من أنه «التقليد الاجتماعي الأبوي» الذي يرفض أن يكون للأنثى نصيباً من الميراث يربو على نصيب الرجل، وبما يعنيه ذلك من خضوع القرآن — عبر فعل القراءة — لتوجيه التاريخ ومحدداته.

لكنه يلزم التنويه بأنه ما كان يمكن لهذا التقليد الاجتماعي الأبوي أن ينتج تأثيره في الواقع، لولا أن طريقة الأداء اللغوي للقرآن تسمح له بذلك. ولعل ذلك ما يؤكد قول

^{١٧٦} ابن العربي، أحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٤٤١.

^{١٧٧} أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، تحقيق محمد الصادق قماوي، ج ٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٢م، ص ١٣.

^{١٧٨} الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج ٤، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م، ص ٢٦٠.

^{١٧٩} ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٢، سبق ذكره، ص ٢٢٧.

«ابن العربي» بخصوص قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ﴾ الذي رأى أنه يشير إلى «معضلة عظيمة، فإنه تعالى لو قال: فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً اثْنَتَيْنِ فما فوقهما، فلهن ثلثا ما ترك؛ لانقطع النزاع. فلما جاء القول هكذا مُشْكِلًا، وبَيَّنَّ حكم الواحدة بالنصف، وحكم ما زاد على الاثنتين بالثلثين، وسكت عن حكم البنتين أُشْكِلت الحال، فرُوي عن ابن عباس أنه قال: تُعْطَى البنات النصف كما تُعْطَى الواحدة، إِنْ حَاقًا للبتين بالواحدة من طريق النظر؛ لأن الأصل عدم الزيادة على النصف، وأن ذلك لما زاد على البنتين، فتختص الزيادة بتلك الحال. والجواب: أنه الله سبحانه وتعالى لو كان مبيِّنًا حال البنتين بيانه لحال الواحدة وما فوق البنتين لكان ذلك قاطعًا، ولكنه ساق الأمر مساق الإشكال، لتبيين درجة العالمين، وترتفع منزلة المجتهدين في أي المرتبتين إلحاق البنتين أحق». ^{١٨٠} وبالطبع، فإن هذا الذي يشير إليه ابن العربي من «سوق القرآن للأمر مساق الإشكال، ومجيئه بالقول مُشْكِلًا، وعدم وضوح بيانه — ولو في بعض الأحيان — على نحو قاطع، وسكوته عن الحكم على نحو يؤدي إلى إشكال الحال» هو الباب الذي يستطيع من خلاله التقليد الاجتماعي توجيه القرآن إلى الوجهة التي يريد.

وإذ يتحقق توجيه التاريخ للقرآن من خلال فعل القراءة، فإن هذا الفعل يبقى حاضرًا حتى في حال الاكتفاء بمجرد ترديد آياته، ومع ملاحظة أن كل ما يرتبط بهذا الفعل من ضروب التوجيه (الناعمة والغليظة) لا تكون — في غالب الأحوال — موضوعًا لوعي الممارسين لها. ويتحقق هذا التوجيه ليس فقط عبر إنطاق وإسكات دلالات بعينها ينطوي عليها القرآن، بل عبر ما يبدو وكأنه إبدال الدلالات التي فرضها التاريخ بتلك التي يتضمنها القرآن. ولعلّ مثالاً على هذا الضرب الأخير من التوجيه، الذي يجري فيه استبدال دلالة التاريخ بدلالة القرآن، يأتي من قراءة آية قرآنية تنشغل بتعيين معنى المسلم والإسلام، وبما لذلك من تعلق مباشر بمسألة عدم جواز ولاية غير المسلمين، وأعني بها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾. ^{١٨١}

فإن الدلالة المستقرة، في وعي الجمهور، لهذه الآية تنبني على أن معنى الإسلام ينصرف إلى ذلك الدين الذي ابتعث به النبي الكريم محمد، وبما لا بد أن يترتب على ذلك

^{١٨٠} ابن العربي، أحكام القرآن، ج ١، سبق ذكره، ص ٤٣٦.

^{١٨١} القرآن، آل عمران: ١٩.

من أن المسلمين هم — وفقط — أتباع هذا النبي الكريم. ولسوء الحظ فإن هذه الدلالة التي استقرت، في وعي الجمهور، للفظتي إسلام/مسلمين تمثل تضييقاً أو حتى نكوصاً عن الدلالة التي يقصد إليها القرآن خلال استخدامه لكنتا اللفظتين، بل إن اختباراً لهذا الاستخدام القرآني يكشف عن أن هذه الدلالة المستقرة للفظتي إسلام/مسلمين تكاد أن تكون قد تبلورت وتطورت خارج القرآن، على نحو شبه كامل. وإذن، فإنها تبدو أقرب ما تكون إلى الدلالة الاصطلاحية، التي تمتزج فيها المقاصد الواعية وغير الواعية لمن اصطلحوا عليها، وعلى النحو الذي تعكس فيه عناصر تجربتهم التاريخية، ولو كان ذلك على حساب القرآن ذاته. فإذا تنبني الدلالة الاصطلاحية على صرف معنى لفظة مسلمين مثلاً، إلى أتباع النبي محمد فحسب، فإن الدلالة السيمانطيقية، الغالبة على الاستخدام القرآني لتلك اللفظة ذاتها، لا تقصر المعنى على هؤلاء فقط، بل تتسع به ليشمل غيرهم من أتباع الأنبياء السابقين أيضاً. وهكذا، فإن اللفظة مسلمون/مسلمين قد ورد في القرآن حوالي ست وثلاثين مرة، انطوى فيها — في الأغلب — على دلالة تسليم المرء وجهه لله، من دون أن يكون ذلك مقروناً بالدعوة إلى أتباع نبي من الأنبياء بعينه، بل إن بعض الآيات تستخدم لفظة مسلمون/مسلمين للإشارة — على نحو صريح — إلى مَنْ هم مِنْ غير أتباع النبي محمد. ومن ذلك، مثلاً، إشارته إلى بني يعقوب باعتبارهم من المسلمين، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^{١٨٢}.

والحق أن المرء يلحظ أن القرآن يكاد، على العموم، أن يصرف دلالة اللفظة إلى فعل التسليم لله وذلك فيما تلح الدلالة الاصطلاحية على صرف الدلالة إلى فعل الإلتحاق لنبي من أنبياء الله بالذات. وتبعاً لذلك، فإنه إذا كان غير المسلم هو — بحسب دلالة الاصطلاح المستقرة في وعي الجمهور — كل من لا يتبع دين النبي محمد، فإنه — وبحسب الدلالة المتداولة في القرآن — هو كل من لا يسلم وجهه لله، وبما لا بد أن يترتب على ذلك من أن كل من يسلم وجهه لله حقاً، هو من المسلمين، حتى ولو لم يكن متبوعاً لدين النبي الخاتم. وإذا افتتح ذلك الباب أمام إدخال البعض ممن يقال إنهم من غير المسلمين إلى دين الإسلام، ابتداءً من تسليمهم الوجه لله، فإنه سوف يفتحه بالمثل أمام إخراج الكثيرين ممن

يقال إنهم من المسلمين، من دين الإسلام؛ لأنهم لا يعرفون الإسلام بما هو تسليم الوجه لله، بل بما هو قناع لتسليم الناس — أو حتى استسلامهم — لهم ولسلاطين الأرض، بدلاً من إله السماء. فإذا كان القصد من تسليم الناس وجوههم لله وحده، هو تحريرهم من الخضوع لكل آلهة الأرض الزائفة، فإن ما يجري من تحويل الدين إلى قناع لاستعباد الناس وتيسير السيطرة عليهم لا يمكن أن يكون من قبيل الإسلام أبداً. ولعل ذلك يكشف عن عدم انضباط مفهوم غير المسلم، وأعني من حيث تبقى المسافة قائمة بين المعنى الذي يصرفه إليه القرآن من أنه من لا يسلم وجهه لله، وبين المعنى الذي فرضه عليه التاريخ من أنه من لا يتبع نبوة محمد عليه السلام. وبالطبع، لا مجال للاحتجاج بأن معنى الإسلام، بما هو تسليم الوجه لله، قد تحقق على الوجه الأكمل مع نبوة النبي الخاتم محمد، فإن القرآن يتضمن بين جنباته ما يزحزح هذا الاعتقاد، وذلك حين يمضي إلى أن ثمة من اليهود والنصارى والصابئة من يتشارك مع المؤمنين بنبوة محمد عليه السلام في تسليم الوجه لله حقاً، وأنهم، بسبب ذلك، «لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون»، إذ يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ (يعني بمحمد) ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾.^{١٨٢}

وهكذا، فإن القرآن لا يقصر معنى الإسلام بما هو تسليم الوجه لله — حتى بعد ابتعاث النبي محمد — على المؤمنين بنبوته فحسب، بل إنه يتسع بهذا المعنى ليشمل غيرهم أيضاً. وغني عن البيان أن ذلك يرتبط بحقيقة أن مدار تركيز القرآن هو على فعل تسليم الوجه لله وحده، وليس على الباب الذي يتحقق من خلاله هذا الفعل. وحتى على فرض أن القرآن يمضي إلى أن الباب الأكمل لتحقيق هذا الفعل هو باب النبي محمد، فإنه لم يدحض إمكان تحققه من غير هذا الباب أيضاً. يبدو، إذن، أن التاريخ، وليس القرآن، هو ما يقف وراء تثبيت الدلالة المستقرة للآية القرآنية ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾، وهو ما يدرك من استدعي هذه الآية أنه سيلعب دوراً حاسماً في توجيه المتلقين لها إلى إنتاج ذات الدلالة المستقرة. وهو يدرك أيضاً أن إثارة المعنى السيمانطقي المتداول في القرآن للفظة إسلام سوف يؤدي، لا محالة، إلى زحزحة الدلالة التي قام التاريخ بترسيخها. ومن هنا ما يبدو من السكوت تماماً عن هذا المعنى، رغم ما يبدو من سيادته الواضحة على

عالم القرآن. وإذ يحيل ذلك إلى «القرآني» يكون تقريباً في قبضة «التاريخي» — ولو كان ذلك على حساب ما يقرره القرآن صراحة — فإن المشكلة تأتي من أن القصد إلى التعالي بما ينتجه البشر، من أنظمة معرفية واجتماعية وغيرها، يدفع إلى التغطية على هذا «التاريخي» وإقصائه على نحو كامل، وبما يرفع هذه الأنظمة إلى مقام المطلقات ذات القداسة.

ومن هنا أن تصور دخول الإنسان في تركيب معنى القرآن (وهو التصور الذي يتجاوب مع ما بدا من دخول الإنسان في التركيب البنائي واللغوي للقرآن) كان لا بدّ أن ينعكس على طبيعة المعرفة التي تنشأ حول القرآن. فإذا كان تصور المعنى قائماً في القرآن على نحو مطلق ونهائي، ومن دون أن يكون للإنسان إلا أن يتلقاه كما هو (وبما يتجاوب مع الإقصاء الكامل للإنسان عن التركيب اللغوي والبنائي للقرآن) قد ترتب عليه انبثاق أنظمة معرفية ومذهبية تحتكر لنفسها الإطلاق والقداسة، فإن دخول الإنسان في عالم القرآن (على صعيد المعنى والتركيب واللغة) سوف يترتب عليه ظهور أنظمة معرفية تؤكد على تجاوبها مع تحديدات السياق التاريخي والاجتماعي وشروطه.

وهنا فإنه إذا كانت الأنظمة المعرفية التي تدّعي لنفسها الإطلاق والقداسة تؤسس هذا الادعاء على وهم تطابقها الكامل مع الوحي، على النحو الذي تكون فيه تكراراً للمعنى المطلق القائم في الأزل، فإن الأنظمة النقيضة التي تربط نفسها بسياقات إنتاجها تؤكد على عدم إمكان التطابق مع الوحي، بل على عدم إمكان تطابق الوحي ذاته (بصوره المتعددة) مع المعرفة الإلهية ذات الحضور المطلق. فإن استحالة مطابقة صور الوحي (التي بدا أنها تتحدد بواقع البشر ووعيهم) للمعرفة الإلهية (التي لا شك في طبيعتها الثابتة المطلقة) لا بدّ أن يحيل إلى وجوب افتراض مسافة بينهما^{١٨٤} هي التي تؤسس لكل ما ينشأ حول تلك الصور المتعددة من ضروب شتى من الفهم والتأويل. وبالطبع، فإن أي واحد من تلك الضروب المتباينة في الفهم والتأويل التي تنشأ حول صور الوحي (والقرآن هو إحدى تلك الصور بالطبع) لا يمكن، بدوره، أن يطابق الوحي أو يستنفده، وبما يعنيه ذلك من وجوب افتراض مسافة تقوم بين هذا الضرب من الفهم وبين القرآن بما

^{١٨٤} إنها المسافة التي صدر عنها القرطبي حين تحدث عن «العلم الذي لا يتغير» في مقابل «الخطابات التي تتبدل».

هو إحدى صور الوحي، وهي المسافة التي تؤسس لإمكان تجاوز كل واحد من ضروب الفهم تلك، إلى غيره.

وبالطبع، فإنه إذا كان القرآن، بما هو إحدى صور الوحي، هو بمثابة تمثيل للمعرفة الإلهية لا يطابقها أو يستنفدها، فإنه يلزم، بالمثل، أن يكون كل ما تبلور حوله من منظومات معرفية (تفسيرية وفقهية وعقائدية وصوفية وفلسفية وغيرها) هي بمثابة تمثيلات لا تطابقه أو تستنفده. وبمثل ما كان الأصل في عدم مطابقة صور الوحي للمعرفة الإلهية التي تصدر عنها، يتأتى من تحدد تلك الصور بطبيعة واقع المُخاطَبين بها من البشر ووعيهم، فإن ما ينتج هؤلاء المُخاطَبون بالوحي من أنظمة معرفية، تعكس فهمهم له، إنما يتحدد، بدوره، بطبيعة ووعيهم ونظام واقعهم معاً، فإنه يستحيل أن يكون واقع المُخاطَب ووعيه محددين لما يتلقاه من الوحي من الله، ولا يكونان محددين لما ينتج هذا المُخاطَب نفسه من معرفة تنشأ حول هذا الوحي؛ إذ كيف لهما أن يحددا ما يصدر عن الله (من الوحي)، ولا يحددا ما يصدر عن الإنسان (من ضروب المعرفة بهذا الوحي)؟

وهكذا، فإنه إذا كان البعض من منتجي تلك المنظومات (وبالذات العقائدية والفقهية) يطابقون — بحسب ما بدا آنفاً — منظومات المعرفة التي ينتجونها مع نص الوحي، ويتصورون أنها تستنفده كلياً، وبما يعنيه ذلك من إكسابها طابع الإطلاق والقداسة، وبكيفية يستحيل معها تخطيها وتجاوزها، فإن ذلك يعني تجاهلاً، أو حتى جهلاً كاملاً بالكيفية التي تنبني بها تلك المنظومات المحددة. فالحق أنها تكون نتاج تفاعل الوحي (الإلهي) مع الوعي (الإنساني)، وهي العملية التفاعلية التي تتحقق، على الدوام، في إطار واقع بعينه. إن ذلك يعني أنها تكون نتاج الالتقاء التفاعلي بين عناصر ثلاثة، أحدها فقط (وهو الوحي) ينتمي إلى المجال الإلهي، بينما ينتمي العنصران الآخريان (الوعي والواقع) إلى المجال الإنساني. وحين يلاحظ المرء أن العنصر الإلهي نفسه، وهو الوحي، جرت صياغته بحسب بناء واقع المُخاطَبين به من البشر ووعيهم، فإن ذلك يحيل إلى غلبة ما ينتمي إلى مجال «الإنساني» في تشكيل تلك المنظومات المعرفية، لا من حيث إن عنصرين من العناصر الثلاثة المكونة لها ينتميان إلى هذا المجال، بل من حيث إن العنصر الإلهي فيها إنما يصاغ، بدوره، بحسب مقتضيات الواقع الإنساني ودواعيه.

ولعلّه يلزم التنويه هنا، بأن دخول هذا «الإنساني» في بناء تلك المنظومات المعرفية لا يكون على نحوٍ واحدٍ أبداً، وأعني أنه إذا كان يدخل في بناء المنظومة العقائدية من

خلال الجانب السياسي بالذات، فإنه يدخل في بناء المنظومة الفقهية من خلال الجوانب المجتمعية، وطبعاً من دون أن يعني ذلك أن السياسي لا حضور له في الفقهي، أو أن المجتمعي لا حضور له في العقائدي، بل الأمر يتعلق بغلبة الواحد منهما على بناء منظومة بعينها. ومن هنا ما يقال من «إن الفقه الإسلامي في الحجاز وفي العراق في القرن الثاني الهجري — والفترة التي نرقبه فيها وهي فترة حياة مالك — لم يكن فقهاً واحداً لوحدة الزمن ووحدة الدولة الأموية (يعني وحدة السياسة)، كما لم يكن قد اختلف لسقوط الأموية عنه بعد قيام العباسية، بل كان فقهاً في الحجاز يتعرض لظروف ومؤثرات ليست هي التي كان يتعرض لها في العراق لاختلاف البيئتين، وإن كان ما بين البيئتين من تفاعل يؤثر أثره على حياة كل بيئة، مع استمرارها واضحة الشخصية، بتمايز مؤثراتها ومقوماته الواضحة فيها، وسنرى أمثلة كثيرة لاختلاف تناول المسألة الواحدة في الفقه الحجازي عن تناولها في الفقه العراقي، مع قرب الزمن ووحدة الدولة؛ ولهذا لا نسلم مع أصحاب الأدوار السياسية أن الفقه الإسلامي واحد وحدة لا تنقسم في قرن كذا أو تحت حكم دولة كذا؛ لأننا نعتبر ذلك وقوفاً عند ظواهر سطحية، من قيام أسرة أو انهزام أسرة، وليست تلك هي المؤثرات الاجتماعية في الحياة العلمية، أو الحياة العملية، أو الحياة الفنية». ^{١٨٥} وإذا كان تغاير البيئة المجتمعية يؤسس، هكذا، لتباين المنظومات الفقهية — وإلى حدٍّ ضرب المثل باختلاف الفقه الحجازي (الحديثي) عن الفقه العراقي (القياسي) لاختلاف البيئتين — فإنه يلزم التنويه بأن التغاير المجتمعي لا يكون فقط بين بيئة وأخرى داخل لحظة زمنية واحدة، بل إنه يتحقق أيضاً داخل بيئة واحدة من لحظة زمنية إلى أخرى. وإذن، فإن التغاير المجتمعي لا يكون مكانياً فقط بين بيئة وأخرى، بل يكون زمنياً أيضاً داخل نفس البيئة. إن ذلك يعني أنه ليس فقط ما يصلح لمكان (مجتمعي) قد لا يصلح لمكان آخر، بل إن ما يصلح لزمان (مجتمعي) قد لا يصلح، بدوره، لزمان آخر. وغني عن البيان أن هذا الربط للفقهي بالمجتمعي (المتغاير مكانياً وزمنياً) لا بد أن يحيل إلى ديناميكية الفقهي وحركيته، وعلى النحو الذي يفتح الباب أمام خلخلة أبنية فقهية لا تزال راسخة في زمان مغاير (ولو في الشكل على الأقل) للزمان المجتمعي الذي تبلورت داخله. ولعلّه يمكن القول، ضمن هذا السياق، أن أبواب الفقه الخاصة بالمرأة بالذات تكاد

^{١٨٥} أمين الخولي، مالك، تجارب حياة، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٢م، ص ٣٣٢-٣٣٣.

— مقارنة بكل أبواب المنظومة الفقهية الأخرى — أن تكون هي الأكثر إبرازًا للطبيعة المجتمعية البطريركية التي تبلورت داخلها. وبالطبع، فإن خلخلة تلك المنظومة الفقهية الخاصة بالمرأة يبدو لازماً، لا من حيث اختلاف البيئة المجتمعية الراهنة عن تلك التي تبلورت فيها، بل، وهو الأهم، من حيث إن قراءة للقرآن تنطلق من وجوب التمييز فيه بين الإجرائي والتأسيسي، وذلك بما هو ساحة التقاء بين الإلهي (الكلي/الأزلي) والإنساني (الجزئي/التاريخي) إنما تفتح الباب أمام ضرورة — بل وجوب — تلك الخلخلة.

وهنا تلزم الإشارة إلى أن الوعي بفاعلية قانون البيئة في عملية استقبال الوحي (وما تفرَّع عنه من مذاهب فقهية وعقائدية) لا يخص أجيال المحدثين فقط، بل إنه يظهر جلياً عند القدماء المتقدمين، وحتى من أولئك الذين يقال إنهم من التابعين. فمن المشهور ما يُروى عن رفض الإمام مالك (صاحب المذهب الفقهي المعروف) لطلب الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور بتطبيق قواعد فقهه في العراق وسائر أمصار المسلمين، على النحو الذي يسمح بتحقيق وحدة فقهية/تشريعية تتجاوز معها دولة الخلافة الاختلافات الشرعية التي بدا أنها تمثل تهديداً لوحدها السياسية. يصوّر ابن المقفع (وهو الناصح الأيديولوجي لأبي جعفر المنصور) أمر هذه الاختلافات المهددة قائلاً: «ومما ينظر أمير المؤمنين فيه من أمر هذين المصرين (الشام والعراق) وغيرهما من الأمصار والنواحي اختلاف هذه الأحكام المتناقضة التي قد بلغ اختلافها أمراً عظيماً في الدماء والفروج والأموال، فيُستحل الدم والفرج بالحيرة، وهما يحرمان بالكوفة، ويكون مثل ذلك الاختلاف في جوف الكوفة فيُستحل في ناحية منها ما يحرم في ناحية أخرى.»^{١٨٦} ومن هنا ما يوصي به الخليفة من أنه «لو رأى أمير المؤمنين أن يأمر بهذه الأقضية والسير المختلفة، فترفع إليه في كتاب ويرفع معها ما يحتجُّ به كل قوم من سنة أو قياس، ثم نظر أمير المؤمنين في ذلك، وأمضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله إليه ويعزم له عليه، وينهي عن القضاء بخلافه، وكتب بذلك كتاباً جامعاً لرجونا أن يجعل الله هذه الأحكام المختلطة الصواب بالخطأ حكماً واحداً صواباً، ورجونا أن يكون اجتماع السير قرابة لإجماع الأمر برأي أمير المؤمنين وعلى لسانه، ثم يكون ذلك من إمام آخر «إلى» آخر الدهر إن شاء الله.»^{١٨٧} ويبدو أن الخليفة

^{١٨٦} ابن المقفع، رسالة الصحابة، ضمن آثار ابن المقفع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت، ص ٣٥٣.

^{١٨٧} المصدر نفسه، ص ٣٥٤.

لم يجد في نفسه القدرة على أن يكتب هذا الكتاب الجامع، فعرض الأمر على فقيه زمانه الكبير الإمام مالك.

ومن هنا ما أورد ابن سعد (في الطبقات) عن الواقدي قال: «سمعت مالك بن أنس يقول: لما حجَّ أبو جعفر المنصور دعاني، فدخلت عليه وحادثته، وسألني فأجبتة، فقال: إني قد عزمت أن أمر بكتبك هذه التي وضعتها، يعني الموطأ، فتنسخ نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها بنسخة، وأمرهم أن يعملوا بما فيها، لا يتعدوه إلى غيره، ويدعوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم رواية المدينة وعلمهم، قال: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا به من اختلاف الناس وغيرهم، وإن ردهم عما قد اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم، فقال: لعمري لو طاوعتني على ذلك لأمرت به.»^{١٨٨} وهكذا، فإن الأصل في رفض مالك لمطلب الخليفة هو وعيه باختلاف بيئات الأمصار عن بيئة المدينة التي يتحدد بها فقهه. وإذا كان الخليفة يقيم دعواه على حمل الأمة على ما في الموطأ على أن «أصل العلم (هو) رواية «أهل» المدينة وعلمهم»، فإن مالك لا يتردد في القطع بأن «اختلاف العلماء رحمة من الله على هذه الأمة، كلُّ يتبع ما صح عنده، وكل على هدى، وكل يريد الله»،^{١٨٩} وبما يعنيه ذلك من إقراره بأن علمه ليس أصح أو أهدى من علم غيره، وأنه ليس العلم/الأصل الذي ينبغي على الجميع أن يتبعوه. وانطلاقاً من قبوله لمبدأ الاختلاف على هذا النحو، فإنه يقرر ضرورة ترك الناس وما هم عليه من الفقه، وما اختاره أهل كل بلد لأنفسهم. ولأن الناس يختارون لأنفسهم ما يتفق مع عوائدهم، فإن ردَّهم عنه — ليأخذوا بغيره — يكون سبباً في إدخالهم في الحرج والمشقة. وليس من شك في أن فرض الفقه الخاص ببيئة المدينة (ذات الطابع البدوي المتجانس) على بيئة العراق (الأكثر تحضرًا واختلافًا) يكون من قبيل الإثقال على الناس بما لا يطيقون على قول مالك. وهكذا، تكون البيئة — حسب مالك — هي الأصل الذي تنضبط به عملية تبلور الفقه وتلقيه في البيئات المتباينة. ولعلَّ ذلك هو الأصل في اختلاف الأقوال الفقهية

^{١٨٨} السيوطي، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، ط١، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ٢٠١٠م، ص ٩٤.

^{١٨٩} المصدر نفسه، ص ٩٥.

وتعددها الذي يردُّه مالك إلى عنصرَي الزمان والمكان، حيث «إن أصحاب رسول الله ﷺ قد تفرقوا في البلاد، فأفتى كلُّ في عصره بما رأى، وإن لأهل هذا البلد (يعني مكَّة) قولاً، وأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً».^{١٩٠}

إن المفارقة هنا تأتي من التباين الواضح الذي يبدو فيه رجل «الفقه» أكثر ديناميكية ومرونة من رجل «السياسة»، الذي ينبغي أن تكون مرونته حاضرة على الدوام؛ إذ فيما يبدو رجل «الفقه» حريصاً على ترك أهل كل بلد وما اختاروا لأنفسهم من الفقه الذي يتفق مع عوائدهم، وعدم الإلتقال عليهم بردِّهم عمَّا ألفوه، وبما يعنيه ذلك من القبول باختلافهم، فإن رجل «السياسة»^{١٩١} يسعى إلى أن يحمل الناس على العمل بفقه واحد لا يتعدَّوه إلى غيره، ولو اقتضى الأمر حملهم على ذلك بالسيف أو السوط. والأخطر من ذلك هو الاستراتيجية التي يتبنَّاها رجل السياسة في إنجاز مطلبه، والتي تقوم — وبالأساس — على التعالي بهذا الفقه إلى مقام العلم/الأصل، وذلك في مقابل الانحطاط بغيره إلى مقام العلم المحدث. وبالطبع، فإن ذلك يؤكِّد على حقيقة أن السياسة كانت هي الأصل في إطلاق سيرورة التعالي التي كان القرآن أحد ساحات اشتغالها الرئيسية. وحين يدرك المرء أن الشافعي سوف يكون هو رجل «الفقه» الذي سيتجاوب مع مطلب التعالي بالفقه الذي يبتغيه رجل «السياسة»، فإنه سوف يتحقق من المركزية التي يمثِّلها الشافعي في إطار التعالي بمنظومة المعرفة التي تحققت لها السيادة في الإسلام.

وعلى العكس من ارتباط الفقهي بالمجمعي، وإلى الحدِّ الذي جعل «الفقيه» يعارض مطلب «السياسي» في أن يفرض مذهبه على جميع المسلمين دون اعتبار ظروف البيئات التي يعيشون فيها، فإن دور السياسة كان هو الأبرز في تشكيل المنظومات الاعتقادية

^{١٩٠} تقول الرواية: إن الخليفة أبا جعفر المنصور قد خاطب مالكا: «اجعل العلم يا أبا عبد الله علماً واحداً، فقال له مالك: إن أصحاب رسول الله ﷺ قد تفرَّقوا في البلاد، فأفتى كل في عصره بما رأى، وإن لأهل هذا البلد (يعني مكَّة) قولاً، وأهل المدينة قولاً، ولأهل العراق قولاً قد تعدوا فيه طورهم. فقال «الخليفة»: أما أهل العراق، فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة فضع للناس العلم، فقال له مالك: إن أهل العراق لا يرضون علمنا، فقال أبو جعفر: يُضرب عليه عامتهم بالسيف، وتُقطَع عليه ظهورهم بالسياط.» نقلًا عن: محمد أبو زهرة، مالك: حياته وعصره، آراؤه وفقهه، ط ٢، دار الثقافة العربية، القاهرة، ١٩٥٢م، ص ٢٢٥-٢٢٦.

^{١٩١} كان ذلك مطلباً للخلفاء الثلاثة: أبا جعفر المنصور، ثم ابنه المهدي، ثم هارون الرشيد، وكلهم عرض الأمر على مالك الذي رفض مطلبهم بصلابة.

بالذات. حيث كانت مسألة الإمامة والحكم هي الأصل في نشأة الفرق التي ابتدأ معها تبلور منظومات الاعتقاد في الإسلام. فإذا يعدد الشهرستاني وجوه الخلاف التي نشأت منها الفرق العقائدية، فإنه يعين الخلاف حول الإمامة بما هو أعظمها، حيث إن «أعظم خلاف بين الأمة (هو) خلاف الإمامة، إذ ما سُلَّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُلَّ على الإمامة في كل زمان»^{١٩٢} وهنا يلزم التنويه بأن اعتبار الشهرستاني للإمامة «قاعدة دينية»، وليست سياسية، يندرج في إطار التطور — الذي تحقق مع الفرق المتأخرة لاحقاً — والمتمثل في إخفاء «السياسي» وراء قداسة «الديني»^{١٩٣} وإن يبدو، هكذا، وجوب التمييز بين نوعين من الفرق العقائدية، فإن أساس التمييز بينهما يتمثل في أنه فيما كانت تقتنع الفرق المتأخرة بقناع الدين وأخفت السياسة كأصل لها، فإن الفرق المبكرة تميزت بتحددها بالسياسة، على النحو الذي ينعكس في مجرد تسمياتها. فإنه فيما تنتسب الفرق المتأخرة (الأشعرية والماتريدية مثلاً) إلى أسماء أشخاص يجري التعالي بهم إلى مقام المصطفين دينياً، فإن الفرق المبكرة — التي تواتر ظهورها منذ القرن الأول الهجري — تنتسب، في المقابل، إلى فعل سياسي. ولم يكن هذا الفعل السياسي إلا التنازع على السلطة أو الإمامة الذي انفجر «في زمان أمير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له»^{١٩٤} فقد بدأ أن ما راح يجري النظر إليه على أنه فعل «الفتنة» هو الحدث الأكثر مركزية في ظهور فرق الخوارج والشيعة، بل حتى المعتزلة والمرجئة. فإذا تنتسب فرقة الخوارج إلى «الخروج» الذي هو فعل ثورة واعتراض، فإن الشيعة تنتسب، في المقابل، إلى «المشايعة» التي هي فعل تأييد ومناصرة. وإن تميّز المصادر بين المعتزلة الأوائل الذين اعتزلوا الصراع السياسي بين الإمام علي ومعاوية، وبين المعتزلة اللاحقين عليهم الذين نشئوا من الخلاف بين واصل بن عطاء وأستاذه الحسن البصري حول مرتكب الكبيرة، فإنه يلزم التنويه بأن «الكبيرة» التي اختلفا عليها كانت ذات مضمون سياسي يرتبط

^{١٩٢} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ٢٢.

^{١٩٣} ولعل ذلك يعكس مدى التناقضات التي تجلبها السياسة إلى ساحة الفكر، حيث يستحيل على مذهب أهل السنة الذي ينتمي إليه الشهرستاني أن تكون الإمامة «قاعدة دينية». ويرتبط ذلك بحقيقة أن الشيعة كانوا هم الذين يعتبرونها من قواعد الدين وأصوله، ولهذا فإنه كان لزاماً على أهل السنة أن يعتبروها من «السياسات».

^{١٩٤} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ٢٥.

بالحكم في قتل المسلمين في حروب الفتنة. وبالطبع، فإن ذلك يعني أن الاعتزال المتأخر نشأ من موقف سياسي بدوره. وأيضاً فإن الإرجاء الذي تُنسب إليه «المرجئة» لم يكن إلا فعلاً سياسياً ينطوي على القصد إلى دعم السلطة القائمة بمساعدتها على التفلّت من محاسبة أهل الأرض ومساءلتهم لها، وإرجاء محاسبتها عن أخطائها إلى يوم الحساب السماوي. وهكذا، فإن هذه الفرق جميعاً قد تبلورت في قلب مواقف سياسية، وبكيفية ظلّت معها التسمية حاملة للأصل السياسي الذي نشأت منه الفرقة، مهما جرى لاحقاً من السعي لإخفائه، ليبقى الشكل الديني مهيمناً وحده.

وكما حدث في الفقه، حين انعكس التحدّد بالبيئة على وعي صاحب المذهب بحدوده، فإن تحدّد منظومات الفرق العقائدية بالسياسة قد انعكس على وعي البعض منها، على الأقل، بحدود — وعدم إطلاقيه — ما يعتقدون فيه. ففي سياق سعي المعتزلة إلى تفسير أصل تسميتهم، فإن وعيهم بالجذر السياسي لهذه التسمية^{١٩٥} لم يمنعهم من الاحتجاج عليها من السُّنة. ومن هنا أنهم قد «احتجوا أيضاً بالخبر الذي رواه سفيان الثوري عن ابن الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ وهو قوله: ستفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أبرها وأتقاها الفئة المعتزلة.»^{١٩٦} وهكذا، فإنهم لم يحتكروا النجاة لأنفسهم، وبحيث يكون كل مخالفيهم من الهالكين، بل اعتبروا أنفسهم الأكثر براً وتقوى من غيرهم، ولكن من دون أن يجرموا مخالفيهم من الدخول تحت مظلة البر والتقوى أيضاً. وهكذا، فإنهم، فقط، يفضلون غيرهم من الذين يشاركونهم الوقوف داخل دائرة البر والتقوى، ولا يحتكرون الفضل وحدهم. والحق أن القيمة القصوى للأقوال المنسوبة إلى سفيان الثوري، بخصوص المعتزلة، إنما تتمثّل في ربطها بين ردّ تسمية الفرقة إلى أصل سياسي، وبين انعكاس ذلك على انفتاحها وقبولها للآخر، وبالكيفية التي لم تندفع معها إلى التعالي بمعتقددها إلى مقام الحقيقة المطلقة المطابقة لما يقوم في اللوح المحفوظ، والتي يلزم — لذلك — إقصاء كل من يخالفها باعتباره من ضلالات أهل البدع والأهواء. ولعلّ ذلك ما تكشف عنه مقارنة هذه الصيغة غير الإقصائية لحديث افتراق الأمة التي لا تحصر الحق في فرقة واحدة على حساب سائر الفرق الأخرى، مع الصيغة الإقصائية

^{١٩٥} فقد «قال سفيان (الثوري) لأصحابه: تسمّوا بهذا الاسم (يعني المعتزلة) لأنكم اعتزلتم الظلمة» (انظر: ابن المرتضى، باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية والأمل، تصحيح توما أرنولد، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، ١٣١٦هـ، ص ٣-٢).

^{١٩٦} المصدر نفسه، ص ٢.

التي يحتكر بها أهل فرقة بعينها «الحق» لأنفسهم، ويستبعدون غيرهم من دائرته على نحو كامل؛ إذ تقول الصيغة الإقصائية للرواية المنسوبة إلى النبي عليه السلام: «ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، الناجية منها واحدة، والباقون هلكى. قيل: ومن الناجية؟ قال: أهل السنة والجماعة. قيل: وما السنة والجماعة؟ قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي.» ولم يقف الشهرستاني عند حدٍ إيراد هذه الصيغة، بل إنه راح يؤسس لما فيها من الإقصائية بالقول: «إن الناجية أبدًا من الفرق واحدة، إذ الحق من القضيتين المتقابلتين في واحدة، ولا يجوز أن تكون قضيتان متناقضتان متقابلتان على شرائع التقابل، إلا وأن تقتسما الصدق والكذب، فيكون الحق في إحداهما دون الأخرى. ومن المحال الحكم على الخصمين المتضادين في أصول المعقولات بأنهما محققان صادقان. وإذا كان الحق في كل مسألة عقلية واحدًا، فالحق في جميع المسائل يجب أن يكون مع فرقة واحدة.»^{١٩٧} وهكذا، ينتقل الشهرستاني من واحدة الحق في المسألة الواحدة، إلى واحدة الفرقة التي يكون معها الحق في جميع المسائل، وهي — بالطبع — الفرقة الناجية التي لا بد أن يكون سائر ما عداها من الهالكين.

وبالطبع، فإن المرء أن يتوقع وجوب انعكاس الفارق بين هاتين الصيغتين للحديث، على صعيد المعرفة، تباينًا بين منظومتين، تتعالى «إحدهما» بنفسها إلى حيث تكون تكرارًا متطابقًا مع الحق المطلق القائم في الأزل، وذلك فيما تعتبر «أخرهما» نفسها جزءًا من السعي إلى بلوغ الحق الذي يتحدد بالشروط الإنسانية المتحولة، ومن دون أن يؤثر في انفتاح اجتهادها أنها تميز نفسها بكونها الأكثر اقترابًا من مركز الحق. وقد انعكس هذا التباين، في تصور كل واحدة من الفرقتين لنفسها، على الموقف من مسألة الدلالة في القرآن. فإذا يقف أصحاب التعالي بأنفسهم إلى مقام «أهل الحق»، الذي لا يشاركهم فيه غيرهم من أهل الأهواء، عند محض الدلالة الظاهرة التي تتيح لهم التطابق مع ما يدعون أنه الحق المطلق، وذلك من حيث تغلق باب الاشتغال — على نحو كامل — أمام العقل الذي ينفتح معه باب التعدد والتنوع، فإن العقل يدخل في تركيب الدلالة عند الآخرين من الذين تتسع ساحة الحق لهم ولغيرهم. والغريب أن ثمة صيغة لحديث افتراق الأمة تتحدد فيه الفرقة الناجية بأنها «التي تسلك ظاهر الشرع ولا تؤوِّله»، وذلك على عكس الفرق الهالكة «التي تأخذ بالتأويل»، حيث تنسب المصادر إلى ابن رشد أنه نصّ في تفسيره

^{١٩٧} الشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، سبق ذكره، ص ١١٠.

لحديث «ستفترق أمتي على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، بأن «الواحدة هي التي سلكت ظاهر الشرع، ولم تؤوِّله، وأن أول من غير هذا الدواء الأعظم هم الخوارج ثم المعتزلة بعدهم»^{١٩٨} وهكذا، يربط أهل الحق أنفسهم بالدلالة الظاهرة، وذلك فيما يتم ربط الهالكين من أهل الضلال بالدلالة المؤوِّلة. فإذا كانت الدلالة الظاهرة تحيل إلى مبدأ الثبات الذي يناسب الإطلاق والتعالي، فإن الدلالة المؤوِّلة تحيل — في المقابل — إلى مبدأ التحول الذي تتحدد ضمنه الدلالة بالسياق، وبكيفية تناسب التعدُّد الذي يقتضيه مبدأ التأويل.

وضمن نفس السياق، فإنه لن يكون غريباً أن يورد ابن القيم صيغة لحديث افتراق الأمة تجعل الضلال قرين القول بالرأي في الفقه، وبما يعنيه ذلك من أن الحق يرتبط — بمنطق المخالفة — بوجوب مجانبة الرأي، والبعد عنه. وهكذا، فإنه قد أورد عن رسول الله قوله: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم»^{١٩٩} وهكذا، فإنه إذا كان أهل التعالي والإطلاق — الذين يطبقون قولهم مع الحق المطلق — يربطون أنفسهم بالأخذ بالدلالة الظاهرة في القرآن، وبتجنُّب القول بالرأي في الفقه، فإن من يمكن القول إن مخالفيهم من أهل التحدد بالسياق — الذين لا يقصرون الحق على قولهم — يربطون أنفسهم بالدلالة المؤوِّلة في القرآن، وبالقول بالرأي في الفقه. وليس من شك في أن هذا الانقسام بين الفريقين يعكس التباين بين منظومتين معرفيتين، تنزع «إحداهما» — وهي التي تحققت لها السيادة في عالم الإسلام — إلى التعالي بنفسها إلى مقام التطابق مع الحق المطلق، وذلك فيما تطرح الأخرى نفسها كأحد الوجوه التي يتجلى من خلالها هذا الحق. وبالطبع، فإن هذا التباين يرتبط، في العمق، بتصوير كل منظومة للدور الذي يكون للإنسان في التعاطي مع الأصول (وعلى رأسها القرآن).

وغني عن البيان أنه يستحيل ضمن هذا السياق الذي تلعب فيه البيئة (مجتمعية وسياسية) دوراً حاسماً في تشكيل المنظومات الفقهية والعقائدية، القول بأن أيّاً منها — أو حتى كلها — يمكنه أن يطابق القرآن أو يستنفده كلياً، تماماً بمثل ما لا يمكن لواحدة من صور الوحي المتعددة أن تطابق علم الله غير المحدود أو تستنفده. ولعلّه يبقى، في

^{١٩٨} ابن رشد، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تحقيق محمود قاسم.

^{١٩٩} ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، نشره أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ج ٢، ط ١، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ، ص ٩٧.

النهاية، أن الأمر نفسه إنما ينطبق على الإسلام الذي لا يمكن الادعاء بقدره أحد أشكاله على استنفاده أيضاً.

وبالمثل فإن دخول الإنسان في القرآن (على صعيد المعنى والتركيب واللغة) سوف يفتح الباب أمام تعدد صور الإسلام بحسب تعدد البيئات الثقافية التي انتشر فيها. وهنا يصار إلى أن ثنائية المعرفة الإلهية وتمثيلاتها (في صور الوحي) والقرآن وتمثيلاته (في منظومات المعرفة المختلفة) إنما تؤسس لثنائية أخرى، هي ثنائية الإسلام وتمثيلاته في صور وأشكال وجود تتباين بحسب اختلاف البيئات الجغرافية والثقافية التي انتشر فيها. وهنا يلزم مقارنة إشكالية العلاقة بين الثقافة والدين على العموم. فإن اختلاف البيئات الطبيعية لا بد أن يؤدي إلى اختلاف الثقافات التي تتشكّل فيها، وذلك من حيث إن الثقافة تتكون من جملة الاستجابات التي تبلورها جماعة بشرية ما في مواجهة ما تفرضه عليها بيئتها الطبيعية من تحديات. وإذا كانت هذه الاستجابات تتسع لتشمل كل ما تنتجه الجماعة، من الآثار المادية والمعنوية والرمزية، على مدى تاريخها، فإن أهم ما تنتجه، على الإطلاق، هو جملة القواعد الذهنية التي تكون بمثابة المجال الشفاف الذي تتشكّل فيه عقول الأفراد المنتمين إليها. ومن هنا ما يمكن المصير إليه من أن الفرد، كل فرد، هو حدث ينشأ داخل الثقافة، وعلى النحو الذي تكون معه هذه الثقافة — وخصوصاً في حال كونها ذات حضور تاريخي راسخ — المحدد الأهم لاستقبال الفرد لكافة الظواهر الوافدة على تلك الثقافة، ومنها الدين بالطبع. وإن يجري، هكذا، استقبال الدين بحسب تحدييدات الثقافة، وبما يحيل إليه ذلك من وجوب أن يتشكّل بحسب أنظمة الثقافة التي يرحل إليها، فإن ذلك يعني أن تتعدد صورته وأشكاله، بحسب التعدد الحاصل في أنظمة الثقافة.

ولأن الدين، والحال كذلك، لا يأتي إلى الإنسان وهو محض صفحة بيضاء، بل بما هو تكوين ثقافي سابق، أيّاً كانت بدائية الثقافة التي ينشأ فيها، فإن كل واحدة من البيئات الثقافية المتباينة التي انتشر فيها الإسلام كان لا بد أن تترك بصمتها على صورته. وهكذا، فإن قانون الاستيعاب ضمن تحدييدات الثقافة القائمة كان هو الحاكم لحركة الإسلام في شبه الجزيرة العربية وخارجها. ولقد بلغ من قوة تأثير هذا القانون أن جرى المصير إلى أنه «بالتزام البيئة المادية (والثقافية)، والإقليم الجغرافي والظرف المكاني، يكون هناك أصل منضبط لفهم الحياة وتوجيه نشاط الإنسان، إذ لا شيء يوجه هذا النشاط، مثل طبيعة بيئته المادية، وفي حدود طاقتها ومعونتها يكون النشاط المعنوي للحي فيها، فدينه

وعلمه وحكومته واقتصاده وغيرها، مما توجهه بيئته ويلوِّنه إقليمه، ثم ما يصل إليه من خارجها، فهو لا بدَّ مرهون بتقبُّلها، وصلاحيته للحياة فيها، فهي التي تقبل من المؤثرات الطارئة ما تقبل فتؤقلمه، وترفض من ذلك ما ترفض فتستبعده، وبهذا ينضبط كل نشاط للإنسان (حتى نشاطه الديني طبعاً).^{٢٠٠} وهكذا، فإن البيئـة (المادية والثقافية) هي التي تتقبَّل فتؤقلم وتشكِّل، أو ترفض فتقصي وتستبعد، حتى فيما يخص الدين الإلهي. وبالطبع، فإنه كان يلزم، ضمن هذا السياق، أن يختلف الشكل السوسيو/ثقافي للإسلام الشرق آسيوي (الإندونيسي مثلاً) الذي جرى استيعابه ضمن تقاليد الثقافة الهندية الراسخة، عن الشكل الثقافي للإسلام العربي أو الأفريقي الذي جرى استيعابه ضمن تقاليد الثقافة البدوية الصحراوية، في الأغلـب.

ولعلَّ الوعي بهذه الحقيقة يعين على بلورة مقارنة مختلفة لإحدى الإشكاليات التي تفرض حضورها الحاسم على عالم الإسلام المعاصر، وهي إشكالية العلاقة بين الدين والدولة. فإن التباين بين البيئات التي انتشر فيها الإسلام كان لا بدَّ أن يفرض تبايناً في ترتيب العلاقة بين الدين والدولة، على النحو الذي يستحيل معه فرض ترتيب واحد لتلك العلاقة. ويترتب ذلك على حقيقة أنه إذا كان «اختلاف أجيال البشر (في أحوال العمران) إنما هو باختلاف نحلثهم (أسلوبهم) في المعاش»،^{٢٠١} وكان أسلوب المعاش مما تلعب طبيعة البيئات التي يعيش فيها الناس الدور الرئيس في تقريره، فإن ثمة من تلك الجماعات من أتاحت لها ظروف بيئاتها أن تتبلور حضارياً على نحو راحت فيه تسبق جماعات أخرى، تعيش ظروفًا أخرى وشروطاً مختلفة. وهكذا، فإن ثمة من البيئات من تدفع بقاطنيها دفعاً إلى الاستجابة لما تفرضه عليهم من تحديات على نحو يجبرهم على إبداع أساليب في المعاش نتجت عنها، أو حتى أنتجتها، قواعد في الاجتماع مغايرة لتلك التي تقررها طبائعهم الأنانية (وبما تمخض عنه ذلك من ظهور الحضارات العظمية)، وذلك في مقابل من تدفعهم ظروف بيئاتهم إلى البقاء على نفس أسلوب المعاش الطبيعي، وبحيث لا يفارقونها أبداً ما لم يحدث ما لولاه لظلُّوا على نفس الحال أبداً. وضمن هذا السياق، فإنه يبدو أن الجماعات التي سبقت في التبلور الحضاري عبر إبداع أساليب في المعاش مجاوزة لقواعد المعاش الطبيعي كانت هي تلك التي عاشت في وديان الأنهار العظيمة، وأعني

^{٢٠٠} أمين الخولي، مالك، تجارب حياة، سبق ذكره، ص ٣٣٤-٣٣٥.

^{٢٠١} ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، سبق ذكره، ص ٤٦٧.

من حيث إن أفراد هذه الجماعات قد وجدوا أنفسهم في مواجهة أنهار هائلة يستحيل العيش في وديانها إلا بالتمكّن من ضبطها وترويضها عبر بناء الجسور والسدود وقنوات السقاية والتصريف، وهو ما يستحيل أن يقوم به فرد واحد أو حتى أفراد عدة، بل لا بدّ فيه من انتظام الأفراد في تكوينات كبرى تعرف الازدحام والاختلاط، وبحيث يتجاوزون فيها روابط «الدم» إلى روابط «مدنية» أرقى، لكي يكون لعملهم أثره الملموس، وبما يستتبع قيام تلك التكوينات من نشوء الملك والتدبير السياسي بكل مقتضياته ولوازمه (من الكتابة والسجل والتنظيم والمعرفة والعبادة والبناء والعمارة وغيرها). إن ذلك يعني أن الجماعات التي تقطن وديان الأنهار قد جابهت ظروفًا فرضت عليها أن تبلور قواعد اجتماعها المدني والسياسي، على النحو الذي أمكنها من بناء الدول والحضارات العظيمة (والملاحظ أن الحضارات العظيمة التي ظهرت في مصر وأرض ما بين النهرين والهند والصين قد نشأت في وديان وأحواض الأنهار الكبرى على الأغلب)، وبما يعنيه ذلك من أن نشوء الحضارات الكبرى قد ارتبط بالانتقال من سياق «الاجتماع الطبيعي»، الذي لا يخضع فيه الفرد إلا لقانون نفسه، إلى فضاء «الاجتماع المدني والسياسي» الذي يضطر فيه الفرد إلى الانصياع لما يجاوز ذاته مما يتعلق بمصلحة المجموع.

ولعلّه يجدر ملاحظة أن الدين لا يلعب دورًا تأسيسياً في البلوغ بتلك التكوينات البشرية المبكرة إلى حال «الاجتماع المدني»، بقدر ما هو أحد التكوينات التي تكون ضرورية في ضبط الاجتماع، وليس في إنشائه وإحداثه. والعجيب أن يكون ابن خلدون أدرك، ابتداءً من هذه الحقيقة، أن حضور الدين ليس ضرورياً في كل اجتماع بشري. فإنه، وبعد أن برهن على أنه لا بدّ لكل اجتماع «من وازع (حاكم) يدفع بعضهم عن بعض لما في طباعهم الحيوانية من العدوان والظلم»، راح يكشف عن محاولة الفلاسفة الاستناد إلى هذا البرهان في «إثبات النبوة بالدليل العقلي، وأنها خاصة طبيعية للإنسان»، حيث «يقروون هذا البرهان إلى غايته، وأنه لا بدّ للبشر من الحكم الوازع، ثم يقولون بعد ذلك: «هذا» الحكم لا بدّ أن يكون بشرع مفروض من عند الله يأتي به واحد من البشر، وأنه لا بدّ أن يكون متميزاً عنهم بما يودع الله فيه من خواص هدايته ليقع التسليم له والقبول منه». لكن ابن خلدون يعترض على ذلك مقررًا أن «هذه القضية غير برهانية كما تراه، إذ الوجود وحياة البشر قد تتم من دون ذلك (أي من دون الدين)»، بل يبرهن على دعواه بما يقطع به الواقع من أن «أهل الكتاب والمتبعين للأنبياء قليلون بالنسبة لمن ليس لهم كتاب (أو دين سماوي)؛ الذين هم أكثر أهل العالم، ومع ذلك فقد كانت

لهم الدول والآثار، فضلاً عن الحياة. وكذلك هي لهم لهذا العهد في الأقاليم المنحرفة في الشمال والجنوب»^{٢٠٢} وهنا يلزم التنويه بأنه إذا كانت التجربة جعلت ابن خلدون يقرر أن «الوجود وحياة البشر قد تتم من دون الدين»، فإنها أيضاً هي ما سوف تجعله يقرر أن «الوجود وحياة البشر لا تتم — في بعض الأحيان — من دون الدين». وعلى أي الأحوال، فإنه إذا كان هناك من الاجتماعات البشرية ما قد تحقق من دون الدين (وهي الأكثر على قول ابن خلدون)، فإنه يبقى أن الدين (سواء كان وضعياً ناشئاً أو سماوياً وافداً) قد لعب دوراً مركزياً في رسوخ الدول والممالك التي تبلورت في إطار تلك الاجتماعات، وأعني من حيث كان الرأسمال الرمزي الذي استثمرته تلك الدول في ضبط سلوك رعاياها. لكنه يبقى أن الدين لم يكن، في إطار تلك التكوينات البشرية النهرية، صانعاً للاجتماع المدني، بقدر ما كان ثمرة له.

وعلى العكس من ذلك، فإن الصحاري قد فرضت أسلوباً في المعاش لم يسمح بتجاوز قواعد الاجتماع الطبيعي، وذلك لاستحكام عوائد التوحش وأسبابه في نفوس قاطنيها حتى «صار لهم — على قول ابن خلدون — خلقاً وجبلة، لما اختصوا به من نكد العيش وشظف الأحوال وسوء المواطن». فضلاً عن ذلك، فإن الصحاري فرضت على قاطنيها — وبحسب ما تقول تجربة العرب التي سجلها ابن خلدون باستفاضة — ألا يجاوز اجتماعهم حدود الأفراد الذين تقوم بينهم رابطة الدم، أو العصبية. ويرتبط ذلك بأن أسلوب معاشهم قائم على الغزو والانتهاك لما تقرر من أن «طبيعتهم هي انتهاب ما في أيدي الناس، وأن رزقهم يكون في ظلال رماحهم ... «وأنه» لا يصدق دفاعهم وزيادهم إلا إذا كانوا عصبية وأهل نسب واحد؛ لأنهم بذلك تشدد شوكتهم، ويخشى جانبهم»^{٢٠٣} وغني عن البيان أن هذا النمط في المعاش يستلزم عدم الاستقرار في مكان بعينه، ولذلك فإن «غاية الأحوال العادية عندهم هي الرحلة والتقلب، وذلك مناقض للسكن الذي به العمران: فالحجر مثلاً إنما حاجتهم إليه لنصبه أثافي للقدر، فينقلونه من المباني ويخربونها عليه. والخشب أيضاً إنما حاجتهم إليه ليتخذوا منه أعمدة وأوتاداً لخيامهم، فصارت طبيعة وجودهم منافية للبناء الذي هو أصل العمران»^{٢٠٤} وهكذا، فإن الصحاري ألزمت قاطنيها بنمط من الاجتماع

^{٢٠٢} ابن خلدون، المقدمة، ج ١، سبق ذكره، ص ٣٤١-٣٤٢.

^{٢٠٣} ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، سبق ذكره، ص ٤٨٠، ٥٠٨.

^{٢٠٤} المصدر نفسه، ج ٢، ص ٥٠٨.

الطبيعي الذي لا يمكن أن يتبلور في إطاره أي نوع من التأنس والعمران، وهو نمط من الاجتماع يرتبط بما يقول ابن خلدون أنه «استحكام عوائد التوحش وأسبابه فيهم، فصار لهم خلقاً وجبلة.» وإذا كان «استحكام عوائد التوحش وأسبابه» قد جعل منه خلقاً وجبلة للعرب، فإنه قد أسس لنمط من الاجتماع «الحيواني»، الذي لن يكون بإمكان العرب تجاوزه إلى نمط الاجتماع «الإنساني» إلا بوساطة «الدين».

فإنه لما كان مما يستحيل، وعلى نحو كامل، إخراج الجماعات البشرية من قاطني الصحاري من دورة هذا الاجتماع الطبيعي (أو بالأحرى الحيواني) عبر إحداث تغيير مادي في البيئة التي يعيشون فيها على نحو يفتح الباب أمام أسلوب في المعاش يمهّد لنمط من الاجتماع الإنساني الأرقى، فإنه لم يكن بدّ من تدخل السماء، فأنزل الله وحيه، وأمدّهم بعونه. فالقصد من الوحي هو تهذيب الجماعات والأقوام الذين لم تمكّنهم ظروف بيئاتهم وعقولهم من أن يحققوا ذلك لأنفسهم. ومن هنا ما لاحظته الكثيرون من أن وظيفته الرئيسية هي نقل الجماعات التي فرضت عليها ظروفها أن تكون الأشرس والأكثر وحشية إلى حال الاجتماع الإنساني. قال ذلك فيلسوف التنوير الألماني ليسينغ (Lessing) بخصوص العبرانيين الذين ضاعوا في الصحراء بعد الخروج من مصر، حين مضى إلى «إن الله اختار شعباً واحداً، هو أكثر الشعوب قحة وشراسة كي يبدأ معه عمله التربوي من الأساس.» وهو نفس ما قال به ابن خلدون قبله، بخصوص العرب، حين مضى إلى أنهم «لخلق التوحش الذي فيهم هم أصعب الأمم انقياداً بعضهم لبعض للغلظة والأنفة وبُعدّ الهمة والمنافسة في الرياسة؛ فقلما تجتمع أهواؤهم. فإذا كان الدين بالنبوة أو الولاية، ذهب خلق الكبر والمنافسة منهم، وسهل انقيادهم واجتماعهم ... وحصل لهم الملك والتغلب.»^{٢٠٥}

وهكذا، فإن الدين أو الوحي قد لعب في حياة بعض الجماعات البشرية دور الرافعة اللازمة لنقلها من طور الاجتماع الطبيعي الحيواني إلى طور الاجتماع المدني الإنساني. وأما طريقة التدبير السياسي لهذا الاجتماع الإنساني المدني، فإنه قد تركه للناس بحسب ما تهديهم إليه عقولهم ومصالحهم وتجاربهم، وهو ما تكاد تقطع به تجربة المسلمين مع الدولة التي تكشف عن بنائهم لها في انفتاح كامل على تراث وممارسة الأمم المجاورة (الفرس والروم بالذات).

^{٢٠٥} ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، سبق ذكره، ص ٥١٠.

وإذ يحيل ذلك إلى دور مركزي تلعبه البيئة — بجانبها المادي والثقافي — في صورة وشكل الدين ومذاهبه وترتيب علاقته مع الدولة، وأنه لا حضور إلا لتلك التشكُّلات المشروطة ثقافيًا ومجتمعيًا التي تمثل ما يمكن اعتباره خبرة الدين في المجتمعات المختلفة، فإن ذلك يعني أن ما يجري الترويج له من أنه إسلام السلف المتعالي الذي يقوم فوق تلك التشكُّلات الثقافية، ولا بدّ لذلك من فرضه على كل البيئات، بما هو الإسلام الحق النقي، سوف يكون — هو نفسه — مجرد واحد من تلك التشكُّلات التي لا يمكن فهمها خارج البيئة التي تبلورت فيها. وبالطبع، فإن السعي إلى نفي كون هذا الإسلام (ذي الصبغة الوهابية) هو أحد التشكُّلات المشروطة بالبيئة التي تبلور فيها، إنما يرتبط بسعي الداعين له إلى تثبيت نوع من الهيمنة السياسية والمجتمعية التي تتخفى وراءه. وهنا يجوز القول إن تشكُّلات الإسلام بحسب البيئات، على العموم، هي نتاج الخبرات المحلية للبلدان المفتوحة في تفاعلها مع أصول الإسلام، وليست أبدًا ترجمة مطابقة تستند ما في هذه الأصول من إمكانيات للتشكُّل (المكاني والزمني) لا تقبل الحصر، وهو ما يمكن التمثيل له باعتبار الإمام مالك لمركزية عمل أهل المدينة في تشكيل تجربة الإسلام المدني. وهنا يشار إلى أنه إذا كانت دعوى الإسلام الواحد الذي يلزم تطبيقه في كل مكان — بصرف النظر عن أي اختلاف ثقافي وجغرافي بين البيئات التي ساد فيها الإسلام — هي إحدى الدعاوى الأكثر مركزية لخطاب التعالي بالسلف، فإنه يلزم التنويه بأن هذه الدعوى لا تنفصل عن التصور المستقر في هذا الخطاب للقرآن كصفة قديمة لله (بما هو كلامه)، وليس كخطاب للعباد، وهو التصور الذي يجد أصوله عند الآباء الأوائل لهذا الخطاب وعلى رأسهم الشافعي وابن حنبل والأشعري. وبالطبع، فإن ذلك يعني أن تصور القرآن كخطاب للعباد، وعلى النحو الذي يجعل الإنسان داخلًا في تركيبه (تنزيلاً وتأويلًا)، هو ما سيفتح الباب أمام ضروب من التشكُّل المعرفي والسياسي والمجتمعي التي هي الشرط اللازم لفاعلية حقيقية تؤسس لإخراج العرب — وربما المسلمين جميعًا — من المأزق الذي ينحسبون فيه على مدى القرون.

الفصل الثالث

اللغات في القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

أخبرنا الشيخ أبو محمد إسماعيل^١ بن عمرو بن إسماعيل بن راشد الحداد المقرئ، قراءة عليه، قال: حدّثني أبو أحمد عبد الله بن الحسين بن حسنون المقرئ، قال حدّثنا^٢ أبو العباس أحمد بن عبيد، قال حدّثنا الحسين بن محمد، قال حدّثنا أحمد بن محمد بن سعيد بن أبان القرشي، قال حدّثنا أبو جعفر محمد بن أيوب المقرئ عن عبد الملك (ابن عبد العزيز) ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ قال: بلسان قريش، ولو كان غير عربي ما فهموه. وما أنزل الله عز وجل من السماء كتاباً إلا بالعبرانية^٣ وكان جبريل عليه السلام يترجم لكل نبي بلسان قومه. وذلك أن الله عز وجل قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ﴾. وليس من ألسنة الأمم أوسع من لسان العرب. والقرآن ليس فيه لغة إلا لغة العرب، وربما وافقت اللغة اللغات، وأما الأصل والجنس فعربي لا يخالطه شيء.

سورة البقرة

قال الله عز وجل:

﴿أَنْتُمْ مِمَّنْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ (١٣)؛ والسفيه الجاهل بلغة كنانة.

^١ في الأصل «إسماعيل».

^٢ في الأصل «حدّثني».

^٣ في الأصل «العبرانية».

وقوله: ﴿رَغَدًا﴾ (٣٥)؛ يعني الخصب بلغة طيء.
 ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ (٥٥)؛ يعني الموت بلغة عُمان.^٤
 ﴿رَجْزًا﴾ (٥٩)؛ يعني العذاب بلغة طيء.^٥
 ﴿خَاسِئِينَ﴾ (٦٥)؛ يعني صاغرين بلغة كنانة.
 ﴿فَبَاءُوا﴾ ^٦بِغَضَبٍ ﴿(٩٠)؛ يعني استوجبوا بلغة جُرهم.
 ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ ^٧(٦٣-٩٣)؛ يعني (٤٣ب) الجبل.
 وافقت ^٨ لغة العرب في هذا الحديث لغة السريانيين.^٩
 ﴿مَا اشْتَرَوْا﴾ (٩٠)؛ يعني باعوا بلغة هُذيل.^{١٠}
 «تلك أمانهم» (١١١)؛ يعني أباطيلهم بلغة قريش.
 ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ (١٣٠)؛ يعني خسر بلغة طيء.
 ﴿إِبْرَاهِيمُ﴾ (١٢٦، ١٢٧، ١٣٢، ٢٥٨، ٢٦٠)؛ بلغة توافق السريانية.
 وقوله: ﴿وَسَطًا﴾ (١٤٣)؛ يعني عدلاً بلغة قريش.
 وكذلك في نون والقلم ﴿أَوْسَطُهُمْ﴾ (٢٨)؛ أعدلهم.
 ﴿شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (١٤٤، ١٤٩، ١٥٠)؛ يعني تلقاء، والتلقاء النحو بلغة كنانة.^{١١}

﴿كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ﴾ (١٧١)؛ يعني يصيح بلغة طيء.
 ﴿فِي شِقَاقِ بَعِيدٍ﴾ (١٧٥)؛ يعني لفي ضلالٍ بلغة جُرهم.
 ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ (١٨٠)؛ يعني بالخير المال بلغة جُرهم.
 وكقوله في النور: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ (٣٣)؛ يعني لهم مالا.

^٤ في الإتيقان «بلغة عمان»، ص ١٦٦.

^٥ في الإتيقان «بلغة هُذيل»، ص ١٦٦.

^٦ في الأصل «فباءوو».

^٧ في الأصل «فوقهم» والصواب ما أثبتنا، ووردت «رفعنا فوقهم»، النساء: آية ١٥٣.

^٨ في الأصل «واقفة».

^٩ في الإتيقان «وقيل إنها لنبطية»، ص ١٧٣.

^{١٠} في الأصل «هُزِيل».

^{١١} في الإتيقان أنها بالحبشية، ص ١٧١.

وقوله (في الكهف): ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ (٩٦)؛ يعني المال.
 ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا﴾ (١٨٢)؛ يعني تعمدًا^{١٢} للحيف بلغة قريش.
 وقوله (في المائدة): ﴿غَيْرِ مُتَجَانِفٍ﴾ (٤)؛ يعني متعمدًا.
 ﴿فَلَا رَفَثٌ﴾ (١٩٧)؛ يعني فلا جماع بلغة مذحج.
 ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ (١٩٩)؛ يعني انفروا بلغة خزاعة وعامر بن صعصة.
 ﴿بَعِيًا بَيْنَهُمْ﴾ (٢١٣)؛ يعني الحسد بلغة تميم.
 ﴿وَإِنْ^{١٣} عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ (٢٢٧)؛ يعني حَقَّقُوا^{١٤} بلغة هذيل.
 «فلا تضلوهن» (٢٣٢)؛ يعني تحسبوا^{١٥} بلغة أزد شنوءة.^{١٦}
 ﴿الْقِيَوْمُ﴾ (٢٥٥)؛ يعني القائم بلغة قريش، وكان عمر بن الخطاب يقرؤها «الحي
 القيام».^{١٧}

﴿فَصُرُّهُنَّ إِلَيْكَ﴾ (٢٦٠)؛ (يعني) ففقطعهن.^{١٨} وافقت لغة النبطية.
 ﴿لَا خَلَاقَ لَهُمْ﴾^{١٩} (٧٧)؛ يعني لا نصيب لهم بلغة كنانة.
 ﴿ضَعِيفًا﴾ (٢٨٢)؛ يعني الأحمق بلغة كنانة.^{٢٠}
 ﴿فَتَرَكَّهُ صَلْدًا﴾ (٢٦٤)؛ يعني أجرد^{٢١} بلغة هذيل.
 ﴿سَفِيهَا﴾ (٢٨٢)، يعني الجاهل بلغة كنانة.

^{١٢} في الأصل «متعمدًا».

^{١٣} في الأصل «فإن عزموا»، والصواب ما أثبتنا.

^{١٤} في الأصل «حمموا».

^{١٥} في الأصل «تبخسوا».

^{١٦} في الأصل «أزدشنوءة».

^{١٧} في الإِتْقَانِ «ومعناه الذي لا ينام بالسريانية»، ص ١٧٢.

^{١٨} قرئ بكسر الصاد ومعناه قطعهن ومزقهن، وبضمها ومعناه جمعهن.

^{١٩} هذه الآية ليست في البقرة، بل هي في آل عمران، الآية ٧٧. أما التي في البقرة فهي: ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ (٢٠٠).

^{٢٠} لم يذكرها السيوطي في الإِتْقَانِ.

^{٢١} في الأصل «أجردًا».

سورة (١٤٤) آل عمران

قوله عز وجل: ﴿كَذَّابٍ آلٍ فِرْعَوْنَ﴾^{٢٢} (١١)؛ يعني كأشباه آل فرعون بلغة جرهم.
 قوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾^(٣٩)؛ يعني بالسيد الحليم بلغة حمير، والحصور الذي لا حاجة له في النساء بلغة كنانة.^{٢٣}
 ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّنَ﴾^(٧٩)؛ يعني علماء. وافقت لغة السريانية.^{٢٤}
 ﴿تَدَّخِرُونَ﴾^(٤٩)؛ بلغة كنانة.
 ﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾^(٨١)؛ يعني عهدي، وافقت لغة النبطية.
 ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ﴾^(١١٣)؛ يعني ساعات الليل بلغة هذيل. وكذلك في سورة طه ﴿وَمِنَ أَنَاءِ اللَّيْلِ﴾^(١٣٠)؛ يعني ساعات الليل.
 ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾^(١١٨)؛ يعني غياً بلغة عُمان.^{٢٥}
 ﴿إِنَّمَا هُمْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَن تَفْشَلَا﴾^(١٢٢)؛ يعني تجبنا^{٢٦} بلغة حمير.
 ﴿وَيَأْتُواكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا﴾^(١٢٥)؛ يعني من وجوههم بلغة هذيل وقيس عيلان وكنانة.

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾^(١٣٩)؛ يعني تضعفوا بلغة قريش. وكذلك (في) سورة محمد ﷺ
 ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ﴾^(٣٥)؛ يعني لا تضعفوا أيضاً بلغة كنانة.
 ﴿يَمْسَسُكُمْ قَرْحٌ﴾^(١٤٠)؛ القرح (الجرح، قرح) بلغة الحجاز وقُرح بلغة تميم.
 ﴿رَبِيبُونَ كَثِيرٌ﴾^(١٤٦)؛ يقول رجال كثير بلغة حضرموت.

سورة النساء

قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا^{٢٧} النَّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾^(٤)؛ يعني فريضة بلغة قيس عيلان.

^{٢٢} في الأصل «فرعن».

^{٢٣} لم يذكرها السيوطي في الإتيقان.

^{٢٤} في الإتيقان «وقيل إنها بالعبرية»، ص ١٧٠.

^{٢٥} في الأصل «يعني عمان غيا بلغة عمان».

^{٢٦} في الأصل «محسان».

^{٢٧} في الأصل «أتو».

﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ (١٥): يعني مخرجًا بلغة قريش.
 ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾^{٢٨} (٢١): الإفضاء الجماع بلغة خزاعة.
 ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ (٢٤): يعني «غير» زناة،^{٢٩} والمسافحة الزنا بلغة قريش.
 ﴿وَيُرِيدُ (٤٤ب) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾ (٢٧): يعني «تخطئوا» خطأً بينًا بلغة سبأ.
 ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِيً﴾ (٣٣): يعني^{٣٠} العصبه. وكذلك في سورة مريم ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ﴾ (٥): يعني العصبه بلغة قريش.
 ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ (٨٥): يعني بالكفل النصيب. وهي بلغة وافقت النبطية. مثل قوله في (سورة الحديد): ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ (٢٨): يعني نصيبين بلغة وافقت النبطية.^{٣١}

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ (٨٥): يعني قديرًا بلغة مدحج.
 ﴿حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ (٩٠): يعني ضاقت^{٣٢} بلغة أهل اليمامة.
 ﴿وَالْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ﴾ (٩٠): يعني الصلح بلغة قريش.
 ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (١٧١): يعني لا تزيدوا^{٣٣} بلغة مزيونة.
 ﴿يَفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ (١٧٦): يعني الذي لا ولد له ولا والد بلغة قريش.
 قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضْلُوا﴾ (١٧٦): يعني أن لا تضلوا بلغة قريش.

سورة المائدة

قال الله عز وجل ثنائوه: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (١): يعني بالعهود بلغة بني حنيفة.
 ﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ (٣): يعني مجاعة بلغة قريش.

^{٢٨} في الأصل «بعضكم بعضًا» والصواب ما أثبتنا.

^{٢٩} في الأصل «زنا».

^{٣٠} في الأصل «يعني موالى يعني العصبه».

^{٣١} في الإتقان أن معناها ضعفان بالحبشية، ص ١٧٢.

^{٣٢} في الأصل «ماتت».

^{٣٣} في الأصل «لا تردوا».

﴿فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^{٢٤} (٧٨): يعني من ضيق بلغة قيس عيلان.
 ﴿وَجَعَلَكُمْ مَلُوكًا﴾ (٢٠): يعني أحرارًا^{٢٥} بلغة هذيل وكنانة.
 ﴿فَأَفْرُقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٥): يعني فاقض بيننا بلغة مدين.
 ﴿فَإِنْ عَثِرَ عَلَىٰ أَنْهَمَا﴾ (١٠٧): يعني اطلع. كقوله في (سورة) الكهف: ﴿وَكَذَلِكَ
 أَغْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ (٢١): بلغة قريش.^{٢٦}
 ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ﴾ (٢٦): يعني تحزن على القوم^{٢٧} بلغة قريش.

سورة الأنعام

قال الله (١٤٥ آ) ﴿جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا﴾ (٦): يعني متتابعًا بلغة
 هذيل، وكذلك في سورة هود: ﴿يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ (٥٢): يعني متتابعًا.
 ﴿فَإِنْ اسْتِطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ﴾ (٣٥): يعني سربًا بلغة عُمان.
 ﴿يُضِدُّونَ﴾^{٢٨} (٤٦): يعني يعرضون،^{٢٩} وكذلك ﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ (١٥٧): يعني
 أعرض بلغة قريش.
 ﴿انظُرُوا إِلَىٰ نَمْرِهِ﴾ (٩٩): بالفتح بلغة كنانة، وبالضم بلغة تميم.
 ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾ (١١١): يعني عيانًا. (قُبُلًا) بالضم بلغة تميم،
 وقبلاً بالكسر بلغة كنانة.
 ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (١٢٥): يعني شاكًا بلغة قريش.
 ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾ (١٥١): يعني (من) جوع بلغة لخم.
 ﴿وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ (١٥٢): يعني بالعدل. وافقت لغة الروم.

^{٢٤} هذه الآية ليست في المائة، بل في سورة الحج. والتي في المائة ﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾، آية: ٧.

^{٢٥} في الأصل «يعني من أحرارًا»، فحذفنا «من».

^{٢٦} في الإتيان «أنها بلغة حمير»، ص ١٦٦.

^{٢٧} في الأصل «يعني على القوم تحزن».

^{٢٨} في الأصل «يصدفوا».

^{٢٩} في الأصل «يعرضوا».

﴿فَكَيْفَ آسَى﴾^{٤٠} (٧)؛ يعني أحزن بلغة قريش.

سورة الأعراف

قال الله عز وجل: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ (٢)؛ يعني الشك بلغة قريش.
 ﴿وَطَفِقًا يَخْصِفَانِ﴾ (٢٢)؛ يعني عمداً. كقوله في سورة ص ﴿فَطَفِقَ^{٤١} مَسْحًا﴾
 (٣٣)؛ يعني فعمد مسحاً بلغة غسان.
 ﴿قُلْ أَمْرٌ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ (٢٩)؛ يعني بالعدل. وافقت لغة الروم.
 قوله: ﴿فِي سَفَاهَةٍ﴾ (٦٥)؛ يعني في جنون، حمير.
 ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ﴾ (٨٢)؛ يعني يتنزهون عن أذبار الرجال بلغة قريش.
 ﴿كَأَنَّ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ (٩٢)؛ وقوله (في سورة يونس) ﴿كَأَنَّ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ﴾
 (٢٤)؛ يعني كأن لم ينعموا^{٤٢} فيها بلغة جرهم.
 ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ (١٥٦)؛ يعني تبنا إليك، وافقت لغة العبرانية.
 ﴿بِعَذَابٍ بَيِّيسٍ﴾ (١٦٥)؛ يعني شديد بلغة غسان.
 ﴿تَقَلَّتْ﴾ (١٨٧)؛ يعني خفيت^{٤٣} بلغة قريش (٤٥ب).
 ﴿وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ (١٨٨)؛ وقوله في هود: ﴿بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ﴾ (٥٤)؛ يعني
 به الجنون بلغة هذيل.
 ﴿مَسَّهُمْ طَائِفٌ^{٤٤} مِّنَ الشَّيْطَانِ﴾ (٢٠٠)؛ يعني لُمة^{٤٥} بلغة ثقيف.
 ﴿لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾ (٢٠٢)؛ من ذات^{٤٦} نفسك بلغة قريش.

^{٤٠} في الأصل «أسا». والآية ليست في سورة الأنعام، بل هي في الأعراف: ٩٣.

^{٤١} في الأصل «وطفق»، والصواب ما أثبتنا.

^{٤٢} كذا في الأصل، وفي التفاسير «يقيموا»، وفي الإتيقان «يتمتعوا».

^{٤٣} في الأصل «حصت».

^{٤٤} قرئ طائف وطيف. قرأ بالثانية الكسائي وأهل البصرة وابن كثير.

^{٤٥} في الأصل «المسه».

^{٤٦} في الأصل «دار».

سورة الأنفال

قوله عز وجل: ﴿رَجَزَ الشَّيْطَانَ﴾ (١١)؛ يعني تخويف الشيطان بلغة قريش.
 ﴿يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ (٢٩)؛ يعني مخرجًا بلغة هذيل.
 ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ (٣٠)؛ يعني ليحبسوك بلغة قريش.
 ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ (٣١)؛ يعني كلام الأولين بلغة جرهم.
 ﴿مُكَاً وَتَصْدِيَةً﴾ (٣٥)؛ المكاء التصفير، والتصدية التصفيق بلغة قريش.
 ﴿فَبَرَكُومًا جَمِيعًا﴾ (٣٧)؛ يعني فيجمعه جميعًا بلغة قريش.
 ﴿فَشَرَّدَ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ (٥٧)؛ يعني نكل بهم بلغة جرهم.
 ﴿لَا تَحْسِبَنَّ﴾ (٦٠)؛ بكسر السين بلغة قريش، وهي لغة النبي ﷺ، وبفتح السين بلغة تميم.
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ (٦٥)؛ يعني حرص^{٤٧} بلغة هذيل.

سورة التوبة

﴿غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ (٣، ٤)؛ يعني غير سابق^{٤٨} الله. وكل معجز^{٤٩} في القرآن غير سابق بلغة كنانة.
 ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ (١٠)؛ يعني قرابة بلغة قريش.
 ﴿وَلِيَجَّةً﴾ (١٦)؛ يعني بطانة بلغة هذيل.
 قوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ﴾ (٢١)؛ بالتخفيف بلغة كنانة، وبالتشديد بلغة تميم.
 ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ (٢٨)؛ يعني الفاقة بلغة هذيل.
 ﴿إِلَّا تَنْفَرُوا﴾ (٣٩)؛ يعني تغزوا بلغة كنانة.
 ﴿السَّائِحُونَ﴾ (١١٢)؛ يعني الصائمون بلغة هذيل، وكذلك قوله (في سورة التحريم) ﴿سَائِحَاتٍ﴾ (٥)؛ يعني صائمات بلغة هذيل.

^{٤٧} قرئ حرص. وفي الإتيان «يعني حصّ».

^{٤٨} في الأصل «غير سابق».

^{٤٩} في الأصل «وكل معجزي ... غير سابق».

^{٥٠} في الأصل «الأولاد».

﴿زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾ (١٢٤)؛ بالكسر بلغة تميم، وبالفتح بلغة قريش. يعني الحجاز.
 ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ (١٢٨)؛ وفي سورة البقرة: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾^{٥١}
 (٢٢٠)؛ وفي سورة النساء: ﴿لِمَنْ حَاشِيَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ﴾ (٢٥)؛ يعني الإثم بلغة هذيل.

سورة يونس

قوله عز وجل: ﴿فَزَلَّلْنَا بِبَيْنِهِمْ﴾ (٢٨)؛ يعني فميزنا^{٥٢} بينهم بلغة حمير.
 ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ﴾ (٦١)؛ يعني يغيب بلغة كنانة.
 وقوله: ﴿لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً﴾ (٧١)؛ يعني شبهة بلغة هذيل.

سورة هود

قول الله: ﴿إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ﴾ (٨) ...^{٥٣} بلغة أزد شنوءة.
 قوله: ﴿أَرَأَيْتُمْ لَنَا﴾ (٢٧)؛ يعني سفلتنا بلغة جرهم.
 ﴿فَلَا تَأْسَ﴾^{٥٤} (٢٩)؛ يعني فلا تحزن بلغة كنانة.
 ﴿وَيَا سَمَاءَ أَقْلِعِي﴾ (٤٤)؛ يعني احبسي.
 ﴿وَعِضَّ الْمَاءَ﴾ (٤٤)؛ يعني نقص. وافقت^{٥٥} لغة الحبشة.
 ﴿قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا﴾ (٦٢)؛ يعني حقيراً بلغة حمير.
 ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ﴾ (٧٥)؛ يعني بأواه الدعاء إلى الله^{٥٦} بلغة توافق النبطية.
 ﴿سِيءَ بِهِمْ﴾ (٧٧)؛ يعني كرههم بلغة غسان. كقولك والله لقد سئت بك^{٥٧} يعني كرهتك.

^{٥١} في الأصل «ولو شاء لأغنتكم»، والصواب ما أثبتنا.

^{٥٢} كذا في الأصل، وفي جميع التفاسير «ففرقتنا».

^{٥٣} سقطت كلمات من الأصل، ومعناها «إلى وقت معلوم».

^{٥٤} هذه ليست في سورة هود، بل في المائة: ٢٩-٧١.

^{٥٥} في الأصل «واقفة».

^{٥٦} في الأصل «يعني أواه الدعاء إلى الله». وفي الإتيان «أواه. الموقن بلسان الحبشة، والدعاء بالبرية»،

ص ١٧٠.

^{٥٧} في الأصل «سسك».

﴿يَوْمَ عَصِيبٌ﴾ (٧٧)؛ يعني شديدًا بلغة جرهم.
 ﴿حِجَارَةٌ مِنْ سَجِيلٍ مَنْضُودٍ﴾ (٨٢)؛ يعني من حجارة من طين^{٥٨} وقد وافقت لغة
 الفرس.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ﴾ (٤٦ب) ﴿الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾^{٥٩} (٨٧) (يعني) الأحمق
 السفیه بلغة مدين.

﴿إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ﴾^{٦٠} (٨٤)؛ يعني الخصب بلغة مدين.
 ﴿وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتَابَعٍ﴾ (١٠١)؛ يعني تحير بلغة قريش.
 ﴿وَلَا تَرَكَوْنَا﴾ (١١٣)؛ (يعني) تميلوا بلغة كنانة.
 ﴿بِعَجَلٍ حَنِيفٍ﴾ (٦٩)؛ ما يشوى بخذ في الأرض بلغة العمالقة، وما يشوى بالحجارة
 بلغة هذيل.

﴿فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ (٣٦)؛ يعني فلا تحزن بلغة سدوس.^{٦١}

ومن سورة يوسف

قوله عز وجل: ﴿إِنَّا إِذَا لَخَّاسِرُونَ﴾ (١٤)؛ يعني لمضيعون بلغة قيس عيلان.
 قوله: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ (٢٣)؛ يعني هلم لك بلغة وافقت النبطية.^{٦٢}
 قوله: ﴿وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مُتَّكَأً﴾ (٣١)؛ (يعني) الأترج بلغة توافقت القبطية.^{٦٣}
 ﴿وَأَذْكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ (٤٥)؛ يعني بعد نسيان، بلغة تميم وقيس عيلان.

^{٥٨} في الأصل «منظر».

^{٥٩} لم يذكرها السيوطي في الإِتقان.

^{٦٠} لم يذكرها السيوطي في الإِتقان.

^{٦١} لم يذكر السيوطي أي لفظة لسدوس، ووردت هذه الكلمة في الإِتقان في لغة كندة، ص ١٦٦.

^{٦٢} كذا في الأصل. وأرجح أنها بالقبطية كما وردت في الإِتقان. وقد ذكر السيوطي أنه قيل إنها بالسريانية،
 ص ١٧٣. وفي الأصل أيضًا «هي لك» بدلًا من «هلم لك» فصحناها.

^{٦٣} في الإِتقان إنها بالحبشية، ص ١٧٢.

سورة إبراهيم

قوله: ﴿دَارَ الْبُورِ﴾ (٢٨)؛ يعني دار الهلاك بلغة عُمان.^{٦٤}
 ﴿أَفْتَدَةَ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ (٣٧)؛ يعني ركباً^{٦٥} من الناس بلغة قريش.
 ﴿مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾ (٤٣)؛ يعني ناكسي^{٦٦} رءوسهم بلغة قريش.

سورة الحجر

قوله: ﴿مَنْ حَمًا مَسْنُونٍ﴾ (٢٦، ٢٨، ٣٣)؛ الحمأ الطين، والمسنون المنتن، بلغة حمير.

﴿دَابِرَ هَوْلَاءٍ مَقْطُوعٍ﴾^{٦٧} (٦٦)؛ يعني مستأصلاً بلغة جرهم.
 ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥)؛ يعني المتفرسين بلغة قريش.
 ﴿بِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ (٧٩)؛ (يعني) بكتابٍ مبين بلغة قريش.^{٦٨}

سورة النحل

﴿ظَلَّ وَجْهَهُ﴾^{٦٩} مُسَوِّدًا (٥٨)؛ يعني صار، بلغة هذيل.^{٧٠}
 ﴿مُفْرَطُونَ﴾ (٦٢)؛ يعني مُتْرَكُونَ^{٧١} بلغة هذيل.^{٧٢}
 ﴿بَيْنَ وَحَفْدَةٍ﴾ (٧٢)؛ يُعْنَى بالحفدة^{٧٣} الأختان بلغة سعد العشيرة.

^{٦٤} لم تذكر في الإِتقان.

^{٦٥} في الأصل «ركبان».

^{٦٦} في الأصل «ناكسوا».

^{٦٧} لم يذكر في الإِتقان. وفي الأصل «دابر هاولاي».

^{٦٨} في الإِتقان «بلغة حمير»، ص ١٦٦.

^{٦٩} في الأصل «ظل ووجهه».

^{٧٠} لم تذكر في الإِتقان.

^{٧١} في الأصل «متركون» والصواب ما أثبتنا.

^{٧٢} لم تذكر في الإِتقان.

^{٧٣} في الأصل «يعني الحفدة الأختان».

﴿وَهُوَ كُلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ﴾ (٧٦)؛ يعني عيال بلغة قريش.^{٧٤}
 ﴿سَرَابِيلٌ تَتَفَكَّمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلٌ تَفَكَّمُ بِأَسْكُمْ﴾^{٧٥} (٨١)؛ يعني الدروع بلغة كنانة.
 ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ (١٢٠)؛ يعني إمامًا يقتدون به بلغة قريش.

سورة بني إسرائيل

قوله: ﴿وَلَتَعْلَنَ عُلوًّا كَبِيرًا﴾ (٤، ٤٣)؛ يعني لتقهرنَّ قهرًا كبيرًا بلغة لخم.
 ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ﴾ (٥)؛ (يعني) فتخللوا الأزقة بلغة هذيل.^{٧٦}
 ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ (١٣)؛ يعني عمله بلغة أنمار.
 ﴿إِنَّ الْمُبْدِرِينَ﴾ (٢٧)؛ يعني المسرفين^{٧٧} بلغة هذيل.
 ﴿فَتَقَعْدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ (٢٩)؛ المحسور المنقطع بلغة جرهم.
 ﴿فَسَيُغْضَضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ (٥١)؛ يعني يحركون بلغة حمير.
 ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ (٦٢)؛ يعني لأستأصلن بلغة قريش.^{٧٨}
 ﴿لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ (٧٨)؛ يعني زوالها بلغة قريش.^{٧٩}
 ﴿يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ﴾ (٨٤)؛ يعني حياكته^{٨٠} بلغة جرهم.
 ﴿يَنْبُوعًا﴾ (٩٠)؛ يعني نهرًا بلغة قريش.

سورة الكهف

قوله عز وجل: ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ﴾ (٦)؛ يعني قاتل نفسك بلغة قريش.
 ﴿قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾ (١٤)؛ يعني كذبًا بلغة خثعم.

^{٧٤} في السيوطي أنها بلغة سعد العشيرة، ص ١٦٦.

^{٧٥} لم تذكر في الإتيان.

^{٧٦} في الإتيان «بلغة جذام»، ص ١٦٦.

^{٧٧} في الأصل «المصرفين».

^{٧٨} في الإتيان «بلغة أشعر»، ص ١٦٦.

^{٧٩} في الإتيان «بلغة هذيل»، ص ١٦٦.

^{٨٠} في الأصل. وفي الإتيان «ناحيته» وفي التفاسير «جبلته» و«طريقته».

﴿بِالْوَصِيدِ﴾ (١٨)؛ بالفناء بلغة مَذْحَج.
 ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ (٢٣)؛ يعني ظناً بلغة هُذَيْل.
 ﴿تَجِدَ مَنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ (٢٧)؛ يعني ملجأ^{٨١} بلغة هُذَيْل.
 ﴿اسْتَبْرَقَ﴾ (٣١)؛ الديباج الغليظ بلغة توافق لغة الفرس.
 ﴿حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ (٤١)؛ يعني برداً بلغة حمير.
 ﴿لَا أُبْرِحُ﴾ (٦٠)؛ يعني لا أزول بلغة كندة.^{٨٢}
 ﴿شَيْئًا نَكْرًا﴾ (٧٤)؛ يعني منكراً بلغة قريش (٤٧ب).
 ﴿شَيْئًا إِمْرًا﴾ (٧١)؛ يعني عجباً بلغة قريش.
 ﴿فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ﴾ (١٧)؛ يعني ناحية بلغة كنانة.
 ﴿أَنَّ أَصْحَابَ الْكُهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ (٩)؛ الرقيم الكلب بلغة الروم.^{٨٣}
 ﴿الْصَدْفَيْنِ﴾ (٩٦)؛ يعني الجيلين والصدفين بالفتح بلغة تميم.
 ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾^{٨٤} (١١٠)؛ يعني يخاف بلغة هُذَيْل.

سورة مريم

﴿مَنْ الْكَبِيرِ عَتِيًّا﴾ (٨)؛ يعني قحولاً^{٨٥} وهو اليباس جلده على عظمه من الكبر.^{٨٦}
 ﴿تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ (٢٤)؛ يعني جدولاً بلغة توافق السريانية.^{٨٧}
 ﴿إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ (٤٧)؛ يعني عالماً بلغة قريش، مثل قوله في الأعراف: ﴿كَأَنَّكَ
 حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ (١٨٦)؛ يعني عالماً بها.
 ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ صُدُودًا﴾ (٨٣)؛ يعني خصماً بلغة كنانة.
 ﴿إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًّا﴾ (٨٦)؛ (يعني) عطاءً بلغة قريش.

^{٨١} في الأصل «ملجاء»

^{٨٢} لم تذكر في الإتيان.

^{٨٣} في الإتيان «الرقيم اللوح أو الدواة بالرومية»، ص ١٧١.

^{٨٤} في الأصل «من كان يرجوا...».

^{٨٥} في الأصل «محوماً».

^{٨٦} في الإتيان «بلغة حمير»، ص ١٦٦. ولم يذكر في الأصل لغة أي قبيلة.

^{٨٧} لم تذكر في الإتيان.

﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾ (٦٩): يعني أعظم افتراء بلغة قريش.
﴿أَوْ نَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ (٩٨): يعني صوتًا بلغة قريش.

سورة طه

﴿فِي الْمِيمِ﴾ (٣٩): يعني البحر بلغة توافق النبطية.^{٨٨}
﴿تَارَةً أُخْرَى﴾ (٥٥): يعني مرة أخرى بلغة أشعر.
﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ (١١٢): يعني نقصًا بلغة هذيل وقريش.

سورة الأنبياء

﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ (٩٥): بلغة قريش و«حرم على قرية»^{٨٩} بلغة هذيل.
﴿مَنْ كُلُّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ (٩٦): يعني من كل جانب يخرجون بلغة جرهم.
﴿حَصَبٌ جَهَنَّمَ﴾ (٩٨): يعني حطب بلغة قريش.^{٩٠}
﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ (١٠٢): يعني جلبتها بلغة قريش (أ٤٨).

ومن سورة الحج

﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً﴾ (٥): يعني مغبرة^{٩١} بلغة هذيل.
﴿الْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ (٥٢): يعني فكرته بلغة قريش.
﴿كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ (١٠): يعني شرفكم. كقوله في سورة المؤمنين: ﴿بَلْ أَتَيْنَاهُمْ
بِذِكْرِهِمْ﴾ (٧٢): يعني شرفهم بلغة قريش.

^{٨٨} في الإِتْقَان «قيل إنها بالسريانية وقيل بالقبطية وقيل بالعبرية»، ص ٩٧٣.

^{٨٩} وهي قراءة حمزة والكسائي.

^{٩٠} في تنوير المقياس «بلغة الحبشة» ٤/٢٨١. وفي الإِتْقَان «بالزنجبية»، ص ١٧٠.

^{٩١} في الأصل «معبرة معسمه».

^{٩٢} هذه الآية ليست في الحج، بل في الأنبياء: ١٠.

سورة الرحمن

﴿وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ﴾ (١٠)؛ يعني للخلق بلغة جرهم.^{٩٣}

سورة الواقعة

﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا﴾ (٥)؛ يعني فتت فتًا بلغة كنانة.^{٩٤}
﴿أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ (٨)؛ يعني اليمن، والمشمئة يعني الشمال بلغة كنانة.
﴿غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ (٨٦)؛ يعني مبعوثين.^{٩٥}

سورة الحديد

﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ (١٦)؛ يعني الأجل^{٩٦} بلغة هذيل.^{٩٧}

من المجادلة

﴿كُتِبُوا﴾ (٥)؛ يعني لعنوا^{٩٨} بلغة مدحج.

سورة الحشر

﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِيَنَةٍ﴾ (٥)؛ يعني النخل بلغة الأوس.^{٩٩}
﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا﴾ (١٠)؛ يعني غشًا بلغة كنانة.^{١٠٠}

^{٩٣} لم تذكر في الإتيان.

^{٩٤} في الإتيان «بلغة كندة»، ص ١٦٦.

^{٩٥} في الإتيان «معناها غير محاسبين بلغة حمير»، ص ١٦٦.

^{٩٦} في الأصل «الأمل».

^{٩٧} لم تذكر في الإتيان.

^{٩٨} في الأصل «لعبوا»، ولم تذكر اللفظة في الإتيان.

^{٩٩} في الإتيان «أنها ليهود يثرب»، ص ٣١.

^{١٠٠} لم تذكر في الإتيان.

﴿الْمُهَيَّمُونَ﴾ (٢٣)؛ يعني الشاهد بلغة قيس عيلان.^{١٠١}

سورة الصف

﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٣)؛ عظم مقتًا بلغة قريش.
﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ (٥)؛ (يعني) فلما مالوا أمال الله قلوبهم.^{١٠٢}

سورة الجمعة

﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ (٥)؛ يعني كتابًا بلغة كنانة.^{١٠٣}
﴿انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ (١١)؛ يعني ذهبوا بلغة الخزرج.

سورة المنافقون

قوله: ﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾ (٤)؛ يعني لعنهم بلغة حمير.^{١٠٤}
﴿حَتَّى يَنْفَضُّوا﴾ (٧)؛ حتى يذهبوا بلغة الخزرج.

سورة التغابن

قوله: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (٧)؛ يعني كذب الذين كفروا بلغة حمير.^{١٠٥}

سورة تبارك الذي

﴿من تفوت﴾^{١٠٦} (٣)؛ يعني من عيب به بلغة هذيل.

^{١٠١} سقط من الأصل بلغة أي قبيلة هي.

^{١٠٢} في الإتيقان «قيل إنها بالسريانية وقيل بالنبطية»، ص ١٦٩.

^{١٠٣} لم تذكر في الإتيقان.

^{١٠٤} لم تذكر في الإتيقان.

^{١٠٥} هي قراءة حمزة والكسائي.

^{١٠٦} لم تذكر في الإتيقان.

﴿تَكَادُ تَمَيَّرُ مِنَ الْغَيْظِ﴾ (٨)؛ يعني تمزق بلغة قريش.
﴿فَأَمَّشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ (١٥)؛ يعني في نواحيها بلغة قريش.

سورة القلم

﴿سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرطومِ﴾ (١٦)؛ يعني الأنف (١٥١) بلغة مدحج.

سورة الحاقة

﴿كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾ (٧)؛ يعني أجداع نخل الواحد. عجز بكسر العين بلغة حمير.^{١٠٧}

﴿أَخَذَتْ رَبِيَّةٌ﴾ (١٠)؛ يعني شديدة بلغة حمير.
﴿وَالْمَلِكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ (١٧)؛ يعني نواحيها بلغة هذيل.
﴿مَنْ غَسَلِينَ﴾ (٣٦)؛ يعني الحار الذي قد انتهت^{١٠٨} شدته بلغة أزد شنوءة.

سورة المعارج

﴿مُهْطَعِينَ﴾ (٣٧)؛ يعني مسرعين بلغة قريش.
﴿خُلِقَ هَلْوَعًا﴾ (١٩)؛ يعني ضجورًا بلغة خثعم.
﴿إِلَى نُصْبٍ^{١٠٩} يُوفُضُونَ﴾ (٤٣)؛ يعني إلى علم يسرعون بلغة قريش.

سورة نوح

﴿وَاسْتَعْشُوا بِنَابِهِمْ﴾ (٧)؛ يعني تغطوا^{١١٠} بلغة جرهم.^{١١١}
﴿خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ (١٤)؛ يعني ألوانًا بلغة هذيل.

^{١٠٧} لم تذكر في الإتيان.

^{١٠٨} في الأصل «انتها».

^{١٠٩} قرأ ابن عامر وحفص «إلى نُصْبٍ» بضم النون والصاد، والباقون السبعة بفتح النون وسكون الصاد.

^{١١٠} في الأصل «نعوموا نفضوا»، ولعل الصواب ما ذكرنا.

^{١١١} لم تذكر في الإتيان.

سورة الجن

﴿فَرَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ (٦)؛ يعني غيًّا.
﴿فَلَا ۱۱۲ يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ (١٣)؛ بَخْسًا نَقْصًا، رَهَقًا ظَلَمًا ۱۱۳ بلغة قريش.

سورة المزمل

﴿فَأَخَذْنَاهُ أَحْذًا وَيَبِلًا﴾ (١٦)؛ يعني شديدًا بلغة حمير.

سورة المدثر

﴿لَوَاحَةٌ ۱۱۴ لِلْبَشْرِ﴾ (٢٩)؛ يعني حرَّاقَة بلغة قريش. ۱۱۵
﴿فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ (٥١)؛ يعني الأسد بلغة قريش ولغة أزد شنوءة. ۱۱۶

سورة القيامة

﴿كَلَّا لَا وَزَرَ﴾ (١١)؛ يعني لا جبل ۱۱۷ ولا ملجأ بلغة توافق النبطية.
﴿وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ﴾ (٢٩)؛ يعني الشدة بلغة قريش.

سورة المرسلات

﴿الرُّسُلُ أَقْتَتَ﴾ (١١)؛ جمعت بلغة كنانة.

۱۱۲ في الأصل «ولا يخاف...»، والصواب ما أثبتنا.

۱۱۳ في الأصل اضطراب «بَخْسًا ظَلَمًا رَهَقًا نَقْصًا...»، والصواب ما أثبتنا.

۱۱۴ في الأصل «لواحدة».

۱۱۵ في الإِتْقَان «بلغة أزد شنوءة».

۱۱۶ في الإِتْقَان «بلغة الحبشة»، ص ١٧٢.

۱۱۷ في الأصل «يعني جبل ولا ملجأ».

سورة النبأ

﴿تَجَاجَا﴾ (١٤)؛ يعني رَشَّاشًا^{١١٨} بلغة أشعر.
﴿مِنَ الْمُعْصِرَاتِ﴾ (١٤)؛ يعني من السحاب. والواحد المعصر بلغة قريش.
﴿بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾ (١٤)؛ يعني نومًا بلغة هذيل.
﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾ (٣٤)؛ يعني ملأى بلغة هذيل.^{١١٩}

سورة النازعات

﴿يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ﴾ (٨)؛ يعني مضطربة بلغة همدان.^{١٢٠}
﴿وَأَغْطَسَ لَيْلَهَا﴾ (٢٩)؛ يعني أظلم بلغة أنمار وأشعر.

سورة عبس

﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ (١٥)؛ يعني كتبة بلغة كنانة.^{١٢١}
﴿حَدَائِقُ غُلْبًا﴾ (٣٠)؛ حدائق يعني بساتين، والغاب المتلقة بلغة قريش وقيس
عيلان.

سورة التكوير

﴿وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ﴾ (٦)، يعني جمعت بلغة خثعم.^{١٢٢}
﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ (١٧)؛ يعني أدبر بلغة قريش.
﴿بِضْنِينٍ﴾ (٢٤)؛ بخيل بلغة قريش. «ظنين» متهم بلغة هذيل.^{١٢٣}

^{١١٨} بمعنى صبابًا أو مدرارًا.

^{١١٩} في الأصل «يعني ملأنا» والكأس مؤنثة.

^{١٢٠} في الإتيقان «بلغة هذيل»، ص ١٦٦.

^{١٢١} لم تذكر في الإتيقان في ألفاظ كنانة. وقال إنها في النبطية ومعناها القراء، ص ١٧١.

^{١٢٢} لم تذكر في الإتيقان.

^{١٢٣} قراءة نافع وعاصم وحمزة وابن عامر بالضاد، وغيرهم بالظاء.

سورة المطففين

﴿كِتَابٌ مَرْقُومٌ﴾ (٩)؛ يعني مختوم بلغة حمير. ١٢٤

سورة الطارق

﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ (٣)؛ يعني المضيء بلغة كنانة.

سورة الغاشية

﴿أَنِيَّةٌ﴾ (٥)؛ يعني الحارة بلغة مدين.
﴿إِلَّا مِنْ ضَرِيحٍ﴾ (٦)؛ يعني الشَّريق بلغة قريش، وهو شوك يكون في البادية.
﴿نَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ﴾ (١٥)؛ يعني الوسائد، الواحد نمرقة بلغة قريش.
﴿وَزَرَابِيٌّ مَبْنُوثَةٌ﴾ (١٦)؛ يعني الطنافس بلغة هذيل. ١٢٥

سورة البلد

﴿فِي يَوْمٍ نِيٍّ مَسْغَبَةٍ﴾ (١٤)؛ يعني نبي مجاعة بلغة هذيل.

سورة الليل

﴿مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾ (١١)؛ يقول إذا مات بلغة قريش.

سورة العلق

﴿لَنَسْفَعُنَّ بِالنَّاصِيَةِ﴾ (١٥)؛ يعني لناخذن بلغة قريش.

^{١٢٤} في الإتيان «معناه مكتوب بالعبرانية» ص ١٧٣.

^{١٢٥} لم تذكر في الإتيان.

سورة البينة

﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ﴾ (١)؛ يعني لم يزل بلغة قريش.

سورة العاديات

يذكر المصائب ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ (٦)؛ يعني لكفور بالنعم يذكر المصائب وينسى^{١٢٦} النعم بلغة كنانة.^{١٢٧}

ويقال: ما زال العام منصوباً ولم يزل الرجل مكنوداً منتصباً بلغة قريش وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿فِي كَيْدٍ﴾ منتصباً (؟)

﴿فَتَنُّوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾^{١٢٨} يعني أخرجوا بلغة قريش.

ويقال: قد اتسق القوم إذا اجتمعوا^{١٢٩} بلغة جرحهم.

ويقال: مرّ في سوق القوم كثير وأسوق كثيرة: تعني شدائد وهو مأخوذ من قول الله عز وجل: ﴿وَالْتَفَتِ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾ يعني الشدة بالشدّة.

ويقال: قد صغا^{١٣٠} فلان إليك. يعني مال إليك وهو مأخوذ من قول الله عز وجل: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمْ﴾^{١٣١} بلغة خثعم.^{١٣٢}

ويقال: ^{١٣٣} قد انفض الرجل إذا ذهب (مأخوذ) من قوله عز وجل: ﴿حَتَّىٰ

يَنْفُضُوا﴾^{١٣٤} (يعني) حتى يذهبوا وهي لغة خزرجية.

ويقال: قد جئت بالأمر العجب، لقد جئت شيئاً إمرأ^{١٣٥} يعني: عجباً بلغة قريش.

^{١٢٦} في الأصل «سا».

^{١٢٧} بعد هذا في الأصل اضطراب شديد ويخرج الكتاب عن نهجه الذي اتبعه حتى الآن.

^{١٢٨} الآية من سورة البروج، رقمها: ١٠.

^{١٢٩} في الأصل «اجتمعوا».

^{١٣٠} في الأصل «قد صعا».

^{١٣١} الآية من سورة التحريم، رقمها: ٤.

^{١٣٢} في الأصل «بلغت».

^{١٣٣} في الأصل «وقال».

^{١٣٤} الآية من سورة المنافقون، رقمها: ٧.

^{١٣٥} الآية من سورة الكهف، رقمها: ٧٢.

ويقال: قد أملت يعني جعت.

﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ أي شك وهي لغة قرشية.

ويقال: أعطني كفلي يعني نصيبي، من قول الله: ﴿كَفَلُ مِنْهَا﴾^{١٣٦} يعني: نصيباً «بلغه» توافق النبطية.

تمّ الكتاب، وذلك يوم الثامن عشر من ربيع الآخر، سنة اثنتين وخمسين وستمائة أحسن الله نفعها. علقه العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن محمد المرتضى الشافعي العر ... بمدينة مصر بالمدرسة المعروفة بابن زين التجار المجاورة للجامع العتيق بمصر المذكورة. غفر الله لكاتبه وعفا عنه بمنه وكرمه أمين.

^{١٣٦} الآية من سورة النساء، رقمها: ٨٤.

ملحق^١

ألفاظ القبائل التي وردت في «الإتقان» ولم ترد في كتابنا

- من سورة البقرة: «لا شبه فيها» (٧١)؛ لا وضح بلغة أزد شنوءة.
من سورة يونس: «ببدنك» (٩٢)؛ بدرعك بلغة هذيل.
من سورة يوسف: «السقاية» (٧٠)؛ الإناء بلغة حمير.
من سورة يوسف: «تقتدون» (٩٤)؛ تستهزئون بلغة قيس عيلان.
من سورة الرعد: «مظاهر من القول» (٣٣)؛ يكذب بلغة مذحج.
من سورة النحل: «تيمون» (١٠)؛ ترعون بلغة خثعم.
من سورة بني إسرائيل: «أفيفاً» (١٠٤)؛ جمعاً بلغة جرهم.
من سورة الكهف: «موئلاً» (٥٨)؛ ملجاً بلغة كنانة.
من سورة الكهف: «حقباً» (٦٠)؛ وهراً بلغة مذحج.
من سورة طه: «مآرب» (١٨)؛ حاجات بلغة حمير.
من سورة الأنبياء: «فجاجاً» (٣١)؛ طرقتاً بلغة كندة.
من سورة النور: «الخلال» (٤٣)؛ السحاب بلغة جرهم.
من سورة الفرقان: «غراماً» (٦٥)؛ بلاء بلغة حمير.
من سورة الشعراء: «دمرنا» (١٧٢)؛ أهلكتنا بلغة حضرموت.

^١ خصصنا هذا الملحق بألفاظ القبائل دون ألفاظ الأمم؛ لأن في هذه اختلافًا كبيرًا بشأنها بين العلماء.

نصوص حول القرآن

- من سورة النمل: «الصرح» (٤٤)؛ البيت بلغة حمير.
من سورة لقمان: «إن أنكر الأصوات» (١٩)؛ أقبحها بلغة حمير.
من سورة لقمان: «أقصد في مشيك» (١٩)؛ يعني أسرع بلغة هُذيل.
من سورة الذاريات: «الحبك» (٧)؛ الطرائق بلغة جرهم.
من سورة ص: «محشورة» (١٩)؛ مجموعة بلغة جرهم.
من سورة الحديد: «سور» (١٣)؛ حائط بلغة جرهم.

المصادر والمراجع

- (١) الإسفراييني، التبصير في الدين، نشرة الكوثري، مطبعة الأنوار، القاهرة، ط١، ١٩٤٠م.
- (٢) الأشعري، الإبانة عن أصول الديانة، نشرة قصي الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، د.ت.
- (٣) الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، نشرة هلموت ريتز، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٠م.
- (٤) الإمام مالك، الموطأ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، ج٢، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، ط١، ٢٠٠٤م.
- (٥) الإمام يحيى بن الحسين، الرد على المجبر القدرية، ضمن رسائل العدل والتوحيد، ج٢، تحقيق محمد عمرة، دار الهلال، القاهرة، ١٩٧١م.
- (٦) ابن الجوزي، فنون الأفتنان في عيون علوم القرآن، تحقيق حسن ضياء الدين عمر، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- (٧) ابن الجوزي، نواسخ القرآن، دار الكتب العلمية بيروت، ١٩٨٥م.
- (٨) ابن حجر، فتح الباري لشرح صحيح البخاري، ج٩، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ط١، ١٣٠١هـ.
- (٩) ابن الخطيب، التنزيل والتغير، الأوان للثقافة الحرة، دبي، ط١، ٢٠١٠م.
- (١٠) ابن خلدون، المقدمة، ج٣، تحقيق علي عبد الواحد وافي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٦م.
- (١١) ابن رشد، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تحقيق محمود قاسم، القاهرة، ط٢، ١٩٨٤م.

- (١٢) ابن الزبير الغرناطي، **البرهان في ترتيب سور القرآن**، دراسة وتحقيق محمد شعباني، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية المغرب، ١٩٩٠م.
- (١٣) ابن سلام، **كتاب الأموال**، تحقيق محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٨٩م.
- (١٤) ابن شبة النميري، **تاريخ المدينة المنورة**، تحقيق فهيم محمد شلتوت، على نفقة حبيب محمود أحمد، (د.ن) مكة المكرمة، ١٩٧٩م.
- (١٥) ابن شهاب الزهري، **الناسخ والمنسوخ**، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٨م.
- (١٦) ابن عبد البر، **جامع بيان العلم وفضله**، ج١، المطبعة المنيرية، مصر، د.ت.
- (١٧) ابن عبد ربه، **العقد الفريد**، ج١، تحقيق مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٣م.
- (١٨) ابن العربي، **أحكام القرآن**، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٣م.
- (١٩) ابن عساكر، **تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري**، مطبعة التوفيق، دمشق، ١٣٤٧هـ.
- (٢٠) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج١، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٩٩٩م.
- (٢١) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ج٤، مكتبة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، د.ت.
- (٢٢) أبو إسحاق الشاطبي، **الموافقات في أصول الشريعة**، نشرة محمد عبد الله دراز، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٦م.
- (٢٣) أبو بكر الجصاص، **أحكام القرآن**، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، ج٣، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٢م.
- (٢٤) أبو بكر الطرطوشي، **سراج الملوك**، ج١، تحقيق محمد فتحي أبو بكر، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط١، ١٩٩٤م.
- (٢٥) أبو حيان التوحيدي، **الإمتاع والمؤانسة**، ج١، نشرة أحمد أمين ومحمد الزين، دار مكتبة الحياة للنشر والتوزيع، بيروت، د.ت.
- (٢٦) أبو عبيد القاسم بن سلام، **كتاب الأموال**، تحقيق محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٨٩م.

(٢٧) أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، **الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز**، تحقيق محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد وشركة الرياض للنشر والتوزيع، الرياض، د.ت.

(٢٨) أبو المعالي الجويني، **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط٢، ١٤٠٠هـ.

(٢٩) أبو المعين النسفي، **التمهيد لقواعد التوحيد**، تحقيق حبيب الله حسن أحمد، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٩٨٦م.

(٣٠) ابن المقفع، **رسالة الصحابة**، ضمن آثار ابن المقفع، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، د.ت.

(٣١) ابن القيم، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، نشرة أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ج٢، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ.

(٣٢) أحمد بن حنبل، **الرد على الزنادقة والجهمية**، ضمن علي سامي النشار (وآخر): **عقائد السلف**، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١م.

(٣٣) أكرم ضياء العمري، **بحوث في تاريخ السنة المشرفة**، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، د.ت.

(٣٤) أمين الخولي، **مالك، تجارب حياة**، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٢م.

(٣٥) الباقلاني، **الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به**، تحقيق محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠م.

(٣٦) الباقلاني، **التمهيد في الرد على المعتزلة والمعطلة والجهمية**، تحقيق يوسف مكارثي، بيروت، ١٩٥٧م.

(٣٧) الباقلاني، **التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة**، تحقيق يوسف مكارثي، المكتبة الشرفية، بيروت، ١٩٥٧م.

(٣٨) البيجوري، **حاشية**، تحقيق المقام، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٩م.

(٣٩) التهامي نفرة، **سيكولوجية القصة في القرآن**، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٤م.

(٤٠) الجويني، **الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد**، تحقيق محمد يوسف موسى، (وآخر)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٥٠م.

- (٤١) جيمس فريزر، **الفولكلور في العهد القديم**، ترجمة نبيلة إبراهيم، ج ١، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٢م.
- (٤٢) حسين بن علي الحربي، **قواعد الترجيح عند المفسرين**، دار القاسم، الرياض، ط ١، ١٩٩٦م.
- (٤٣) حمادي نويب، **السنة بين الأصول والتاريخ**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط ٢، ٢٠١٣م.
- (٤٤) خليل عبد الكريم، **العلاقة بين الرجل والمرأة في مجتمع يثرب في العهدين المحمدي والخلفي**، دار سينا للنشر، القاهرة، ط ٢، ١٩٩٧م.
- (٤٥) الرازي، **أساس التقديس في علم الكلام**، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، ١٩٣٥م.
- (٤٦) الرازي، **التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب**، ج ٣، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، ١٩٨١م.
- (٤٧) الرازي، **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، د.ت.
- (٤٨) الرازي، **معالم أصول الدين**، نشرة طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، د.ت.
- (٤٩) الرازي، **مناقب الإمام الشافعي**، تحقيق أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط ١، ١٩٨٦م.
- (٥٠) رشيد رضا، **الوحي المحمدي**، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٦هـ.
- (٥١) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، ج ١، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط ٣، ١٩٧٢م.
- (٥٢) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج ١، دار التراث، القاهرة، ١٩٥٧م.
- (٥٣) الزركشي، **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج ٢، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ٣، ١٩٨٤م.
- (٥٤) السجستاني، **كتاب المصاحف**، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت.
- (٥٥) السجستاني، **كتاب المصاحف**، تحقيق محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٢م.

- (٥٦) سعد المرصفي، شبهات حول أحاديث الرجم وردها، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ١، ١٩٩٤م.
- (٥٧) سعد المرصفي، شبهات حول أحاديث الرجم وردها، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٩٩٤م.
- (٥٨) سلامة موسى، ما هي النهضة؟ الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٦م.
- (٥٩) سيد قطب، خصائص التصور الإسلامي، دار الشروق، القاهرة، د.ت.
- (٦٠) سيد قطب، في ظلال القرآن، ج ٣، دار الشروق، القاهرة، ط ٣٢، ٢٠٠٣م.
- (٦١) سيد قطب، معالم في الطريق، دار الشروق، القاهرة، ط ١٥، ١٩٩٢م.
- (٦٢) السيوطي، الإتيقان في علوم القرآن، نشرة شعيب الأرنؤوط، ومصطفى سابق مصطفى، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط ١، ٢٠٠٨م.
- (٦٣) السيوطي، أسرار ترتيب القرآن، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الاعتصام، القاهرة، ط ١، ١٩٧٦م.
- (٦٤) السيوطي، تاريخ الخلفاء، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، ٢٠٠٣م.
- (٦٥) السيوطي، تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك، تحقيق هشام بن محمد حيجر الحسني، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، ط ١، ٢٠١٠م.
- (٦٦) الشافعي، الأم، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، ج ٩، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ط ١، ٢٠٠١م.
- (٦٧) الشافعي، الرسالة، تحقيق محمد سيد كيلاني، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، القاهرة، ط ٢، ١٩٨٣م.
- (٦٨) الشريف الرضي، نهج البلاغة من كلام الإمام علي، شرح الإمام الشيخ محمد عبده، تحقيق محمد أحمد عاشور، ومحمد إبراهيم البنا، دار ومطابع الشعب، القاهرة، د.ت.
- (٦٩) الشهرستاني، الملل والنحل، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، ج ١، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٦٨م.
- (٧٠) الشوكاني، التحف في مذاهب السلف، تحقيق محمد فؤاد هزاع، دار فجر للتراث، شبين الكوم، ط ١، ١٩٩٠م.

- (٧١) الصابوني، عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تحقيق ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، دار العاصمة، الرياض، ط٢، ١٩٩٨م.
- (٧٢) صلاح عبد الفتاح الخالدي، في ظلال القرآن في الميزان، دار عمار، عمّان، ط٢، ٢٠٠٠م.
- (٧٣) الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ج٤، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
- (٧٤) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج٢، دار المعارف بمصر، القاهرة، ط٢، د.ت.
- (٧٥) الطبري تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ج٤، دار المعارف بمصر، القاهرة، ط٢، ١٩٧١م.
- (٧٦) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج١، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت.
- (٧٧) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج٦، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م.
- (٧٨) الطهطاوي، تخلص الإبريز في تليخيص باريز، دراسة وتعليق محمود فهمي حجازي، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت.
- (٧٩) عبد السلام المالكي، شرح جوهرة التوحيد، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٩٤٨م.
- (٨٠) عبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكناني، الحيدة وانتصار المنهج السلفي، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، د.ت.
- (٨١) عبد الله بن الحسين بن حسنون المقرئ، اللغات في القرآن، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة الرسالة، القاهرة، ط١، ١٩٤٦م.
- (٨٢) عبد الله العروي، مفهوم الأيديولوجيا، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط٥، ١٩٩٣م.
- (٨٣) عبد الوهاب خلاف، أصول الفقه، مكتبة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط٨، ١٩٥٦م.
- (٨٤) العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق عبد القادر شيبه الحمد، ج٨، مطبعة العبيكان، المملكة السعودية، ط١، ٢٠٠١م.
- (٨٥) علي مبروك، تأسيس التقديس: مساهمة في نزع أقنعة التقديس، دار رؤية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٧م.

- (٨٦) علي مبروك، النبوة؛ من علم العقائد إلى فلسفة التاريخ، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
- (٨٧) الغزالي، إجماع العوام عن علم الكلام، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٥م.
- (٨٨) الغزالي، تهافت الفلاسفة، تحقيق سليمان دنيا، دار المعارف بمصر، القاهرة، ط٢، ١٩٥٥م.
- (٨٩) الغزالي، فضائح الباطنية، تحقيق نادي فرج درويش، المكتب الثقافي، القاهرة، د.ت.
- (٩٠) الغزالي، المستصفى في علم الأصول، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
- (٩١) فاضل الأنصاري، العبودية: الرق والمرأة بين الإسلام الرسولي والإسلام التاريخي، الأهالي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط١، ٢٠٠١م.
- (٩٢) القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، تحقيق عبد الكريم العثمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- (٩٣) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج١، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٦م.
- (٩٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، ج١٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ٢٠٠٦م.
- (٩٥) محمد أبو زهرة، مالك: حياته وعصره - آراؤه وفقهه، دار الثقافة العربية، القاهرة، ط٢، ١٩٥٢م.
- (٩٦) محمد أركون، تاريخية الفكر العربي الإسلامي، ترجمة هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، بيروت، ط٢، ١٩٩٦م.
- (٩٧) محمد بلتاجي، منهج عمر بن الخطاب في التشريع، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٠م.
- (٩٨) محمد الخضري بك، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الفكر، القاهرة، ط٨، ١٩٦٧م.
- (٩٩) محمد رواس قلججي، موسوعة فقه عمر بن الخطاب، دار النفائس، بيروت، ط٤، ١٩٨٩م.

- (١٠٠) محمد شحرور، **الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة**، دار سينا للنشر، القاهرة، ط١، ١٩٩٢م.
- (١٠١) محمد عابد الجابري، **بنية العقل العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط٩، ٢٠٠٩م.
- (١٠٢) محمد عبد الفضيل القوصي، **رؤية إسلامية في قضايا العصر**، دار السلام للطباعة والنشر والترجمة، القاهرة، ط١، ٢٠١٢م.
- (١٠٣) محمد عبده، **تفسير فاتحة الكتاب**، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٩٧م.
- (١٠٤) محمد عبده، **رسالة التوحيد**، دار الشعب، القاهرة، د.ت.
- (١٠٥) محمد نووي بن عمر الجاوي، **شرح تيجان الدراري**، مكتبة الحلبي، القاهرة، ١٣٤٢هـ.
- (١٠٦) مصطفى السباعي، **السُّنَّة ومكانتها في التشريع**، دار الوراق للنشر والتوزيع، القاهرة، ط٢، د.ت.
- (١٠٧) المكلاطي، **لباب العقول**، تحقيق فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٩٧٧م.
- (١٠٨) الواحدي النيسابوري، **أسباب النزول**، تحقيق كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

(109) Mufti M. Taqi Usmani, *Islam and Modernism*, translated 109, by Mohammed Swaleh Siddiqui (Adam Publishers & Distributors) India.

